



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

الإبلاغ عن العنف ضد الفتيات والنساء

دليل للصحفيين

صدر في عام 2020 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

7, place de Fontenoy, 75352 Paris 07 SP, France

© اليونسكو 2020

ISBN : 978-92-3-600103-6



الانتفاع الحر بهذا المنشور متاح بموجب ترخيص نسبة المصنّف إلى صاحبه - غير تجاري -
الترخيص بالمثل 3.0 منظمة دولية حكومية (CC-BY-SA 3.0 IGO)
(<https://creativecommons.org/licenses/by-sa/3.0/igo/deed.ar>). ويوافق المنتفعون بمحتوى
هذا المنشور على الالتزام بشروط الاستخدام الواردة في مستودع الانتفاع الحر لليونسكو
(www.unesco.org/open-access/terms-use-ccbysa-en).

وينطبق الترخيص الحالي حصرياً على المحتوى النصي للمنشور. ويجب طلب إذن مسبق من اليونسكو
لاستخدام أي مواد لم يحدد بوضوح أنها تابعة لليونسكو، وذلك بالاتصال بالمنظمة بالبريد الإلكتروني على
العنوان التالي: publication.copyright@unesco.org أو بالمراسلة على العنوان التالي:

Éditions UNESCO

7, place de Fontenoy

Paris 07 SP 75352

France

العنوان الأصلي: *Informer sur les violences à l'égard des filles et des femmes: manuel pour les journalistes*

صدر في عام 2019 عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

ولا تعبّر التسميات المستخدمة في هذا المنشور وطريقة عرض المواد فيه عن أي رأي لليونسكو بشأن
الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، ولا بشأن سلطات هذه الأماكن أو بشأن رسم حدودها
أو تخومها.

ولا تعبّر الأفكار والآراء الواردة في هذا المنشور إلا عن رأي كاتبها؛ ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر اليونسكو
وغير مُلزِمة للمنظمة.

المؤلفة: آن ماري إيمب

المحررة: ميرتا لورينسو

صورة الغلاف: LanaBrest/iStock/Getty Images Plus

التصميم الجرافيكي والتخطيط: © Strategic Agenda UK Ltd

طُبِعَ في فرنسا

توطئة

في عصر التطورات الرقمية والديمقراطية والمجتمعية والسياسية، أصبح الاتصال، أكثر من أي وقت مضى، معبراً لنقل الأفكار والمبادرات الثورية القادرة على إيجاد مجتمعات محلية أشد قوة وأكثر اطلاعاً ومشاركة بصورة لم يسبق لها مثيل. وأصبح قيام صحافة أخلاقية مسألة محورية على مستوى جميع المنافذ الإعلامية وحجر الزاوية في الصحافة الإخبارية التي تدعم تنمية المجتمع.

وتمشياً مع هذه التطورات، لا يمكن فصل مسألة نوع الجنس عن هذا التقدم، ولا يمكن إرساء صحافة أخلاقية ما لم تكن هذه المسألة جزءاً من خطتها.

ويعني التصدي لأعمال العنف القائم على نوع الجنس التعامل مع موضوع يهم البشرية جمعاء. ويعني النظر في التمثيل المتحيز والقوالب النمطية والأحكام المسبقة والعنف ضد الفتيات والنساء المشاركة في التغيير حتى يصير هذا العنف، في نهاية المطاف، موضوع تغطية إعلامية تعكس تماماً شواغل مجتمعاتنا. ويشكل ذلك بالتأكيد هدفاً طموحاً لدليل إرشادي، ولكن بالنظر إلى حجم هذه الآفة، فقد بات من المهم تغطية قضايا العنف القائم على نوع الجنس لمساعدة وسائل الإعلام على فهم مدى هذا العنف وما يترتب عليه من عواقب على المتضررين مباشرة منه في أوساط الفتيات، والفتيان، والنساء، ومجتمع الميم،⁽¹⁾ والصحفيين، وغيرهم.

ولا يعرف العنف ضد الفتيات والنساء حدوداً جغرافية. وعلى الرغم من تزايد خطر تعرض النساء الفقيرات أو المهمشات للعنف، فإن أعمال العنف القائم على نوع الجنس لا تقتصر على ثقافة محددة أو دين بعينه أو طبقة اجتماعية بذاتها. وعلاوة على ذلك، لا يمثل هذا العنف دائماً تعبيراً عن هيمنة الذكور، بل يُمارس، في ظل ظروف معينة، بين النساء. ويتخذ أشكالاً مختلفة تتمثل في الاعتداءات الجنسية، والجرائم المسماة «جرائم الشرف»، وقتل الأجنّة الإناث، وختان الإناث، والتحرش الجنسي، والزواج القسري أو المبكر، والاتجار بالبشر، والعنف أثناء النزاعات، وما إلى ذلك.

وأثناء وضع هذا الدليل، كشف تحليل بعض المقالات الصحفية والتحقيقات التلفزيونية والإذاعية عن ضرورة مساعدة وسائل الإعلام على تحسين مستوى التغطية الإعلامية لمسائل بالغة الأهمية ولا تحظى بتغطية منصفة من قبيل مسألة العنف ضد الفتيات والنساء. وحتى

⁽¹⁾ المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين.

يتسنى تقديم أمثلة ملموسة وحالات عملية، فلا بد من اختيار المواضيع المثارة بعناية. ولا يسعى هذا الدليل إلى تقديم تحليل شامل وكامل لموضوع العنف القائم على نوع الجنس، بل يرمي إلى مساعدة المهنيين العاملين في الإذاعة والتلفزيون والصحافة وشبكات التواصل الاجتماعي على تحديد قنوات التحقيق والإعلام الملائمة والأخلاقية. وعليه، فهو يقدم توصيات وأمثلة على الممارسات الجيدة للمهنيين العاملين في وسائل الإعلام أو الذين يمارسون بالفعل صحافة أخلاقية لمساعدتهم على اتخاذ الخيارات الصحيحة المتعلقة بالتغطية الإعلامية لهذا الموضوع الهام في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

وقد تسنى إحراز بعض التقدم في تحقيق التنمية المستدامة 5 المتعلق بالمساواة بين الجنسين، ولكن النساء والفتيات لا يزلن يعانين من التمييز والعنف، في حين أن التغطية الإعلامية المكرسة لهذا الموضوع لا تعكس حقيقة هذه الآفة أو مداها. ويمكن لعالم الإعلام أن يهيئ الظروف المواتية لتجسيد هذا العنف ومكافحته من خلال نشر المقالات واتخاذ المواقف الوطنية الملتزمة. ولهذا السبب، تود اليونسكو إصدار هذا الدليل للصحفيين وغيرهم من الإعلاميين بغية تزويدهم بالتفسيرات والتعاريف والبيانات الإحصائية، وقبل كل شيء بالموارد والمشورة حتى يجري التعامل مع هذه المسائل على أنها انتهاكات للحقوق الأساسية.

معز شكشوك
مساعد المديرية العامة
للاتصال والمعلومات باليونسكو

سانيه غولسر كورات
مديرة قسم المساواة بين الجنسين
مكتب المديرية العامة لليونسكو

جدول المحتويات

المقدمة 8

1 عشرة مواضيع محددة (بالترتيب الأبجدي الفرنسي) . . 15

- 18 الجرائم المسماة «جرائم الشرف» 1.1
- 23 قتل الأجنّة والمواليد على أساس نوع الجنس 1.2
- 29 التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي والاغتصاب 1.3
- 39 التسلط عبر الإنترنت والتتمر الإلكتروني على الصحفيات 1.4
- 52 الزواج القسري 1.5
- 58 الزواج المبكر أو زواج الأطفال 1.6
- 65 تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية 1.7
- 76 الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين 1.8
- 85 العنف ضد المرأة أثناء النزاعات 1.9
- العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر (الشريك السابق) 1.10
- 97 وجرائم القتل في إطار الزواج 1.10

2 ما هي طرق تناول موضوع العنف ضد النساء

والفتيات وصياغته وتغطيته؟ 111

- 112 توصيات عامة 2.1
- 112 تحدّث عن ذلك! 2.1.1
- التعامل مع العنف القائم على نوع الجنس باعتباره 2.1.2
- انتهاكاً لحقوق الإنسان وليس حدثاً 114 2.1.3
- شرح السياق 114 2.1.3
- الاهتمام بالمفردات 115 2.1.4
- الاهتمام بالعناوين 116 2.1.5
- توخي الحذر لدى تحليل الإحصاءات واستطلاعات الرأي 116 2.1.6
- وصف الواقع مع تجنب الإثارة 118 2.1.7
- الحد من استخدام الكاميرات الخفية وغيرها من الحيل 119 2.1.8

2.1.9	تجنب العناصر اللغوية التي تنطوي على «إعطاء الدروس»	
120	أو قد تؤدي إلى إصدار أحكام.....	
2.1.10	تجنب الإيذاء الثانوي، وتقديم الناجيات كأشخاص	
121	قادرين على الصمود.....	
2.1.11	التفكير في وضع ترتيب هرمي للمواضيع وفي التسلسل والسياق	
122	
2.1.12	ممارسة صحافة الخدمات والحلول.....	
123	
2.1.13	أخذ الوقت الكافي قبل الإبلاغ وأثناءه وبعده.....	
124	
2.1.14	اكتساب الفهم لمساعدة الآخرين على الفهم.....	
124	
2.1.15	إعادة التوازن إلى المعلومات لتحقيق المزيد من المساواة بين الجنسين.....	
125	
2.2	ما نوع الجنس المطلوب في المراسل؟	127
2.3	كيف يمكن إجراء مقابلة؟	128
2.3.1	احترام حقوق الناجيات وكرامتهن.....	129
2.3.2	ضمان سلامة الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات.....	130
2.3.3	الحصول على الموافقة المستتيرة.....	132
2.3.4	الاستماع بنشاط واهتمام ودون أحكام.....	133
2.3.5	اختيار مكان المقابلة بعناية.....	134
2.3.6	مراعاة الاختلافات الثقافية واحترامها.....	134
2.3.7	اختيار المترجم الشفوي الجيد.....	135
2.3.8	التعرّف على الجمعيات الميدانية.....	135
2.3.9	عدم السماح للتقنية بالتفوق على البشر.....	136
2.3.10	طرح الأسئلة التي من شأنها شرح السياق.....	136
2.3.11	إنهاء المقابلة بشكل جيد.....	136
2.3.12	إجراء المقابلات مع الأطفال.....	137
2.4	ما هي الصور التي ينبغي اختيارها؟	140
143	الإعلانات والقرارات والاتفاقيات الدولية.....	
146	فهرس عام.....	

المقدمة

- على الصعيد العالمي، تعرضت امرأة واحدة من كل ثلاث نساء (30 في المائة)، في مرحلة ما من حياتها، للعنف البدني أو الجنسي على يد شريكها المعاشر، وتعرضت 7 في المائة من النساء لاعتداء جنسي ارتكبه شخص آخر؛¹
 - 38 في المائة من جميع جرائم قتل النساء هي جرائم يرتكبها شركاؤهن المعاشرون (السابقون)؛²
 - تعرّض ما لا يقل عن 200 مليون فتاة وامرأة بقيت إلى اليوم على قيد الحياة لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في 30 بلداً؛³
 - أكثر من 126 مليون فتاة في جميع أنحاء العالم هن من «المفقودات» بسبب اختيار جنس الجنين قبل الولادة؛⁴
 - 99 في المائة من ضحايا السخرة في صناعة الجنس هم من النساء والفتيات؛⁵
 - 84 في المائة من حالات الزواج القسري و96 في المائة من حالات الزواج المبكر هي حالات تتعلق بالفتيات والنساء.⁶
- ويدعو الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (خطة عام 2030) جميع البلدان إلى جعل المساواة بين الجنسين أساساً لإحلال السلام في العالم.⁷

¹ منظمة الصحة العالمية، وكلية لندن للصحة والطب المداري، ومجلس البحوث الطبية في جنوب أفريقيا، «التقديرات الإقليمية والعالمية للعنف الموجه نحو المرأة: معدلات الانتشار والتأثيرات الصحية لعنف الشريك الحميم والعنف الجنسي من غير الشركاء»، جنيف، 2013. التقرير الكامل بالإنجليزية، عرض وملخص بالعربية. <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241564625/ar/>

² المرجع السابق.

³ https://www.unicef.org/french/policyanalysis/media_90033.html

⁴ صندوق الأمم المتحدة للسكان، اختيار جنس الجنين قبل الولادة، 23 تموز/يوليو 2018. <https://www.unfpa.org/fr/selection-prenatale-du-sexe>

⁵ مكتب العمل الدولي ومؤسسة «انعتاق» بشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة، *Estimations mondiales de l'esclavage moderne : travail forcé et mariage forcé*, Genève, 2017. <http://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/statistics/lang-fr/index.htm>

⁶ المرجع السابق، الصفحتان 47 و49.

⁷ منظمة الأمم المتحدة، أهداف التنمية المستدامة، «الهدف 5: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»، 2015. <https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/gender-equality/>

وأعمال العنف ضد المرأة ليست مسألة ثانوية، بل هي موضوع يستحق أن يعالج في صورة ملخصات أو مواد إخبارية. وهذه الأعمال ليست «حوادث» معزولة أو شؤون أسرية خاصة أو «عادات محلية» غير ملموسة، بل هي مشاكل مجتمعية خطيرة للغاية. وتمثل الاعتداءات برش الأحماض، والجرائم المسماة «جرائم الشرف»، وسفاح المحارم، وقتل المواليد والأجنة على أساس نوع الجنس، والزواج المبكر و/أو القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، والاعتصاب، والعنف العائلي، والتتمر الإلكتروني، أعمال عنف قائم على نوع الجنس. وهي تستند إلى نظام أبوي يكرس علاقات القوة والهيمنة بين الرجل والمرأة. وينص الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1993 على أن هذه الأخيرة «تدرك أن العنف ضد المرأة هو مظهر لعلاقات قوى غير متكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، أدت إلى هيمنة الرجل على المرأة وممارسته التمييز ضدها والحيلولة دون نهوضها الكامل»، ويعرّف العنف على أنه: «أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».⁸ وقد تكرر هذا التعريف بعد ذلك في صكوك دولية مختلفة لاحقة⁹ أدانت هذه الأعمال ووصفتها بأنها انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وجاء في هذا الإعلان أن «العنف ضد المرأة يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ويعوق أو يلغي تمتع المرأة بهذه الحقوق والحريات الأساسية [...]».

تأثير وسائل الإعلام

يمكن للصحفيين أن يساهموا في كسر جدار الصمت وإخراج هذه المسألة من المجال الخاص، حيث إنها لا تزال في الكثير من الأحيان عرضة للتهميش. وعلى نحو ما بيّن إعلان ومنهاج عمل بيجين المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعني بالمرأة والمنعقد في أيلول/سبتمبر 1995، فإن: «لوسائل الإعلام إمكانات كبيرة لتعزيز النهوض بالمرأة والمساواة بين المرأة والرجل عن طريق تصوير المرأة والرجل بطريقة غير نمطية ومتنوعة ومتوازنة»¹⁰. ويمكن لوسائل الإعلام، من خلال وضع مكافحة العنف ضد المرأة في صميم أنشطتها، أن تعزز سبل إحداث تغيير في الرأي العام وفي السلوك.

⁸ الجمعية العامة للأمم المتحدة، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، 1993. <https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx>

⁹ <https://library.un.org/ar/content/8076>

¹⁰ المؤتمر العالمي المعني بالمرأة، إعلان بيجين، 15 أيلول/سبتمبر 1995. <https://www.un.org/womenwatch/daw/beijing/pdf/BDPfA%20A.pdf>

وقد نجحت عدة تحقيقات صحفية أجريت بشأن العنف ضد المرأة في تغيير العقليات وإحداث تغييرات هامة على المستويين التشريعي والاجتماعي. وهكذا، ففي نهاية القرن التاسع عشر، تظاهرت نيللي بلي، وهي واحدة من رواد «الصحافة السرية»، بأنها مختلفة عقلياً كي تُقبل في إحدى مؤسسات الأمراض النفسية الخاصة بالنساء في الولايات المتحدة الأمريكية. وأصبح كتابها المعنون «Ten Days in a Mad House» (عشرة أيام في مستشفى للمجانين)، والذي نُشر في عام 1887، مصنفاً كلاسيكياً في الصحافة الاجتماعية. وأدى ذلك إلى فتح تحقيق رسمي، وزيادة الميزانية المخصصة لمصحات الأمراض العقلية، واعتماد معايير أكثر صرامة لدى اتخاذ قرار إيداع شخص ما في هذه المصحات. وفي عام 2012، أجرت ماي أزارغو، وهي صحفية ليبيرية حاصلة على الجائزة الدولية لحرية الصحافة من لجنة حماية الصحفيين، تحقيقاً صحفياً عن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والممارسات المثيرة للجدل التي يمارسها مجتمع الخائتات. ودفع نشر هذا التقرير الحكومة إلى اتخاذ موقف أكثر وضوحاً ضد هذه الانتهاكات التي تطل حقوق الفتيات والنساء وتؤثر على غالبية النساء في ليبيريا.

وعليه، تشكل هذه الصحافة التي تركز على المصلحة العامة أداة أساسية في مكافحة العنف القائم على نوع الجنس. وتمثل حركة «#أنا أيضاً» (MeToo)، التي تُعزى نشأتها بشكل أساسي إلى تحقيقات صحفية أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية، أحد أحدث الأمثلة على ذلك. وقد حوّلت الشهادات العديدة التي أدلت بها النساء في جميع أنحاء العالم هذه الظاهرة العامة إلى حركة مجتمعية رئيسية لحرية التعبير في أوساط النساء.

ولكن التحقيق في العنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي لا يخلو من المخاطر. وقد تعرض بعض الصحفيين الذين يعكفون على مواضيع ترتبط بحقوق المرأة للقتل. ودأبت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) على إدانة عمليات القتل هذه، وفقاً للقرار 29/م/29 الذي اعتمده الدول الأعضاء في المنظمة في عام 1997¹¹. ومع ذلك، فقد وثّقت منظمة «مراسلون بلا حدود»، في الفترة ما بين عامي 2012 و2017، ما يقرب من 90 حالة خطيرة من حالات العنف الذي ذهب ضحيته صحفيون كانوا يجرون تحقيقات بشأن حقوق المرأة في 20 بلداً: وقد قتل 11 صحفياً من بين هؤلاء؛ وسجن 12 منهم؛ وتعرض 25 منهم لاعتداءات لفظية أو جسدية؛ وتعرض 39 آخرين للعنف السبيرياني ولتهديدات خطيرة على شبكات التواصل الاجتماعي.¹²

¹¹ <https://fr.unesco.org/sites/default/files/resolution29-fr.pdf>

¹² منظمة «مراسلون بلا حدود»، «Droit des femmes : enquêtes interdites, 1er mars 2018» https://rsf.org/sites/default/files/rapport_femme_media_fr_web.pdf

يستهدف هذا الدليل الصحفيين، المبتدئين أو ذوي الخبرة، غير المعتادين بالضرورة على تغطية القضايا الجنسانية، والذين لا يتاح لهم الوقت الكافي في مواقع التصوير أو البث المباشر للتعلم في بحث هذا الموضوع، ولكنهم يودون معرفة التحديات التي تثيرها تغطيتهم لهذه القضايا. وجميع الصحفيين معنيون بهذا الأمر، بغض النظر عن الدائرة أو القسم الذي يعملون في إطاره: المجتمع، أو السياسة، أو الاقتصاد، أو السينما، أو الأدب، أو الرياضة. ويستهدف أيضاً جميع أعضاء هيئات التحرير: المصورون، والصحفيون، ورؤساء الأقسام، والمحروون، وبشكل أعم، رؤساء وسائل الإعلام، ورابطات الصحفيين ونقاباتهم، فضلاً عن منظمي وسائل الإعلام. ولا يُعقل في هذا الشأن المشرفون على المنتديات والشبكات الاجتماعية التي تعتمد على وسائل الإعلام، والتي قد يكون لها تأثير في مكافحة التمر الإلكتروني والتمييزات الجنسانية.

الأهداف

ينطوي هذا الدليل على هدفين رئيسيين، هما: تزويد الصحفيين بتوصيات وأمثلة عن الممارسات الجيدة، من ناحية، وتشجيعهم على مواصلة التفكير في قضايا المهنة، من ناحية أخرى.

(1) تزويد الصحفيين بتوصيات وأمثلة عن الممارسات الجيدة

يجب أن تمكّن التغطية الإعلامية الملائمة للعنف القائم على نوع الجنس الرأي العام من تقييم هذه الظاهرة تقيماً شاملاً وفهماً أفضل. وتساهم تسمية هذه الظاهرة بشكل صحيح، وشرح سياقها، وذكر بعض الأرقام الأساسية والنصوص القانونية، والتحدث عنها بما فيه الكفاية، وتقديم المعلومات المفيدة للنساء والفتيات ضحايا العنف (أرقام الهواتف وبيانات الاتصال بالجمعيات وخدمات المساعدة، وما إلى ذلك) في منع العنف ضد المرأة ومكافحته ورعاية ضحاياها. ولمساعدة الصحفيين في عملهم الإعلامي، يجمع هذا الدليل بين مشورة الصحفيين المتمرسين، وموثيق الممارسات الجيدة التي صاغتها العديد من وسائل الإعلام في شتى أنحاء العالم، والتوصيات المقدمة للصحفيين من مؤسسات مثل مركز «دارت» للصحافة والصدمات النفسية، والاتحاد الدولي للصحفيين، وشبكة الصحافة الأخلاقية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، واليونسكو، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وغيرها. وعليه، يتضمن هذا المنشور نصائح عملية للغاية، ولا سيما تلك التي تجنب الوقوع في بعض المزالق لدى المعالجة الصحفية للعنف القائم على نوع الجنس.

(2) تحفيز التفكير الدائم في المهنة

ما هي السبل التي تتيح تغطية موضوع العنف الذي تتعرض له الفتيات والنساء بطريقة أخلاقية ومسؤولة مع تجنب أي شكل من أشكال الإثارة؟ وكيف يمكن، لدى إجراء مقابلة مع شخص تعرض للعنف، التوفيق بين مراعاة حقوقه وكرامته وأمنه من جهة ومتطلبات الحصول على المعلومات من جهة أخرى؟ ولن يكون من السهل دائماً تحقيق توازن في هذا الشأن. ويرمي هذا الدليل إلى توفير مواد مفيدة للتفكير في المعضلات التي سيواجهها حتماً كل صحفي يعني بهذه المواضيع.

المضمون

غالباً ما يكون الوقت المتاح لغرف الأخبار وللصحفيين العاملين فيها لتغطية موضوع ما محدوداً. ومع ذلك، فهناك عدد كبير من الدراسات والوثائق المختلفة بشأن التحرش، أو العنف العائلي، أو الجرائم المسماة «جرائم الشرف»، أو الزواج القسري، أو تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. فماذا يتضمن هذا الدليل؟ إنه ينطوي أولاً على 10 صحائف وقائع تعرض 10 مواضيع محددة ومرتبطة حسب الترتيب الأبجدي الفرنسي ويمكن الوصول إليها بشكل منفصل وفقاً لاحتياجات غرف الأخبار. وقد اختيرت المواضيع التي نوقشت من بين الأشكال العديدة للعنف الذي تتعرض له الفتيات والنساء، وهي مواضيع تمثيلية بوجه خاص. وتقدم كل صحيفة من صحائف الوقائع عرضاً لموضوع من المواضيع (تعريف، وأرقام، وتفسيرات، وسياق)، تليها نصائح مختلفة وممارسات جيدة بشأن التغطية الصحفية للموضوع الذي يجري تناوله. ويتضمن أيضاً مسرداً يسمح باستخدام الكلمات عن علم، فضلاً عن قائمة بالمنظمات التي يتعين الاتصال بها، ومجموعة مختارة من الوثائق ذات الصلة التي تتيح الاطلاع على المزيد من المعلومات. وترد في الأخير مجموعة أساسية عامة تقترح أفكاراً وتوصيات بشأن المعالجة الإعلامية للعنف القائم على نوع الجنس، وتحديد طرق تناول هذه المواضيع وصياغتها وتغطيتها بصورة أفضل، وبشأن كيفية إجراء المقابلات، وتحديد الصور المختارة لأغراض التوضيح.

ويأتي الاستخدام الغالب لصفة المذكر في النسختين الفرنسية والعربية من هذا الدليل لغرض تبسيط النص فقط وتطبيقه دون تمييز على أساس نوع الجنس.

13 ولا يتناول الدليل على وجه التحديد مسألة تحسين التغطية الإعلامية المكرسة للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وللمواضيع المتعلقة بأفراد هذه الفئة، ولكنه يتضمن إشارات إلى ذلك تفادياً للمآخذ الصحفية.

تنبيه 1: لا ترمي المعلومات الواردة في هذا المنشور إلى تقديم تحليل شامل للموضوع قيد البحث أو للبلدان المذكورة. وقد تشير بعض المعلومات إلى روابط خارجية لا سلطة لليونسكو عليها ولا تعترف بأي مسؤولية عنها.

تنبيه 2: جرى الاطلاع على جميع روابط الإنترنت والتقارير المذكورة في الفترة ما بين شباط/فبراير 2018 وتشرين الأول/أكتوبر 2019.

ونشرت اليونسكو أيضاً الكتيب المعنون «The Big Conversation: Handbook to Address Violence against Women in and through the Media» (المحادثة الكبرى: دليل للتصدي للعنف ضد المرأة في وسائل الإعلام ومن خلالها)، بالاشتراك مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2019 (ISBN: 978-92-3-100332-5).⁽¹³⁾



1 عشرة مواضيع محددة (بالترتيب الأبجدي الفرنسي)

- « الجرائم المسماة «جرائم الشرف»
- « قتل الأجنبيّة والمواليد على أساس نوع الجنس
- « التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي والاغتصاب
- « التسلط عبر الإنترنت والتنمر الإلكتروني على الصحفيات
- « الزواج القسري
- « الزواج المبكر أو زواج الأطفال
- « تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية الظاهرة
- « الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين
- « العنف ضد المرأة أثناء النزاعات
- « العنف الممارس من قبل الشريك المعاصر (الشريك السابق) جرائم القتل في إطار الزواج

وفقاً لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، فإن «العنف ضد المرأة هو أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان منهجية وانتشاراً. وهو متجذر في الهياكل الاجتماعية المتحيزة جنسانياً وليس في الأفعال الفردية والعشوائية؛ ويؤثر هذا العنف على جميع النساء، بغض النظر عن أعمارهن ومركزهن الاجتماعي-الاقتصادي ومستوى تعليمهن ومناطق العالم التي ينتمين إليها؛ وهو يظهر في جميع المجتمعات ويشكل عقبة رئيسية أمام القضاء على عدم المساواة بين الجنسين والتمييز ضد المرأة في شتى أنحاء العالم».¹⁴

وهناك تعريف عديدة للعنف ضد المرأة. ويستند هذا الكتيب إلى الدليل الذي يُستخدم كمصدر مرجعي على الصعيد الدولي. ويرد هذا الدليل في إعلان القضاء على العنف ضد المرأة،¹⁵ الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1993 (القرار A/RES/48/104)، وقد أدرج في الصكوك الدولية اللاحقة.

وبالإضافة إلى التعاريف المقترحة في هذا الدليل، وضعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة معجماً شاملاً بعنوان «المصطلح الجنساني» (Gender Term).¹⁶ وهو مورد يحتوي على أكثر من 650 مصطلحاً من المصطلحات المراعية لقضايا الجنسين باللغات الإسبانية، والإنجليزية، والعربية، والفرنسية.

¹⁴ مركز المعارف الإلكتروني لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، «Définition de la violence contre les femmes et les filles»، 31 octobre 2010.

<http://www.endvawnow.org/fr/articles/295-definition-de-la-violence-contre-les-femmes-et-les-filles.html>

¹⁵ <http://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx>

¹⁶ <http://www.unwomen.org/fr/digital-library/genderterm?ClearSearch=True>

إعلان بشأن العنف ضد المرأة

المادة 1

لأغراض هذا الإعلان، يعني تعبير «العنف ضد المرأة» أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

المادة 2

يفهم بالعنف ضد المرأة أنه يشمل، على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ما يلي:

(أ) العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف غير الزوجي والعنف المرتبط بالاستغلال؛

(ب) العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء؛

(ج) العنف البدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع¹⁷.

1.1 الجرائم المسماة «جرائم الشرف»

1.1.1 تعريف

وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، فإن الجرائم المرتكبة باسم «الشرف» تعني قتل فتاة أو امرأة على يد أحد أفراد أسرتها من الذكور أو الإناث بسبب ارتكابها أو افتراض ارتكابها تجاوزاً جنسياً أو سلوكياً¹⁸. وتشير هذه الجرائم إلى العنف الممارس ضد أشخاص، بمن فيهم المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، بتهمة «إلحاق العار» بأحد أفراد الأسرة. ومن أجل صيانة سمعة الأسرة أمام المجتمع، تُتصرف هذه الجرائم في العادة على يد الأب أو الزوج أو الأخ ومن النادر أن ترتكبها امرأة أخرى من نساء الأسرة. وقد تكمن الأسباب التي تُساق لتبرير الجريمة في سلوك المرأة الذي يعتبر غير أخلاقي، ويُنظر إليه على أنه إساءة إلى الأسرة برمتها (الحمل قبل الزواج، والزنا، وما إلى ذلك)، أو عدم قبول الزواج المرتب أو رفض الخضوع لمطالب الزوج، أو طلب الطلاق، أو حتى التعرض للاغتصاب. وقد تُطرح أحياناً أسباب أخرى، مثل التحدث إلى شخص غريب، أو الاعتراض على المعايير الاجتماعية القائمة. وفي داخل الأسرة أو المجتمع المحلي اللذين ترتكب فيهما هذه الأفعال، تعتبر هذه الجرائم مشروعة، بل وتحظى بالتقدير، لأنها تهدف إلى استعادة «شرف» الجماعة.

1.1.2 أرقام

أفادت منظمة الصحة العالمية بتسجيل أكثر من 5 000 جريمة اغتيال بدافع «الشرف» كل عام¹⁹. ومع ذلك، فهذا العدد هو بالتأكيد أقل بكثير من العدد الفعلي، ويعزى ذلك لأسباب عديدة تتمثل في الصمت الأسري، أو خوف أقارب الضحايا من الإبلاغ عن عمليات القتل هذه، أو سكوت المجتمع المحلي الذي ترتكب في إطاره هذه الأفعال، أو عرض هذه الجرائم على أنها «انتحار»، أو ميل السلطات المحلية إلى النظر إلى القاتل على أنه «ضحية» لما لحق به من عار، أو ارتكاب هذه الجرائم في القرى النائية بعيداً عن أعين المؤسسات التي يمكن أن تتدخل أو عن أنظار وسائل الإعلام.

ولا يدعو قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/59/165²⁰ الذي اعتمد في كانون الأول/ديسمبر 2004، الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير للقضاء على الجرائم المرتكبة باسم

¹⁸ منظمة الصحة العالمية، « Comprendre et lutter contre la violence à l'égard des femmes – Le fémicide », 2012. https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/86253/WHO_RHR_12.38_fre.pdf

¹⁹ المرجع نفسه.

²⁰ <https://undocs.org/pdf?symbol=ar/A/RES/59/165>

«الشرف» فحسب، ولكنه يدعوها أيضاً إلى «أن تشجع جهود وسائل الإعلام الرامية إلى المشاركة في حملات التوعية».

1.1.3 التفسيرات والسياق

حينما نتطرق إلى الجرائم المسماة «جرائم الشرف» فإننا نتحدث بوجه عام عن اغتيالات، أي جرائم القتل العمد مع سبق الإصرار. «وتفيد الدراسات بأن جرائم «الشرف» تُرتكب باستخدام الأسلحة النارية، والقفوس، والأدوات الحادة؛ وعن طريق الخنق أو الطعن أو الحرق؛ وإجبار امرأة على تناول السم، أو رميها من النافذة»²¹ (منظمة الصحة العالمية، 2012). وعليه، فقد تتخذ هذه الجرائم، التي تمثل عادة موقعة في القدم، أشكالاً عديدة وقد يُخلط بينها اليوم، على سبيل الخطأ، وبين المراسيم الدينية.

وفي بعض البلدان التي تُقر فيها هذه الجرائم، تحمي النظم القانونية والقضائية الأساسية مرتكبيها. وفي بعض الأحيان، يتيح العرف أيضاً للقتلة الإفلات من قبضة العدالة مقابل دفع تعويض، عادة ما يكون مالياً «ثمن الدم»، أو بصفحة أقارب الضحية عنه. ولا يمكن الحدّ من هذه الممارسات إلا بالتطبيق الصارم للقوانين التي تحظرها. وبما أنه من النادر معاقبة مرتكبي هذا النوع من الجرائم، فقد تستخدم هذه الممارسات أحياناً للتستر على الدوافع الحقيقية لارتكاب جريمة اغتيال. ومن ثم فهي مجرد ذرائع لتسوية المنازعات المتعلقة بالميراث أو الخلافات بين الجيران أو حول المهور أو حتى للتغطية على سفاح المحارم، على نحو ما أوضحته منظمة الصحة العالمية.²²

وفي بعض الأحيان، تختار النساء اللواتي يتعرضن لهذه الاتهامات المخلة بالشرف سبيل الانتحار. ومع ذلك، فقد يحدث انتحار «صون الشرف» نتيجة للإكراه، وبالتالي فهو يرقى إلى درجة الاغتيال.

وتتجذر هذه الجرائم في التقاليد الأبوية والإقطاعية، حيث تقاس «كرامة» الجماعة في أغلب الأحيان بمقدار التحكم في أجساد النساء. ويخضع استقلال المرأة لقيود شديدة في المجتمعات التي يتواصل فيها اللجوء إلى هذه الممارسات. وتجبر النساء على البقاء في البيوت، أو يُحظر عليهن الاتصال بالعالم الخارجي، أو يخضعن للرقابة المستمرة، أو يُمنعن من البحث عن عمل خارج إطار الأسرة. وتبيّن هذه القيود سبب عدم قدرة الضحايا على إقامة العلاقات التي تمكنهن من إبلاغ الوسط الخارجي (السلطات والجمعيات) عن خطر القتل الذي قد يتعرضن له.

²¹ منظمة الصحة العالمية، 2012. «Comprendre et lutter contre la violence à l'égard des femmes – Le féminicide», https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/86253/WHO_RHR_12.38_fre.pdf

²² المرجع نفسه.

1.1.4 نصائح وممارسات جيدة

- وضع كلمة «الشرف» في عبارة (جريمة «الشرف») بين علامتي اقتباس أو استخدام التعبير التالي: الجريمة المسماة جريمة الشرف، أو استخدم كلا الخيارين: الجريمة المسماة «جريمة الشرف»، للابتعاد عن هذه التسمية. وإرفاق هذا التعبير بشرح موجز للممارسة.
- التشديد على أن الأمر يتعلق بعملية اغتيال ولا يمكن لأي تقليد ثقافي أن يبررها.
- تقديم معلومات عن النظم القانونية والقضائية الأساسية التي تحمي مرتكبي هذه الجرائم، من أجل إثراء النقاش الديمقراطي حول هذا الموضوع.
- الإبلاغ عن الأحكام القانونية، إن وُجدت، وعن الإنفاذ الفعال للقوانين التي تقمع هذه الجريمة.
- سؤال السلطات عن أفعالها (أو تقاعسها) فيما يتعلق بهذه الممارسات.
- التحقق من احتمال وجود اتهامات ضد رجال الشرطة والقضاة بالتساهل، أو حتى بالتواطؤ، مع مرتكبي هذه الجرائم.
- التغطية الواسعة لمبادرات وحملات الجمعيات التي تكافح الجرائم المسماة «جرائم الشرف».
- ضمان ألا تساهم الطريقة التي تُغطى بها هذه الجرائم في تشويه صورة مجتمع محلي معين أو جماعة بعينها.
- إعطاء أرقام الهواتف وبيانات الاتصال الخاصة بالجمعيات ذات الصلة في المقال أو البرنامج، بالإضافة إلى تلك الخاصة بالمحامين الواعين بهذه المسائل والمشاركين في الدفاع عن ضحايا هذا النوع من الجرائم.
- الرجوع إلى التوصيات العامة الواردة في الفرع 2.1. وستجدون هناك إرشادات عامة أخرى تنطبق على التغطية الصحفية لجميع أشكال العنف ضد المرأة.

1.1.5 مسرد

- **الاغتيال:** القتل العمد، أي أن ارتكاب الفعل كان مقررأً ومخططاً له. (وتتضمن تشريعات بعض البلدان أيضاً مفهوم «الضرب والجرح المتعمدان اللذان يؤديان إلى الموت دون نية القتل»). وليس من السهل دائماً تحديد الخط الفاصل بين الاغتيال والقتل وهي مسألة تخضع لتفسير المحكمة).
- **الجريمة:** «انتهاك خطير بوجه خاص، واعتداء على النظام والأمن يتعارض مع القيم الاجتماعية المقبولة ويستكره الضمير ويعاقب عليه القانون.²³ ولا يشكل الفعل غير القانوني بالضرورة جريمة.
- **القتل الخطأ:** قتل شخص ما دون سبق الإصرار، قتل إرادي أم لا إرادي.
- **القتل مع سبق الإصرار والترصد:** القتل العمد (بقصد القتل).
- **الانتشار:** عدد الأشخاص المتضررين أو المتأثرين.

1.1.6 المصادر**المنظمات التي ينبغي الاتصال بها**

- منظمة العفو الدولية:
<https://www.amnesty.fr/education>
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان:
<https://www.ohchr.org/AR/Pages/Home.aspx>
- منظمة الصحة العالمية:
<https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة:
<http://www.unwomen.org/fr>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان:
<https://www.unfpa.org/fr>
- اليونيسف:
<https://www.unicef.org/ar>

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. <https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx>
- مركز المعارف الإلكتروني لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات التابع لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، « Sources du droit international en matière de crimes "d'honneur" », 26 février 2011 <http://www.endvawnow.org/fr/articles/729-sources-of-international-law-related-to-honour-crimes-and-killings.html>
- HUSSEINI, Rana, Murder in the Name of Honour, Oneworld Publications, Oxford, 2009
- IDZIKOWSKI, Lisa, Honor Killings, Global Viewpoints, Greenhaven Press, 2017
- منظمة الصحة العالمية، « Comprendre et lutter contre la violence à l'égard des femmes - Le fémicide », 2012 https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/86253/WHO_RHR_12.38_fre.pdf;jsessionid=BA137AD21A4D0F69CB2C9BA695B6071E?sequence=1
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Global Study on Homicide, Gender-related killing of women and girls, 2018 https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/GSH2018/GSH18_Gender-related_killing_of_women_and_girls.pdf
- منظمة الأمم المتحدة، قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تدعو الدول الأعضاء إلى مضاعفة جهودها، من خلال التدابير التشريعية والتعليمية والاجتماعية، لمنع جرائم الشرف ضد المرأة والقضاء عليها.²⁴
- POPE, Nicole, Honor Killings in the Twenty-First Century, Palgrave Macmillan, New York, 2012
- WOLD, Lene, Inside an Honor Killing. A Father and a Daughter Tell Their Story, Greystone Books, Vancouver, 2019

1.2 قتل الأجنة والمواليد على أساس نوع الجنس

1.2.1 تعاريف

قتل الأجنة الإناث هو إجهاض انتقائي على أساس نوع الجنس؛ ويهدف إلى إسقاط الجنين الأنثى بسبب جنسه فقط.

ويشير قتل المواليد الإناث إلى قتل الفتيات الصغيرات (بعد الولادة). وبوجه عام، تتراوح الأساليب المستخدمة في ذلك من الخنق إلى الغرق مروراً بالتسميم.

ووفقاً لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الذي يعرف قتل الأجنة الإناث بأنه اختيار جنس الجنين قبل الولادة، فإن هذه الممارسة تقوم على التحيز الجنساني²⁵ وتعزى هذه الظاهرة إلى تفضيل الآباء للصبين، لا سيما بسبب التقاليد والممارسات الاجتماعية - الاقتصادية التمييزية.

ويمارس قتل الأجنة الإناث بشكل رئيسي داخل الأسر التي تمتلك موارد مالية وتعيش في المناطق الحضرية، في حين ينتشر قتل المواليد بشكل أكثر في المناطق الريفية والفقيرة.

1.2.2 أرقام

في عدة بلدان في آسيا والقوقاز والبلقان، أدى اختيار جنس الجنين قبل الولادة إلى حدوث اختلال ديمغرافي كبير. وفي حين يبلغ متوسط معدل المواليد العالمي 105 فتیان لكل 100 فتاة (المعيار البيولوجي)، فإن هذا المعدل متحيز في بعض المناطق، وفقاً لبيانات صندوق الأمم المتحدة للسكان. وتقدم هذه المنظمة خريطة وإحصاءات للبلدان الرئيسية التي يبرز فيها اختلال التوازن هذا بصورة أوضح.²⁶

وحتى وإن كانت هذه البيانات تقدم مؤشراً واضحاً في هذا الشأن، فإنه لا يزال من الصعب تحديد نطاق قتل الأجنة والمواليد الإناث بدقة، لأن هذه الأفعال ترتكب في سرية داخل الأسر ونادراً ما يجري الإبلاغ عنها في وسائل الإعلام.²⁷

⁽²⁵⁾ صندوق الأمم المتحدة للسكان، « Sélection prénatale du sexe », 23 juillet 2018، <https://www.unfpa.org/fr/sélection-prénatale-dusexe>

⁽²⁶⁾ المرجع نفسه.

⁽²⁷⁾ Gautam N. Allahbadia, « The 50 Million Missing Women », Journal of Assisted Reproduction and Genetics, (2012), vol. 19, no 9. <https://link.springer.com/article/10.1023%2FA%3A1016859622724>

1.2.3 التفسيرات والسياق

وفقاً لدراسة أجرتها مجلة الرابطة الطبية الكندية (Canadian Medical Association Journal) في عام 2016، تؤثر هذه الظاهرة بشكل رئيسي على بلدان تقع في آسيا والقوقاز والبلقان، ولكنها تنتشر أيضاً في أوروبا أو في أمريكا الشمالية.²⁸

ويمكن تفسير تفضيل إنجاب الصبيان بعدة عوامل. وقد تكون أسباب هذا التفضيل اقتصادية في المقام الأول، فالصبي يمثل في العديد من المجتمعات الشخص الذي سيعول الأسرة ويستضيف والديه المسنين في منزله. ومن جانب آخر، يُنظر إلى البنات على أنها عبء ثقيل، حيث سيتعين على والديها أن يدفعن، وقت زواجهما، مهراً لوالدي الزوج، وهي ممارسة مكلفة للغاية للعديد من الأسر.²⁹ ويمكن أيضاً تفسير تفضيل الصبيان بأسباب تتعلق بالممارسات الدينية أو الثقافية. وفي بعض الثقافات، على سبيل المثال، فإن الابن هو الذي يحضر الطقوس ويتولى إشعال المحرقة الجنائزية الخاصة بالديه. وأخيراً، يصعب على الفتيات في بعض المناطق العيش في النظام الأبوي للمجتمع الذي يعطي مكانة أعلى للفتيان، لدرجة أنهن لا يرغبن، لدى بلوغهن سن الرشد، في إنجاب فتيات سيتعرضن لما تعرضت له أمهاتهن.³⁰ وإذا نجحت الفتيات من عمليات قتل الأجنحة وقتل المواليد، فإن ذلك لا يعني أنهن بمنجاة من الأذى بعد ذلك. وسيتعين على الكثيرات منهن مواجهة التمييز القائم على نوع الجنس والذي قد يعرض صحتهن لخطر جسيم في بعض الأحيان يتمثل في الإهمال الذي يشوب الرعاية المتاحة لهن، وقلة الغذاء المقدم لهن وانخفاض جودته، ونقص الاستثمار المكرس لتعليمهن، وما إلى ذلك.³¹ ناهيك عن الزواج المبكر والجرائم التي تُرتكب بسبب المهر (حيث تُقتل الزوجة الشابة إذا رأت أسرة الزوج أن المهر غير كافٍ). وعليه، ستكون الفتاة عرضة للحرمان من يوم ولادتها ويستمر ذلك طوال حياتها.

وأكدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن «اختيار نوع الجنس قبل الولادة هو مظهر من مظاهر وضع التبعية الذي توجد فيه المرأة في المجتمع، وتترتب على ذلك عواقب اجتماعية ديمغرافية بعيدة

²⁸ Marcelo L. Urquia, Rahim Moineddin, Prabhat Jha, Patricia J. O'Campo, Kwame McKenzie, Richard H. Glazier, David A. Henry, Joel G. Ray, « Sex ratios at birth after induced abortion », JAMC/CMAJ, 14 juin 2016.

<https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC4902709/>

²⁹ Vibhuti Patel, « A long Battle for the Girl Child », Economic & Political Weekly, 21 mai 2011, vol. 46, no 21, disponible sur le site de l'UNFPA :

https://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/UNFPA_Publication-39860.pdf

³⁰ صندوق الأمم المتحدة للسكان. « Sélection prénatale du sexe », 23 juillet 2018.

<https://www.unfpa.org/fr/selection-prenatale-du-sexe>

³¹ Christophe Z. Guilamoto, Sex Imbalances at Birth. Current trends, consequences and policy implications, Bureau de la région Asie et Pacifique de l'UNFPA, 2012. <https://www.unfpa.org/fr/node/6230>

المدى».³² ووفقاً لصندوق الأمم المتحدة للسكان، فقد لا يتمكن العديد من الرجال في بعض البلدان الآسيوية من الزواج، وهناك دلائل تشير إلى أن «أزمة الزواج» التي تلوح في المستقبل قد تؤدي إلى تداعيات اجتماعية خطيرة.³³ وفي بعض المناطق، لا يستطيع الرجال بالفعل العثور على زوجات يرتبطون بهن ويضطرون للعيش بمفردهم. وتستخدم في بعض الأحيان عبارات «الفروع العارية» أو «الفروع الميتة» للإشارة إلى الرجال الذين يعيشون اضطراراً حياة العزوبية بسبب عدم قدرتهم على «إضافة ثمار» إلى شجرة العائلة. وأفاد صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضاً بأن «الهجرة والاتجار بالنساء والفتيات لأغراض الزواج آخذتان بالفعل في التزايد صوب المناطق التي يقل فيها عدد النساء عن عدد الرجال».³⁴ وقد أصبح «الاتجار بالعرائس» عملية منظمة تتيح شراء امرأة في الخارج، مثلما هو عليه الحال في جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ. وهناك أيضاً تقارير تتحدث عن عمليات خطف للنساء لتعويض النقص المسجل.³⁵

ووفقاً لبعض البحوث، فقد لا يؤدي هذا العدد غير المتناسب من الرجال العزاب إلى زيادة عدد الاعتداءات الجنسية فحسب، ولكن يؤدي أيضاً إلى زيادة الجنوح بل وحتى إلى تبني أشكال مختلفة من التطرف السياسي (النزعة القومية والعدوانية، وما إلى ذلك). وبالإضافة إلى المسائل المتعلقة بالعنف ضد المرأة، فقد تطوي هذه الظاهرة على بُعد دولي وأمني وجيوسياسي، وهو ما تناولته فاليري م. هيدسون وأندريا م. دين بوير في كتابهما المعنون «Bare Branches» (الفروع العارية).³⁶ ومن هذا المنظور، سيؤدي اختلال هذا التوازن الديمغرافي، الذي يؤثر على حوالي 40 في المائة من سكان العالم، إلى ظهور أيديولوجيات استبدادية أو قومية أو أصولية تقوم على التفسيرات الجنسية للتاريخ أو الدين.

ولمواجهة هذه الظاهرة وعكس اتجاهها، اتخذت بعض البلدان تدابير مختلفة، بما في ذلك مراجعة سياسات تنظيم الأسرة، أو تقييد أو حظر الفحوص الرامية إلى تحديد جنس الجنين، ما لم تكن هناك مبررات طبية مدعومة بوصفة طبية. ومع ذلك، فلا تُحترم هذه القواعد دائماً لأن ممارسات من قبيل قتل الأجنحة قد تكون مربحة للغاية في بعض المناطق المعنية. ومما لا شك

³² هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان،

Sex Ratios and Gender Biased Sex Selection, History, Debates and Future Directions.

Bureau multipays d'ONU Femmes pour l'Inde, le Bhoutan, les Maldives et le Sri Lanka, 2014.

<https://india.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/SexRatiosandGBSS.pdf>

³³ صندوق الأمم المتحدة للسكان، « 23 juillet 2018 » « Sélection prénatale du sexe ».

<https://www.unfpa.org/fr/selection-prenatale-du-sexe>

³⁴ المرجع نفسه.

³⁵ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2017.

<https://www.unodc.org/southeastasiaandpacific/en/resources/publications.html>

³⁶ Valerie M. Hudson et Andrea M. den Boer, Bare Branches: The Security Implications of Asia's Surplus Male Populations. The MIT Press, Cambridge (MA), 2004

فيه أن التطبيق الصارم للقوانين ينطوي على أهمية بالغة، ولكن ينبغي أيضاً توقع حدوث تطورات مجتمعية أعمق. ولهذا السبب، يدعو صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى «مضاعفة الجهود الرامية إلى وضع برامج وسياسات لإنهاء جميع أشكال التمييز، بما في ذلك اختيار نوع الجنس قبل الولادة على أساس التحيز الجنساني».³⁷ وعلى هذا المستوى، يمكن أن تكون المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام عوامل للتغيير الإيجابي.

1.2.4 نصائح وممارسات جيدة

- التمييز بين قتل الأجنة الإناث (الإجهاض الانتقائي)، من ناحية، وقتل المواليد الإناث من ناحية أخرى.
- تحديد السياق من خلال وصف ثقافة التمييز ضد المرأة التي تنتج عنها هذه الممارسات.
- التحقيق في التواطؤ القائم داخل مهنة الطب وفي الإفلات من العقاب الذي يستفيد منه المسؤولون.
- التحقيق في الموارد المتاحة للسلطات لمكافحة هذه الظواهر، وكذلك في الصعوبات التي تواجهها.
- وصف العواقب المترتبة على نقص عدد النساء على الحالة العامة للمجتمع، حيث يمكن أن يؤدي شعور الرجل بالإحباط بسبب العزوبة القسرية إلى زيادة العدوانية والعنف ضد المرأة والاتجار بالأشخاص³⁸ والجريمة والتطرف.
- تقديم معلومات عن برامج الوقاية والتثقيف التي تنفذ في المدارس وأماكن العمل والمؤسسات الدينية.
- تغطية الموضوع مع إدراك أن الأمر لا يتعلق باتخاذ إجراءات بشأن الإجهاض بل بإدانة أي عمل من أعمال تحديد الجنس قبل الولادة يتمثل غرضه الوحيد في قتل الأجنة الإناث.³⁹
- الرجوع أيضاً إلى التوصيات العامة (الفرع 2.1) المتعلقة بجميع أشكال العنف ضد المرأة.

³⁷ صندوق الأمم المتحدة للسكان، « Sélection prénatale du sexe », 23 juillet 2018. <https://www.unfpa.org/fr/selection-prenatale-du-sexe>

³⁸ المرجع نفسه.

³⁹ Vibhuti Patel, « A Long Battle for the Girl Child », Economic & Political Weekly, 21 mai 2011, vol. XLVI no 21 ويمكن الاطلاع عليه على الموقع الإلكتروني لصندوق الأمم المتحدة للسكان: <https://www.unfpa.org/fr/node/9468>

1.2.5 مسرد

قتل الأجنّة الإناث على أساس نوع الجنس: اختيار نوع الجنس قبل الولادة.

قتل المواليد الإناث: قتل الفتيات الصغيرات بعد الولادة.

1.2.6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- الشبكة الدولية لحقوق الطفل: وهي شبكة معلومات مستقلة عن حقوق الطفل:
<https://www.crin.org/fr>
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان:
<https://www.ohchr.org/AR/Pages/Home.aspx>
- منظمة الصحة العالمية: <https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة:
<http://www.unwomen.org/fr/what-we-do/ending-violence-against-women/increasing-knowledge-and-awareness>
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: <https://www.unodc.org>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان: <https://www.unfpa.org/fr>
- اليونيسف: <https://www.unicef.org/ar>

عيينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- ARAVAMUDAN, Gita, Disappearing Daughters: The Tragedy of Female Foeticide, Penguin Books India, 2007.
- GUILMOTO, Christophe Z., Sex Imbalances at Birth. Current trends, consequences and policy implications, Bureau de la région Asie et Pacifique de l'UNFPA, 2012. <https://www.unfpa.org/fr/node/6230>
- GUPTA, Parul, « Privées du droit de naître », Enjeux internationaux no 17, automne 2007, p. 45.
- HUDSON, Valerie M., et DEN BOER, Andrea M., Bare Branches: The Security Implications of Asia's Surplus Male Populations, The MIT Press, Cambridge (MA), 2004.

- PATEL, Vibhuti, « A Long Battle for the Girl Child », Economic & Political Weekly, 21 mai 2011, vol. 46 no 21. https://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/UNFPA_Publication-39860.pdf
- SCHLOENHARDT, Andreas, et al., Trafficking in persons from Cambodia, Lao PDR and Myanmar to Thailand, ONUDC, Bangkok, août 2017. https://www.unodc.org/documents/southeastasiaandpacific/Publications/2017/Trafficking_in_persons_to_Thailand_report.pdf
- SEN, Amartya, « Missing Women – revisited », British Medical Journal, 2003 <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC286281/>
- SEN, Amartya, « More Than 100 Million Women Are Missing », The New York Review of Books, 20 décembre 1990. <http://www.nybooks.com/articles/1990/12/20/more-than-100-million-women-are-missing/>
- « Preventing Gender-biased Sex Selection in Eastern Europe and Central Asia », Bureau régional de L'UNFPA pour l'Europe orientale et l'Asie centrale, mai 2015. <https://www.unfpa.org/fr/node/18375>
- « Sélection prénatale du sexe », 23 juillet 2018. صندوق الأمم المتحدة للسكان. <https://www.unfpa.org/fr/selection-prenatale-du-sexe>

1.3 التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي والاعتداء

1.3.1 تعاريف

يتناول التعميم الإعلامي ST/SGB/2008/540⁴⁰ الصادر عن الأمين العام للأمم المتحدة التحرش ويعرّفه بأنه: «أي [...] سلوك غير مقبول أو غير لائق يمكن منطقياً توقع أو تصور أن حدوثه يسبب صدمة وإهانة لشخص آخر». وعلى نحو أكثر تحديداً «يعني التحرش الجنسي أي إيذاءات جنسية غير مرغوب فيها، أو طلب خدمات جنسية، أو أي سلوك لفظي أو جسدي آخر له دلالات جنسية [...]».

ويختلف التحرش عن الاعتداء الجنسي، الذي ينطوي على اتصال جسدي دون تراض (مثل اللمس، والتقبيل القسري، وما إلى ذلك) يُستخدم فيه العنف أو الإكراه أو التهديد. ولكنه قد يكون تمهيداً للاعتداء الجنسي. وسيكون العنف الجماعي واستخدام التهديد أو السلاح بوجه عام ظروفًا مشددة لدى إساءة استخدام السلطة، أي حينما يكون المتحرش أو المعتدي في وضع تفوق هرمي.

وفيما يتعلق بالاعتداء، فالأمر يتعلق بأي فعل من أفعال الإيلاج الجنسي دون تراض (أي الفعل الذي يتم عن طريق العنف أو التهديد أو المفاجأة)، سواء باستخدام العضو الذكري أو الإصبع أو جسم مادي.⁴¹ وكل اغتصاب هو اعتداء جنسي، ولكن لا يشكل كل اعتداء جنسي بالضرورة اغتصاباً. ولذلك ينبغي استخدام المصطلحات المناسبة في حالات الاعتداء. ومع ذلك، فقد تختلف الطريقة التي توصف بها الوقائع باختلاف التشريعات الوطنية.

1.3.2 أرقام

وفقاً لما أوردته وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، تبلغ نسبة النساء ضحايا التحرش الجنسي في الاتحاد الأوروبي اللاتي تزيد أعمارهن عن 15 عاماً ما بين 45 و55 في المائة.⁴²

⁴⁰ <https://undocs.org/fr/ST/SGB/2008/5>

⁴¹ تعرّف الأمم المتحدة، في المسرد الذي أعدته بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين (نيويورك، 2017)، الاعتداء بأنه «اختراق - حتى ولو كان طفيفاً - أي جزء من أجزاء جسم شخص دون موافقة منه عن طريق عضو جنسي، أو الإيلاج الجنسي في مهبل أو فتحة الشرج لشخص دون موافقته عن طريق جسم مادي أو جزء من الجسم: https://hr.un.org/sites/hr.un.org/files/SEA%20Glossary%20%20%5BSecond%20Edition%20-%202017%5D%20-%20English_0.pdf

⁴² وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، «Violence à l'égard des femmes : une enquête à l'échelle de l'Union européenne, mars 2014. <http://fra.europa.eu/fr/publication/2014/la-violence-lgard-des-femmes-une-enquete-lchelle-de-lue-les-rsultats-en-bref>

ووفقاً لدراسة أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة في أربعة بلدان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، أفادت نسبة تتراوح ما بين 40 و60 في المائة من النساء اللاتي شملتهن هذه الدراسة أنهن تعرضن بالفعل للتحرش الجنسي في الأماكن العامة، ويحدث هذا التحرش بصورة أساسية في شكل تعليقات ذات دلالة جنسية أو مطاردة/تعقب أو تحديق. وأفاد ما بين 31 و64 في المائة من الرجال بأنهم ارتكبوا بالفعل هذه الأعمال.⁴³

وفي آسيا، دلّت الدراسات على تعرض نسبة تتراوح ما بين 30 و40 في المائة من النساء للتحرش الجنسي في مكان العمل.⁴⁴ وبعبارة عن الوسط المهني، لم يسلم المجال السياسي من العنف الذي يمارس ضد المرأة. وتبين دراسة أجرتها الشبكة البوليفية «Coordinadora de la Mujer»، وهي منظمة تتلقى تمويلاً من صندوق الأمم المتحدة للمرأة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، أن ما بين 65 و70 في المائة من البرلمانيات قد وقعن ضحايا للتحرش والعنف السياسي.⁴⁵

ويبلغ هذا العنف أوجه خلال الحملات الانتخابية. وكثيراً ما يتخذ شكل مواقف معادية للمرأة، أو أفكار متحيزة جنسانياً، أو تحرش، بما في ذلك الاعتداء الجنسي. ويُرتكب هذا العنف داخل المؤسسات السياسية أو على شبكة الإنترنت، ويمكن أن يؤدي، في أسوأ الحالات، إلى قتل الإناث. ومن الأمثلة البارزة على ذلك عملية الاغتيال التي وقعت في هندوراس في عام 2016، وذهبت ضحيتها الناشطة البيئية بيرتا كاسيريس، وهي واحدة من العديد من النساء المدافعات عن البيئة.

1.3.3 التفسيرات والسياق

ازدادت أهمية المسائل المتعلقة بالتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي والاعتداء بصورة كبيرة مع ظهور حركة «#أنا أيضاً» (#MeToo).⁴⁶ وفي عام 2017، أجرت صحف نيويورك تايمز ونيويورك وواشنطن بوست تحقيقات بشأن اتهامات بالاعتداء الجنسي والاعتداء ادعي

⁴³ هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة «Promundo-US»، Comprendre les masculinités : résultats de l'enquête internationale sur les hommes et l'égalité des sexes, Moyen-Orient et Afrique du Nord, note de synthèse. Le Caire et Washington, 2017. <https://imagesmena.org/wp-content/uploads/sites/5/2017/05/IMAGES-MENA-Executive-Summary-FR-15May2017-web.pdf>

⁴⁴ مركز المعارف الإلكتروني لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، «Faits en un coup d'oeil : statistiques sur la violence à l'égard des femmes»، 31 octobre 2010. <http://www.endvawnow.org/fr/articles/299-faits-en-un-coup-dil-statistiques-sur-la-violence-lgard-des-femmes.html>

⁴⁵ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، «Dans toute l'Amérique latine, les femmes répondent à la violence en politique»، 14 novembre 2018. <http://www.unwomen.org/fr/news/stories/2018/11/feature-across-latin-america-women-fight-back-against-violence-in-politics>

⁴⁶ استخدمت الناشطة تارانا بورك مصطلح «أنا أيضاً» (دون هاشتاغ) اعتباراً من عام 2007 للدفاع عن النساء ضحايا الاعتداء الجنسي، ولا سيما النساء المنتميات إلى الأقليات البارزة والمجتمعات المحلية المحرومة.

ارتكابها من طرف شخصيات بارزة في عالم السينما والسياسة. وقد نشرت هذه الاكتشافات، التي تعززت بالحصول على العديد من جوائز بوليتزر، على نطاق واسع وأدت إلى إطلاق وسم «MeToo» («أنا أيضاً»). ومن خلال هذه الوسيلة أو وسوم محلية، بدأت مئات الآلاف من النساء في الإدلاء بشهادتهن.

وتضاعفت الشهادات وأثرت على العديد من البلدان والدوائر: وسائل الإعلام وصناعة الترفيه، وعالم السياسة والأعمال، والجامعات والنوادي الرياضية، والمستشفيات والمنظمات الإنسانية وما إلى ذلك. وأبرزت هذه الموجة العالمية انتشار ظاهرة التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي على المرأة.

وتعرّف منظمة العمل الدولية العنف والتحرش بأنهما «مجموعة من السلوكيات والممارسات غير المقبولة، [...] التي تهدف إلى التسبب في وقوع ضرر بدني أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي أو تتسبب فيه أو يحتمل أن تتسبب فيه [...]». وقد يشمل ذلك، على وجه الخصوص، «العنف البدني، والإهانة اللفظية، والمضايقة المعنوية والمضايقة المجتمعية، والتحرش الجنسي، والتهديدات، والمطاردة».⁴⁷ ويمتد نطاق هذا التعريف ليشمل «العنف والتحرش اللذان يحدثان في سياق الاتصالات المرتبطة بالعمل، بما فيها تلك التي تتيحها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات».⁴⁸ وقد ينجم التحرش والاعتداء الجنسي عن بيئات عمل عدائية تشجع الزملاء أو الرؤساء أو المرؤوسين أو الأشخاص الغريباء عن المؤسسة على ارتكاب هذه الجرائم. وهي تشكل بوجه عام جزءاً من نظام هيمنة الذكور الذي يمنح المرأة مكانة أدنى. ومن المهم أيضاً ملاحظة أن العنف القائم على نوع الجنس يتضمن معاداة المثليين (بما في ذلك معاداة المثليات) ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. وفي عام 2011، أصدرت اليونسكو تقريراً⁴⁹ عن التحرش الذي يستهدف الميل الجنسي والهوية الجنسانية أو التعبير الجنساني. ويشير التقرير نفسه إلى أن التقارير المقدمة عن العنف في المدارس تختلف باختلاف الميل الجنسي، حيث أبلغ 7 في المائة من الطلاب المغايرين جنسياً عن تعرضهم للتحرش، مقارنة بنسبة 15 في المائة من المثليات، و24 في المائة من الطلاب الذكور مزدوجي الميل الجنسي، و48 في المائة بين الطلاب المثليين. وتُعزز هذا التحرش المعايير الاجتماعية التي تنشرها وسائل الإعلام. ويتحدث

⁴⁷ منظمة العمل الدولية، «Convention sur la violence et le harcèlement, 2019 : Cinq questions clés», 28 juin 2019. https://www.ilo.org/global/about-the-ilo/newsroom/news/WCMS_711909/lang-fr/index.htm

⁴⁸ المرجع نفسه.

⁴⁹ اليونسكو، Au grand jour : réponses du secteur de l'éducation à la violence fondée sur l'orientation sexuelle et l'identité ou l'expression de genre - Rapport de synthèse. https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000244652_fre
Le harcèlement sexuel, les agressions sexuelles et le viol

تقرير صدر في عام 2016 عن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في هذا الصدد عن «العنف الإعلامي» حيث يمكن لوسائل الإعلام أن تساهم في «تعزيز ثقافة تسويق جسد المرأة ومعاملتها كسلعة تحولها إلى مجال لممارسة العنف».⁵⁰

الاغتصاب وأخلاقيات الصحافة

لا يولي بعض الصحفيين أهمية شديدة للأخلاقيات. وقد يشجع كبار المسؤولين الإعلاميين أنفسهم هؤلاء الأشخاص على تبني هذا السلوك. ويزداد الإغراء حدة عندما تكون ميادين العمليات بعيدة؛ مما يمنح الصحفيين في بعض الأحيان شعوراً بالإفلات التام من العقاب. وعلى سبيل المثال، فقد استجوب العديد منهم نساءً كنّ ضحايا للاغتصاب ولغيره من الانتهاكات في كيفو، شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، دون مراعاة لأبسط قواعد الأخلاقيات. وقد استتكرت سولانج لوسيكو، رئيسة تحرير صحيفة «Le Souverain»، وهي الصحيفة المستقلة الوحيدة التي تصدر في بوكافو، فقالت: «لقد أصبح الاغتصاب مشروعاً مريحاً لعدد كبير من المنظمات غير الحكومية والصحفيين».⁵¹ ويجب أن يكون الصحفيون قادرين على إبلاغ القراء والمشاهدين والمستمعين بالحقائق دون المساس بالمبادئ الأخلاقية والأدبية للمهنة. ويجب تبادل هذه المعارف وتعزيزها من خلال هيئات التنظيم الذاتي.

1.3.4 نصائح وممارسات جيدة

- كن دقيقاً في اختيار الكلمات واستخدام المفردات المناسبة، فالتحرش الجنسي ليس مرادفاً للاعتداء الجنسي أو الاغتصاب (انظر الفروع السابقة). ولإظهار أن ذلك يشكل عنفاً، لا تستخدم عبارة «العلاقة الجنسية» وتجنب استخدام عبارة «العلاقة الجنسية دون تراض». واستخدم، عوضاً عن ذلك، مصطلحي «الاغتصاب» أو «الاعتداء الجنسي»، حسب الاقتضاء. وبالمثل، ينبغي توخي الحذر لدى استخدام الضمائر. وعلى سبيل المثال، احرص على عدم قول «تعرضت للاغتصاب» بل قل «اغتُصبت».
- مكّن الضحية/الناجية من إسماع صوتها كلما كان ذلك ممكناً وإذا رغبت هي في ذلك.

⁵⁰ Natalia Gherardi, Otras formas de violencia contra las mujeres que reconocer, nombrar y visibilizar, CEPALC, 2016. <https://www.cepal.org/es/publicaciones/otras-formas-violencia-mujeres-que-reconocer-nombrar-visibilizar>

⁵¹ مأخوذ من مقابلة أجرتها مع أن ماري إمبي في بوكافو في عام 2012.

- التحدث مع الخبراء عوضاً عن مقابلة أقارب الجاني أو الضحية. ذلك أن شهادات هؤلاء الأقارب لا تقدم سوى القليل من المعلومات وغالباً ما تحمل صوراً نمطية («هو أب أسرة دون سوابق»، «لم تكن نتخيل قط»، وما إلى ذلك). ومن المستصوب استشارة المتخصصين (الأطباء، الأخصائيون النفسيون، المحامون، الأخصائيون الاجتماعيون) الذين يمكنهم تقديم التحليل المناسب.
- التشديد على الآثار التي يحدثها التحرش أو الاعتداء أو الاغتصاب على الضحية، في الأجلين القصير والطويل على حد سواء، على المستويات البدني (جروح، صدمات نفسية، حمل غير مرغوب فيه، أرق، وغير ذلك من المشاكل الصحية)، والنفسي (عدم الأمان، تدني احترام الذات، الاكتئاب)، والاجتماعي (تشوش العلاقات الأسرية والصدقات، التوقف عن الدراسة) أو الاقتصادي (عدم القدرة على العمل).
- يبيّن أيضاً أثر هذا النوع من الجرائم على المجتمع ككل (منع المرأة من ارتياد الأماكن العامة، التغيب عن العمل، وما إلى ذلك).
- عدم الاقتصار على تغطية الحالات الفردية. والتحقيق فيما قد تكشف عنه هذه الحالة الفردية من «ثقافة» أو استغلال أو «نظام» بشأن التحرش الجنسي بالمرأة ومعاملتها كسلعة جنسية. ويمكن أن تتيح مقابلة تجرى مع أحد الناشطين المناهضين للعنف ضد المرأة وجهة نظر مثيرة للاهتمام.
- التحقيق في الظروف الملموسة التي تعزز التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي، والتي تتمثل فيما يلي: عدم وجود سياسة واضحة للمساواة بين الجنسين في مختلف الشركات والمؤسسات؛ وعدم كفاية خدمات النقل العام؛ وظروف العمل السائدة في ورشات العمل والمكاتب؛ والطبيعة الخطرة لبعض الأماكن العامة (مواقع مشاريع البناء الحضرية، والأنفاق المظلمة، والشوارع والمنتزهات المهجورة، وما إلى ذلك)؛ والأماكن التي تسيطر عليها العصابات...
- تذكر أن اتخاذ موقف سلبي في مواجهة الاعتداء يندرج في إطار عدم تقديم المساعدة لشخص معرض للخطر.
- ممارسة صحافة الحلول: الإبلاغ، على سبيل المثال، عن تدابير الوقاية وعمليات التصدي للتحرش، سواء كانت هذه الاستراتيجيات فردية أو مجتمعية أو حكومية. ويمكن، على وجه الخصوص، إعداد سلسلة من التقارير التي تعرض مختلف المبادرات الإيجابية والإبداعية التي تتخذ لمنع التحرش والاعتداء الجنسي أو التصدي لهما، مثل دورات الدفاع عن النفس تركز للنساء لمواجهة الاعتداء

اللفظي أو البدني أو «المسيرات الاستكشافية»⁵² التي تُجرى اليوم في العديد من البلدان.

- التحقيق أيضاً في أوجه التصدي المؤسسية للتحرش الجنسي والاعتداءات المماثلة: هل هي مناسبة؟ وهل يحصل الضحايا على الحماية الكافية؟ وكيف يُستقبل في مراكز الشرطة حينما يرفعن الشكاوى؟ وهل يتلقى موظفو الشرطة التدريب اللازم لفهم مدى الإساءة النفسية؟ وهل يتدخلون في الوقت المناسب وبطريقة صحيحة؟ وهل تملك دوائر تقديم الدعم للناجيات الموارد الكافية؟
- تشجيع النساء على إبلاغ السلطات بالوقائع، إذ إن هناك أقلية صغيرة فقط تبادر إلى رفع الشكاوى، بسبب الشعور بالعار، وخوفاً من الانتقام، وخشية ألا يؤدي هذا الإبلاغ إلى حل المشكلة، أو بسبب التكاليف القضائية وبطء الإجراءات.
- النظر في المعضلات الأخلاقية والقانونية المحددة التي تطرحها التقارير المتعلقة بالتحرش والاعتداء (مثل دعاوى التشهير). وتوخي الحذر بوجه خاص لدى التحقق من صحة الشهادة واحترام قرينة البراءة.
- ضمان ألا تعزز وسائل الإعلام ككل (الخدمات الثقافية والرياضية، والإعلانات، والتصوير الفوتوغرافي، وما إلى ذلك) العروض والقوالب النمطية التي تساهم في التقليل من شأن التحرش الجنسي والاعتداءات المماثلة.
- الرجوع أيضاً إلى التوصيات العامة للحصول على إرشادات بشأن تغطية جميع أشكال العنف ضد المرأة (الفرع 2.1).

⁵² بدأ تنظيم المسيرات الاستكشافية النسائية في تورونتو، كندا. وهي تفترض أن المرأة، حتى وإن كانت تواجه أشكالاً كثيرة من العنف في الأماكن العامة، فهي أيضاً خبيرة بطبيعتها فيما يتعلق بأمنها، لأنها متعوده على تحديد الأماكن الخطرة عند سفرها، ومن ثم، فهي في وضع يمكنها أكثر من غيرها من اقتراح تخطيط حضري ملائم من شأنه تحسين سبل الأمن للجميع. وانظر في هذا الشأن: Anne-Marie Impe et Jean-Paul Marthoz, « Le droit des femmes à la ville » dans Les droits humains dans ma commune. Et si la liberté et l'égalité se construisaient dans la Cité ? Éditions GRIP et Amnesty International, Bruxelles, 2018.

عبارات لا ينبغي استخدامها	عبارات يفضل استخدامها
علاقة جنسية (انظر الشرح في الصفحة السابقة)	اعتداء جنسي أو (عند الاقتضاء) اغتصاب
تعرضت للاغتصاب - رمت بنفسها من النافذة	اغْتُصِبَت - دُفِعَت لتسقط من النافذة (إذا كان الأمر كذلك)
تعترف (أو تقر) بأنها تعرضت للتحرش (مما يعطي الانطباع بأنها قد تتحمل مسؤولية ذلك)	تقول إنها تعرضت للتحرش أو تؤكد أنها تعرضت للتحرش
اعترفت بمثليتها الجنسية	صرحت بمثليتها الجنسية
الضحية المزعومة (يبدو أن هناك تشكيك في إفادة الضحية)	الضحية المعلنة
لا تسند الاسم في الجملة إلى الضحية/الناجية: «فعلت الضحية هذا الشيء أو ذاك رغماً عنها».	إسناد الاسم والفعل في الجملة إلى المعتدي: «أجبر المعتدي الضحية على فعل هذا الشيء أو ذاك، وفقاً للشرطة».
تغيير الجنس	تحول جنساني

1.3.5 مسرد

- تحرش جنسي
- اعتداء جنسي
- اغتصاب

انظر التعاريف في الفرع 1.3.1.

1-3-6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- اللجنة النسائية للبلدان الأمريكية:
<http://www.oas.org/en/cim/default.asp>
- المؤسسة الدولية لوسائل الإعلام النسائية:
(IWMF): <https://www.iwmf.org/>
- منظمة العمل الدولية:
<https://www.unfpa.org/fr>
- منظمة الصحة العالمية:
<https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة:
<http://www.unwomen.org/fr>

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- رابطة الصحفيين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية <http://ajlgbt.info/informer-sans-discriminer/>
- رابطة الصحفيين المحترفين، « Les médias et les violences contre les femmes. Quel traitement journalistique ? », Bruxelles, 2018
<http://www.ajp.be/violencesfemmes-recommandations/>
- DI MARTINO, Vittorio, HOEL, Helge et COOPER, Cary L., Prévention du harcèlement et de la violence sur le lieu de travail, Fondation européenne pour l'amélioration des conditions de vie et de travail, Luxembourg, 2003.
<https://travail-emploi.gouv.fr/IMG/pdf/fondation.pdf>
- EVERBACH Tracy, « A primer for journalists covering sexual assault », Quill, A magazine by the Society of Professional Journalists, 11 avril 2018. <https://quill.spjnetwork.org/2018/04/11/sexual-assault-coverage-journalism-diversity/>
- منظمة المساواة الآن، The World's Shame. The Global Rape Epidemic. How Laws Around the World are Failing to Protect Women and Girls from Sexual Violence, New York, Nairobi et Londres, février 2017. https://d3n8a8pro7vhmx.cloudfront.net/equalitynow/pages/208/attachments/original/1527096293/EqualityNowRapeLawReport2017_Single_Pages.pdf?1527096293

- .KANIGEL, Rashel, « The Diversity Style Guide », glossaire LGBTQ 37
<http://www.diversitystyleguide.com/topic-glossaries/lgbtq-glossary-2/>
- MACHARIA, Sarah et MORINIÈRE, Pamela (dir.), Trousse d'apprentissage pour un journalisme éthique dans le domaine du genre et des politiques au sein des médias. Volume 1 : Questions conceptuelles ; Volume 2 : Ressources pratiques, Association mondiale pour la communication chrétienne et Fédération internationale des journalistes, 2012. http://cdn.agilitycms.com/who-makes-the-news/Imported/learning_resource_kit/trousse-dapprentissage-volume-1.fr.pdf
https://www.ifj.org/fileadmin/images/Gender/Gender_documents/Trousse-dapprentissage-volume-2.fr.pdf
- NLGJA, « Stylebook supplement on LGBTQ terminology »
<https://www.nlgja.org/stylebook/>
- منظمة العمل الدولية، اتفاقية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190). https://www.ilo.org/ilc/ILCSessions/108/reports/texts-adoped/WCMS_711571/lang-fr/index.htm
- منظمة الصحة العالمية، وكلية لندن للصحة والطب المداري، ومجلس البحوث الطبية في جنوب أفريقيا، «التقديرات الإقليمية والعالمية للعنف الموجه نحو المرأة: معدلات الانتشار والتأثيرات الصحية لعنف الشريك الحميم والعنف الجنسي من غير الشركاء»، جنيف، 2013. التقرير الكامل بالإنجليزية، عرض وملخص بالعربية.
<https://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241564625/ar/>
- منظمة الصحة العالمية: Série protection de la santé des travailleurs, no 4 : Qu'est-ce que le harcèlement moral sur le lieu de travail ?
[/https://www.who.int/occupational_health/publications/harassment/fr/](https://www.who.int/occupational_health/publications/harassment/fr/)
- منظمة الأمم المتحدة، القرار A/RES/73/148، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله والقضاء عليه: التحرش الجنسي، 17 كانون الأول/ديسمبر 2018، أول قرار تعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التحرش الجنسي.
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، Infographie. <http://interactive.unwomen.org/multimedia/infographic/violenceagainstwomen/fr/index.html#sexual>
- « Promundo-US». Comprendre les attitudes et les rôles de genre et les masculinités : résultats de l'enquête internationale sur les hommes et l'égalité des sexes, Moyen-Orient et Afrique du Nord, note de synthèse. Le Caire et Washington, 2017. <https://imagesmena.org/wp-content/uploads/sites/5/2017/05/IMAGES-MENA-Executive-Summary-FR-15May2017-web.pdf>

- البرلمان الأوروبي، Le harcèlement moral au travail. http://www.europarl.europa.eu/workingpapers/soci/pdf/108_fr.pdf
- معهد بوينتر، « Which sexual harassment and assault stories should you cover ? Here are some guidelines » <https://www.poynter.org/news/which-sexual-harassment-and-assault-stories-should-you-cover-here-are-some-guidelines>
- Prenons la une, « Le traitement des violences faites aux femmes – outils à l’usage des journalistes » <https://prenons-la-une.tumblr.com/post/153517597146/le-traitement-m%C3%A9diatique-des-violences-faites-aux>
- الفائزون بجائزة بوليتزر للخدمة العامة لعام 2018، <http://www.pulitzer.org/winners/new-york-times-reporting-led-jodi-kantor-and-megan-twohey-and-new-yorker-reporting-ronan>

1.4 التسلط عبر الإنترنت والتنمر الإلكتروني على الصحفيات

1.4.1 تعريف

التسلط عبر الإنترنت هو شكل من أشكال العنف الذي يمارس على شبكة الإنترنت. وتُحدده المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، في تقريرها A/HRC/38/47، على النحو التالي: «يمتد تعريف العنف ضد المرأة على الإنترنت إلى أي عمل من أعمال العنف ضد المرأة الذي تُستخدم في ارتكابه أو تساعده عليه أو تزيد من حدته جزئياً أو كلياً [تكنولوجيا المعلومات والاتصالات]، كالهواتف المحمولة والهواتف الذكية، أو الإنترنت، أو منصات التواصل الاجتماعي، أو البريد الإلكتروني، والذي يستهدف امرأة لأنها امرأة، أو يؤثر في النساء بشكل غير متناسب».⁵³ ويؤدي التنمر الإلكتروني، أو التحرش السيبراني، إلى شن هجمات أو إطلاق تعليقات مجهولة المصدر، وواسعة النطاق أو دائمة، يتمثل هدفها الوحيد في إيذاء الشخص.

ويجسد هذا التحرش تكرار التعليقات أو محتواها المهين أو الفاحش أو التهديدي. وقد يتراوح ذلك من الإهانات الجنسانية إلى التهديدات الجسدية بالتعرض للعنف الجنسي أو الموت. ويتخذ هذا التحرش أشكالاً عديدة منها ما يلي:

- التسلط السيبراني (cyber-bullying) ؛
- التصيد، ينشر المتصيدون تعليقات ترمي إلى إثارة الجدل؛
- استقاء المعلومات الشخصية؛ البحث عن المعلومات الخاصة عن شخص ما على شبكة الإنترنت ونشرها من أجل إلحاق الضرر به؛
- المطاردة المهووسة على الإنترنت (المطاردة السيبرانية)، والتحرش ذو الطابع التدخلي والتهديدي الذي يستهدف شخصاً ما؛
- التحكم السيبراني في إطار الزواج؛
- نشر المواد الإباحية («الانتقام بنشر المواد الإباحية» أو «نشر الصور الحميمة دون موافقة»)، وتبادل المحتوى الجنسي الصريح على الإنترنت دون موافقة الشخص المعني، ويكون ذلك في الكثير من الأحيان بغرض الانتقام.

1.4.2 أرقام

تسرب التتمر السيبراني القائم على نوع الجنس إلى البيئة المدرسية أيضاً، وهو ما يؤثر على الأطفال والمراهقين ويهدد صحتهم ورفاهيتهم. وتُظهر البيانات المتعلقة بانتشار التتمر الإلكتروني⁵⁴ والتي جُمعت في تقرير أصدرته اليونسكو في عام 2017 عن العنف والتحرش في المدارس أن ما بين 5 و 21 في المائة من الأطفال والمراهقين هم من الضحايا، وأن الفتيات أكثر عرضة لهذا التتمر من الفتيان. وتدعم اليونسكو، مع شركائها، الحملات الدولية الرامية إلى إشراك الأطراف المعنية في مواجهة العنف القائم على نوع الجنس في المدارس. وأطلقت في هذا الصدد حملتان، هما حملة «التعلم في أمان»⁵⁵ (Safe to Learn) وحملة «قوة الصفر»⁵⁶ (Power of Zero)، ضد التحرش والتتمر السيبراني في المدارس.

ويؤثر التحرش عبر الإنترنت على جميع فئات الأشخاص. ولكن وفقاً لما أفاد به مركز بيو للبحوث، فإن النساء، وتحديداً النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 18 و 24 عاماً، يتأثرن بشكل خاص، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالمطاردة المهووسة والتحرش الجنسي.⁵⁷

ويشبه عالم الإنترنت العالم غير المتصل بالإنترنت، فالمرأة أكثر عرضة للخطر فيه من الرجل. وعلى سبيل المثال، ففيما يتعلق بنشر المواد الإباحية، أفادت مبادرة الحقوق المدنية السيبرانية أن 90 في المائة على الأقل من الحالات في الولايات المتحدة تتعلق بالنساء والمراهقات.⁵⁸

وأفاد تقرير صادر عن الاتحاد الأوروبي بتعرض امرأة واحدة من كل عشر نساء تزيد أعمارهن عن 15 سنة للتسلط عبر الإنترنت (في شكل رسائل مهينة أو تهديدية، أو رسائل إلكترونية أو رسائل نصية قصيرة تتضمن إساءات أو عبارات جنسية صريحة، أو عروض غير مرحب بها على شبكات التواصل الاجتماعي).⁵⁹

⁵⁴ اليونسكو، Violence et harcèlement à l'école – Rapport sur la situation dans le monde, Paris, 2017. <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000246976/PDF/246976fre.pdf.multi>

⁵⁵ <https://www.end-violence.org/safetolearn>

⁵⁶ <https://www.powerof0.org/>

⁵⁷ Pew Research Center, Online harassment, 2014. Résumé des conclusions par Maeve Duggan. <http://www.pewinternet.org/2014/10/22/online-harassment/> ; Pew Research Center, Online harassment, 2017. <http://www.pewinternet.org/2017/07/11/online-harassment-2017/>

⁵⁸ مبادرة الحقوق المدنية السيبرانية، 2014. « Power in numbers », <https://www.cybercivilrights.org/revenge-porn-infographic/>

⁵⁹ وكالة الحقوق الأساسية التابعة للاتحاد الأوروبي، Violence à l'égard des femmes : une enquête à l'échelle de l'UE, Vienne, 2014, p. 104

ووفقاً لبحث أجريته منظمة العفو الدولية في نهاية عام 2017 بشأن التجارب التي مرت بها نساء تتراوح أعمارهن بين 18 و55 عاماً في ثمانية بلدان، أفادت 23 في المائة من 4 000 امرأة شملهن الاستطلاع أنهن تعرضن للعنف على الإنترنت مرة واحدة على الأقل. ومما يدعو إلى المزيد من القلق ما أفادت به 41 في المائة من النساء اللاتي تعرضن للعنف عبر الإنترنت من أنهن قد شعرن في مناسبة واحدة على الأقل بالتهديد الجسدي.⁶⁰

1.4.3 التفسيرات والسياق

تمثل الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي وسائل رائعة للاتصال والإعلام وحشد المواطنين. ولكن يمكن استخدامها أيضاً كأداة للتعبير عن التمييز والكرهية والعنف. ولا تسبب التكنولوجيات الجديدة والشبكات المتصلة بالإنترنت في نشأة السلوكيات المتسمة بالتحيز الجنساني والتي تسود في سياق اجتماعي معين، ولكن يمكنها توسيع نطاق هذه السلوكيات وعولمتها. وفي الكثير من الحالات، يرتكب الأقارب (الأزواج السابقون، رفاق الدراسة، الزملاء، وغيرهم) أعمال التحرش هذه، ولكن قد يأتي أيضاً المسؤولون عن هذه الاعتداءات من جميع مجالات الحياة العامة.

ولا يشكل العنف السيبراني مجرد فعل افتراضي، بل هو حقيقة ملموسة. وتقول في هذا الصدد بيشاخا داتا، وهي عضو في جمعية «وجهة نظر» (Point of View) التي تتخذ من مومباي مقراً لها: «تدرك النساء اللواتي يتعرضن للعنف على شبكة الإنترنت أن هذا العنف حقيقي، ولكن أصدقاءهن وأقرانهن وأسرهن لا يعترفن في الكثير من الأحيان بهذا العنف بصفته هذه»⁶¹، ولا يزال تقدير حالات حدوث هذه الأشكال من التحرش تقديراً ناقصاً. ووفقاً لدراسة أجراها منتدى إدارة الإنترنت، الذي تشرف الأمم المتحدة على إدارته وتمويله، فإن «هذه الانتهاكات تقيد حق المرأة في حرية التعبير من خلال تهيئة بيئات لا تشعر فيها بالأمان للتعبير عن نفسها بحرية»⁶².

ويُنظر بوجه عام إلى استجابة السلطات والشركات (المنابر، شبكات التواصل الاجتماعي، وغيرها) على أنها استجابة غير كافية.

⁶⁰ منظمة العفو الدولية، «Harcèlement en ligne, l'impact inquiétant»، 19 novembre 2017. <https://www.amnesty.fr/discriminations/actualites/des-femmes-du-monde-entier-font-etat-de-stress-dangoisse>

⁶¹ الصندوق العالمي للمرأة، «Online violence: Just because it's virtual doesn't make it any less real»، non daté. <https://www.globalfundforwomen.org/online-violence-just-because-its-virtual-doesnt-make-it-any-less-real/#.WyTU36kyUjd>

⁶² لجنة حماية الصحفيين، «Responding to Internet Abuse»، 27 avril 2016. <https://cpj.org/2016/04/attacks-on-the-press-responding-to-internet-abuse.php>

ويتسم التسلسل عبر الإنترنت باللجوء إلى إخفاء الهوية، مما يعزز الشعور بالإفلات من العقاب. وفي الواقع، تواجه الحكومات صعوبات لدى سعيها إلى إنفاذ التشريعات الوطنية في المجال السيبراني.⁶³ وجاء في تقرير صادر عن الأمم المتحدة أنه «على الرغم من الزيادة الكبيرة في عدد النساء اللواتي يتعرضن للعنف على شبكة الإنترنت، فإن 26 في المائة فقط من الهيئات القضائية في البلدان الـ 86 المشمولة بالاستقصاء تتخذ الإجراءات المناسبة».⁶⁴

وقد بدأت بعض الشركات⁶⁵ التي تمتلك منابر التعبير الخاصة هذه، التي تعمل كفضاء عام، في معالجة هذه الظاهرة، ولكن تعريف التحرش عبر الإنترنت قد يختلف من منبر إلى آخر. ومع ذلك، يمكن أن تكون هذه المنابر أكثر استباقاً في وضع الحلول.

1.4.4 نصائح وممارسات جيدة

- نشر إحصاءات مصنفة حسب نوع الجنس. وينبغي أن تتوافق الإحصائيات الوطنية مع التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.⁶⁶ وترد في هذا التصنيف قائمة بالعديد من الجرائم المتصلة بالتسلط عبر الإنترنت والتحرش السيبراني. ويمكن للسلطات، من خلال نشر المعلومات المتعلقة بهذه الجرائم، أن تحتفظ بإحصاءات دقيقة عنها.
- التحقيق في «منظمات التصيد» وغيرها من المجموعات التي تغزو شبكات التواصل الاجتماعي وتستهدف النساء بوجه خاص، بما في ذلك التحقق من علامات الحملات المنظمة والممولة.

⁶³ Iginio Galliardone, Danit Gal, Thiago Alves, et Gabriela Martinez, Combattre les discours de haine sur Internet, UNESCO, Paris, 2015. <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000234620>

⁶⁴ لجنة النطاق العريض المعنية بالتنمية الرقمية، الاتحاد الدولي للاتصالات/اليونسكو/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/هيئة الأمم المتحدة للمرأة، Lutter contre la violence en ligne à l'égard des femmes et des jeunes filles : appel à une prise de conscience à l'échelle mondiale. septembre 2015 <http://www.unwomen.org/fr/news/stories/2015/9/cyber-violence-mouvement-press-release>. وبالنسبة إلى التقرير الكامل الصادر بالإنجليزية، انظر الموقع: http://www.unwomen.org/~media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2015/cyber_violence_gender%20report.pdf?v=1&d=20150924T154259

⁶⁵ Kayla Epstein, « Twitter teams up with advocacy group to fight online harassment of women », The Guardian, 8 novembre 2014. <http://www.theguardian.com/technology/2014/nov/08/twitter-harassment-women-wam>

⁶⁶ يتاح التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية، والصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام 2015، بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست: <https://www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/statistics/iccs.html>. ويمكن الاطلاع على النسخة العربية على العنوان الإلكتروني التالي: https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/statistics/crime/ICCS/ICCS_Arabic_2017_web.pdf

- الاستفسار عن المشرفين على محتوى هذه المنابر، وعن مدى جودة ما تلقوه من تدريبات وما لديهم من قدرات، فضلاً عن مدى شفافية هذه الفضاءات الإلكترونية الخاصة فيما يتعلق بشكاوى النساء من التحرش.⁶⁷
- تحليل الشروط العامة لاستخدام المنابر التي يحدث فيها التحرش، وسياسة تنظيم المحتوى الخاصة بها، وتعريف المحتوى الذي ينطوي على التحرش والتشهير والإساءة، وما إلى ذلك، فضلاً عن ارتباطه المحتمل بالتصنيف الدولي للجرائم.⁶⁸
- نشر أسماء جميع الشركات ذات السمعة الطيبة التي تستخدم المنبر المعني لنشر الإعلانات عبر الإنترنت.
- الإبلاغ عن كيفية تقديم الشكاوى إلى الشرطة وشركات الإنترنت (مضيفو المواقع الإلكترونية وشبكات التواصل الاجتماعية) وجمعيات مكافحة التنمر الإلكتروني. وشرح الفرق بين تقديم شكوى وتسجيل حادثة.
- تذكر العقوبات التي يمكن أن يتحملها المسؤولون عن التسلط عبر الإنترنت، والتي تختلف من بلد إلى آخر.
- شرح صعوبة تحديد الاختصاص القانوني والتحديات التي تفرضها هذه الفضاءات الخاصة على الإنترنت على السلطات التنظيمية الوطنية.
- معالجة القضايا التي يطرحها التنمر السيبراني القائم على نوع الجنس بشأن حرية التعبير والديمقراطية.
- إسداء المشورة بشأن أفضل السبل التي توفر الحماية من هذا النوع من التحرشات، على سبيل المثال وفقاً للممارسات الجيدة التي كرستها رابطة الاتصالات التقدمية.⁶⁹
- البحث عن حلول لهذه المشكلة بموجب الأحكام الدولية لحقوق الإنسان. وتحليل الصكوك القانونية الدولية والتدابير الإقليمية.
- دراسة البحوث المتعلقة بالصلات القائمة بين التسلط عبر الإنترنت والظواهر الاجتماعية الأخرى، مثل أوجه عدم المساواة الاجتماعية، والفرص التعليمية، والهوية والمواطنة، والعمالة، والتمييز، وما إلى ذلك.

⁶⁷ على سبيل المثال: هل تستطيع المرأة الوصول إلى آلية للإبلاغ عن التحرش تمكنها من المطالبة باتخاذ الإجراءات المناسبة؟ وهل هذه الطريقة تفاعلية؟ وهل هناك آلية استئناف مستقلة إذا لم تكن صاحبة الشكاوى راضية عن قرار المشرفين؟

⁶⁸ انظر الحاشية 67 أعلاه.

⁶⁹ رابطة الاتصالات التقدمية، « Comment éviter de devenir victime de harcèlement en ligne », mai 2011. <https://www.apc.org/fr/pubs/comment-%C3%A9viter-de-devenir-victime-de-harc%C3%A8lement-en-ligne>

1.4.5 مسرد

- التسلط السيبراني (التسلط عبر الإنترنت، التمر الإلكتروني)
- التحرش السيبراني القائم على نوع الجنس
- التمر السيبراني (التسلط عبر الإنترنت)
- التصيد
- استقاء المعلومات الشخصية
- المطاردة السيبرانية
- نشر المواد الإباحية («الانتقام بنشر المواد الإباحية»)
- انظر التعاريف في الفرع 1.4.1.

1-4-6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- حملة - المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي، حيفا:
<http://7amleh.org/>
- مركز بيركمان كلاين للإنترنت والمجتمع (جامعة هارفارد):
<https://cyber.harvard.edu/>
- مبادرة الحقوق المدنية السيبرانية:
<https://www.cybercivilrights.org/revenge-porn-laws>
- مبادرة «استرداد التكنولوجيا» (Take back the tech):
<https://www.who.int/ar>⁷⁰

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- وكالة حقوق الإنسان التابعة للاتحاد الأوروبي، : Violence à l'égard des femmes : une enquête à l'échelle de l'UE, Vienne, 2014. <https://fra.europa.eu/fr/publication/2014/la-violence-lgard-des-femmes-une-enquete-lchelle-de-lue-les-rsultats-en-bref>
- المعهد الألباني لوسائل الإعلام، -Hate Speech in Online Media in South East Europe, Tirana, 2014. <http://www.institutemedia.org/Documents/PDF/Hate%20speech%20in%20online%20media%20in%20SEE.pdf>

(70) مشروع حملة عالمية جماعية لتسليط الضوء على مشكلة العنف المرتبط بالتكنولوجيا ضد المرأة.

- ARTICLE 19, « Les intermédiaires Internet : Dilemme de la responsabilité, question-réponse », <https://www.article19.org/fr/resources/internet-interme-/diaries-dilemma-liability-q>
- « Best Practices Forum on Online Abuse and Gender-Based Violence Against Women », 2015. <https://www.intgovforum.org/multilingual/content/online-abuse-and-gender-based-violence-against-women>
- GAGLIARDONE, Iginio, GAL, Danit, ALVES, Thiago et MARTINEZ, Gabriela, . Combattre les discours de haine sur Internet. UNESCO, Paris, 2015 <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000234620>
- En finir avec l'impunité des violences faites aux femmes en ligne : une urgence pour les victimes, Paris, 16 novembre 2017. <http://www.haut-conseil-egalite.gouv.fr/violences-de-genre/travaux-du-hcefh/article/violences-faites-aux-femmes-en-1301>
- HENRICHSEN, Jennifer R., BETZ, Michelle, LISOSKY, Johanne M., Building Digital Safety for Journalism: a survey of selected issues. UNESCO, Paris, 2015. <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000232358>
- LIOU, Caroline, « Using social media for the prevention of violence against women. Lessons learned from social media communication campaigns to prevent violence against women in India, China and Viet Nam ». Partners for Prevention, Bangkok (Thailand), 2013. http://www.partners4prevention.org/sites/default/files/resources/socialmedia_final.pdf
- منظمة الأمم المتحدة، قرار مجلس حقوق الإنسان A/HRC/38/L.6 «التعجيل بالجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات: منع العنف ضد النساء والفتيات في السياقات الرقمية والتصدي له» <https://undocs.org/fr/A/HRC/38/L.6>
- .Pew Research Center, Online Harassment 2017, juillet 2017 <http://www.pewinternet.org/2017/07/11/online-harassment-2017/>
- SORONEN Sonja, #WeWillNotBeSilent. What is hate speech and what has it got to do with gender? Institut national finlandais pour la santé et le bien-être, Helsinki, 2018. http://www.julkari.fi/bitstream/handle/10024/135990/URN_ISBN_978-952-343-042-6.pdf?sequence=1&isAllowed=y
- «Her Headline» : la toute première extension Chrome pour l'égalité des genres : <https://fr.unesco.org/news/lunesco-lance-her-headline-toute-premiere-extension-chrome-legalite-genres>

- الاتحاد الدولي للاتصالات، Lutter contre la violence en ligne à l'égard des femmes et des jeunes filles : appel à une prise de conscience à l'échelle mondiale، تقرير لجنة النطاق العريض المعنية بالتنمية الرقمية، الاتحاد الدولي للاتصالات/اليونسكو/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أيلول/سبتمبر 2015. الموجز التنفيذي المنشور بالفرنسية: <http://www.unwomen.org/fr/news/stories/2015/9/cyber-violence-report-press-release>

1.4.7 التنمر الإلكتروني على الصحفيات

على نحو ما تشير اليونسكو، تقع الصحفيات ضحايا لاعتداء مزدوج على شبكات التواصل الاجتماعي. وهن في الواقع مستهدفات كنساء وكصحفيات.⁷¹ وفي دراسة شملت 977 موظفة إعلامية، أفادت ثلثاهن بتعرضهن للتنمر السيبراني (إهانات، إساءة لفظية، انتقادات لاذعة، تهديدات)، بما في ذلك التهديدات الموجهة ضد الأسرة والأصدقاء.⁷²

ووفقاً لدراسة أجرتها منظمة «مراسلون بلا حدود» في نحو 20 بلداً، شكل التحرش السيبراني 43.8 في المائة من 87 حالة من حالات العنف الخطيرة التي سجلت، في الفترة ما بين عامي 2012 و2017، ضد الصحفيات.⁷³ ومن بين المهاجمين ترد الجماعات المتطرفة، والمنظمات الإجرامية، والنظم الاستبدادية، وجماعات الضغط، ولكن أيضاً مستخدمو الإنترنت العاديون الذين غالباً ما تكتسي الاعتداءات التي يمارسونها على الإنترنت طابعاً جنسياً.

وعلى سبيل المثال، تحدثت الصحفية الهندية بارخا دوت في صحيفة هندوستان تايمز⁷⁴ عن مدى الإهانات التي تلقتها بسبب إدانتها، في كتاب نُشر في عام 2015، للاعتداءات التي تعرضت لها خلال طفولتها ومراهقتها.⁷⁵ وتعرضت قبلها، في عام 2012، أنيتا سركيسيان، وهي مدونة كندية معروفة بانتقادها لتصوير النساء في ألعاب الفيديو، لحملة تحرش عدوانية للغاية.⁷⁶ واستُهدف

⁷¹ Jennifer R. Henriksen, Michelle Betz et Joanne M. Lisosky, Building Digital Safety for Journalism, UNESCO, 2015, p. 43

⁷² المؤسسة الدولية لوسائل الإعلام النسائية والمعهد الدولي لسلامة الصحفيين، Violence and harassment against Women in the News Media: A Global Picture, 2014. <https://www.iwmf.org/resources/violence-and-harassment-against-women-in-the-news-media-a-global-picture/>

⁷³ منظمة «مراسلون بلا حدود»، «rapport_femme_media_fr_web.pdf» <https://rsf.org/sites/default/files/> 1er mars 2018.

⁷⁴ Barkha Dutt, « Let's Talk About Trolls. Online Abuse a weapon to silence women », Hindustan Times, 12 mai 2017.

⁷⁵ Barkha Dutt, This Unquiet Land. Stories from India's Fault Lines, Hardcover, 2015.

⁷⁶ انظر الحاشية 74 أعلاه.

صحفيون آخرون أيضاً.⁷⁷ وتترتب على هذه السلوكيات أيضاً تداعيات على حرية التعبير وعلى الحق في الحصول على المعلومات.

ويمكن أن يتراوح التحرش من الإهانات المتحيزة جنسياً إلى خطاب الكراهية والتهديد بالاعتصاب والقتل. ويمكن أن يكون مصحوباً بأشكال أخرى من العدوان، مثل استراق الهوية الرقمية (التصيد الاحتيالي)، وهو تقنية تستخدم على الإنترنت للحصول على المعلومات الشخصية والبيانات السرية. وتشكل المراقبة طريقة أخرى لإلحاق الأذى، من خلال استحداث مناخ مسموم في الفضاء الرقمي - أو حتى في البيئة الحقيقية - للصحفية المستهدفة. وتتخذ أيضاً أنواع مختلفة من الهجمات، مثل هجوم حجب المعلومات (DoI)، وهجوم حجب الخدمة الموزع (DDoS)، وهجوم التزييفات العميقة، وهجوم المفتاح المزدوج «DoubleSwitch» والإبلاغ على نطاق واسع. وترمي هذه الهجمات إلى إذلال الصحفية المستهدفة وتشويه سمعتها، وتسعى قبل كل شيء إلى تخويفها حتى تتصرف عن المواضيع التي تُعنى ببحثها. ويسعى المتحرشون أيضاً، من خلال إظهار قدرتهم على الإيذاء، إلى ثني الصحفيين الآخرين عن تناول المواضيع التي تثير انزعاجهم. ويكون الصحفيون غير التابعين لوسائل الإعلام الرئيسية، ولا سيما المستقلون منهم، معرضين للخطر بشكل خاص.

ويتذرع المتحرشون أحياناً بحرية التعبير لتبرير اعتداءاتهم، في حين أن هذه الهجمات تشكل، خلافاً لذلك، أسلحة للرقابة وانتهاكاً كبيراً لحرية التعبير وكذلك لحرية الصحافة. وينطوي التنمر الإلكتروني على عواقب على المستوى الشخصي (الإجهاد، اضطرابات النوم، الشعور بالعار، الذعر، وغير ذلك) وعلى المستوى المهني (الانصراف عن شبكات التواصل الاجتماعي، على الرغم من أنها أدوات أساسية من أدوات الصحافة، تغيير العنوان، وحتى تغيير المهنة). وتتحرك بعض وسائل الإعلام ورابطات الصحفيين لتقديم الدعم لمن يعانون من هذه الأعمال غير القانونية ولوضع سياسات واضحة في هذا المجال.

واليونسكو، بوصفها كياناً تابعاً للأمم المتحدة أسندت إليه ولاية محددة للدفاع عن حرية التعبير وحرية الصحافة، تدعم بنشاط سلامة الصحفيين وجميع العاملين في قطاع الإعلام. وقد قادت اليونسكو خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب.⁷⁸ وهذا هو أول جهد متضافر يبذل داخل الأمم المتحدة لمعالجة هذه المسائل من خلال اتباع نهج

⁷⁷ Larry Kilman, Une personne attaquée, tous concernés : initiatives exemplaires de protection des journalistes et de lutte contre l'impunité, UNESCO, Paris, 2017. <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000259762>

⁷⁸ مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، 12 نيسان/أبريل 2012. https://en.unesco.org/sites/default/files/un-plan-on-safety-journalists_ar.pdf

شامل يجمع بين جميع الأطراف المعنية. ويرجى الرجوع إلى اليونسكو للاطلاع على الممارسات الجيدة والأدلة والكتيبات ومجموعات الأدوات المتعلقة بهذا الموضوع.⁷⁹

ويشكل التحرش بالصحفيين، الذي يستهدف بشكل أساسي الصحفيات، تهديداً خطيراً للديمقراطية. ومن الضروري إطلاع الجمهور العام على هذه المشكلة للدفاع عن حرية التعبير وإعمال الحقوق الأساسية للجميع.

1.4.8 نصائح وممارسات جيدة

- الإبلاغ عن الاعتداءات في مرحلة مبكرة حتى يفهم الناس كيفية انتشار هذه الظاهرة.
- شرح ما تتطوي عليه الاعتداءات على الصحفيين من أضرار على الديمقراطية. وربط التفسير بسياق محدد، مع إعطاء أمثلة من الواقع المحلي، لمساعدة الأفراد والمجتمع ككل على فهم القضايا.
- تقديم أمثلة على رسائل التهديد المعروضة على شبكات التواصل الاجتماعي (لقطات الشاشة).
- إعداد تقارير تظهر موظفي العدالة والشرطة وهم يعالجون الشكاوى ويجرون التحقيقات. وعرض الموارد المالية والبشرية المتاحة لهم، والتدابير المتخذة لضمان حماية الصحفيين المستهدفين، وما إلى ذلك.
- تقديم معلومات عن الطابع الخاص الذي تتسم به الاعتداءات على الصحفيين، ولا سيما الصحفيات، الذين يحققون في انتهاكات حقوق المرأة.⁸⁰
- التحقيق في التزامات المنابر الإلكترونية، مثل الشفافية فيما يتعلق بخوارزميات التنظيم، وقواعد الإشراف الخاصة بها، والآليات القائمة لتحديد البلاغات المسيئة، وما إلى ذلك.
- دعوة المنابر وشبكات التواصل الاجتماعي إلى ضمان أن تأخذ شركات قطاع الإنترنت على محمل الجد التزامها بعدم العمل كقنوات للتحرش وخطاب الكراهية.
- إجراء مقابلات مع المدافعين أو سفراء النوايا الحسنة المستعدين للدفاع عن حرية التعبير.

⁷⁹ اليونسكو، Sécurité des journalistes : recherches et bonnes pratiques. <http://www.unesco.org/new/fr/communication-and-information/freedom-of-expression/safety-of-journalists/research-and-good-practices>

⁸⁰ منظمة «مراسلون بلا حدود»، «enquêtes interdites, 1er mars 2018» https://rsf.org/sites/default/files/rapport_femme_media_fr_web.pdf

- التحقيق في تمويل التنمر السيبراني وفي الإعلانات التي تظهر على المواقع الإلكترونية التي تتساهل مع الهجمات التي تُشن على الصحفيات على الإنترنت.
- 2 تشرين الثاني/نوفمبر هو اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين⁸¹ ويتيح هذا اليوم الفرصة لتناول هذا الموضوع.
- انظر الفرع 1.4.4.

1.4.9 مسرد

- نفس المصطلحات الواردة في الفرع 1.4.5.
- يمكن الاطلاع على التعاريف التالية في المنشور الذي أصدرته منظمة «مراسلون بلا حدود» بعنوان: «Harcèlement en ligne des journalistes - quand les trolls lancent l'assaut» (التنمر الإلكتروني على الصحفيات - حينما يشرع المتصيدون في الهجوم)⁸².
- هجوم حجب المعلومات (DoI): من الإنجليزية «Denial of Information Attack». وهو ينطوي على «تضخيم الرسائل باستخدام برامج حاسوبية - الروبوتات - ومن ثم إغراق قنوات المعلومات بمعلومات خاطئة أو مشتتة للانتباه، مما يجعل من الصعب الوصول إلى المعلومات الحقيقية. ويستخدم هذا التضليل الإعلامي الهائل لتقويض مصداقية المعلومات الصحفية».
- هجوم حجب الخدمة الموزع (DDoS): من الإنجليزية (Distributed) Denial of Service Attack. وهو «يهدف إلى تعطيل الخادوم أو الخدمة أو البنية عن طريق التحميل الزائد لعرض النطاق الترددي أو احتكار موارده حتى نفادها».
- التزييفات العميقة: هو تبديل ذكي للوجوه أو تحويل لمقاطع الفيديو بإدخال وجه فيها عن طريق برنامج حاسوبي، ويمكن استخدامها لوضع معلومات غير صحيحة (تسمى أيضاً الأخبار الكاذبة أو الزائفة) أو للإضرار بمصداقية الصحفي.
- هجوم المفتاح المزدوج «DoubleSwitch»: يتمثل في اختراق حساب الصحفي وانتحال شخصيته، ثم نشر معلومات - كاذبة - من أجل تشويه سمعته.
- الإبلاغ على نطاق واسع: يتمثل في الإبلاغ عن حساب صحفي على أنه مسيء. وبمجرد إطلاق النداء على شبكات التواصل الاجتماعي، يصبح مقدار الإبلاغ ضخماً ويغلق الحساب.

⁸¹ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/68/163، 18 كانون الأول/ديسمبر 2013.

⁸² https://rsf.org/sites/default/files/rsf_rapport_cyberharcèlement_fr_0.pdf

1.4.10 المصادر

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- رابطة العاملات بوسائط الإعلام بكينيا والمادة 19، Women Journalist's Digital Security. Nairobi, mai 2016. <http://amwik.org/wp-content/uploads/2018/02/Women-Journalists-Digital-Security.pdf>
- BARTON, Alana et STORM, Hannah, Violence and Harassment against Women in the News Media: A Global Picture. IWMF et INSI, 2014. <https://www.iwmf.org/resources/violence-and-harassment-against-women-in-the-news-media-a-global-picture/>
- لجنة حماية الصحفيين، Attacks on the Press 2016. Gender and Media .Freedom Worldwide. Bloomberg Press/Wiley, New York, 2016
- مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، القرار A/HRC/39/6 بشأن سلامة الصحفيين، المعتمد في سبتمبر/أيلول 2018. http://ap.ohchr.org/Documents/F/HRC/d_res_dec/A_HRC_39_L7.pdf
- الاتحاد الدولي للصحفيين، «Byte Back Campaign, Combatting online harassment» . https://samsn.ifj.org/wp-content/uploads/2017/03/ByteBack_CombattingOnlineHarassment.pdf
- FERRIER, Michelle, Attacks and Harassment. The Impact on Female Journalists and Their Reporting, Trollbusters et IWMF, avril 2018. <https://www.iwmf.org/wp-content/uploads/2018/09/Attacks-and-Harassment.pdf>
- HENRICHSEN, Jennifer R., BETZ, Michelle, LISOSKY, Joanne M., Building Digital Safety for Journalism: a survey of selected issues. UNESCO, Paris, 2015 <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000232358>
- الشبكة الدولية لتبادل المعلومات حول حرية التعبير، «كيف يمكن أن تجعل قرارات الأمم المتحدة» الأوضاع أكثر أماناً للصحفيين؟» 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. <https://www.ifex.org/international/2017/11/17/un-resolutions-safety-journalists/fr/>
- LANZA, Edison, Mujeres Periodistas y Libertad de Expresión. Discriminación y violencia basada en el género contra las mujeres periodistas por el ejercicio de su profesión, Relatoría Especial para la Libertad de Expresión de la Comisión Interamericana de Derechos Humanos, OEA, 2018 <http://www.oas.org/es/cidh/expresion/showarticle.asp?artID=1132&IID=2>

- منظمة الأمم المتحدة، سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، تقرير الأمين العام، 4 آب/أغسطس 2017 https://digitallibrary.un.org/record/1304392/files/A_72_290-FR.pdf
- منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، «Safety of Female Journalists Online». <https://undocs.org/ar/A/72/290>
- منظمة «مراسلون بلا حدود»، Droit des femmes : enquêtes interdites, 1er mars 2018. https://rsf.org/sites/default/files/rapport_femme_media_fr_web.pdf
- STRORM, Hannah et WILLIAMS, Helena, No Woman's Land: On the Frontlines with Female Reporters, Institut international pour la sécurité de la presse, 2012.
- اليونسكو ومنظمة «مراسلون بلا حدود»، دليل السلامة للصحفيين: دليل عملي للصحفيين، 2017، <http://www.unesco.org/new/typo3temp/pics/2aaaf01b6b.jpg>
- WOLFE, Lauren, « L'agression sexuelle contre les journalistes : le crime qui musèle », Comité pour la protection des journalistes, juin 2011. <https://cpj.org/fr/2011/06/lagression-sexuelle-contre-les-journalistes-le-cri.php>

1.5 الزواج القسري

1.5.1 تعريف

وفقاً لاتفاقية عام 1964 بشأن الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج،⁸³ «لا يُنعتد الزواج قانوناً إلا برضا الطرفين رضاً كاملاً لا إكراه فيه». ويشير الزواج القسري إلى فرض الزواج على فرد دون رضاه (أو على الاثنين). وهذا الإكراه، الذي قد ينطوي على عنف أو تهديدات جسدية أو ابتزاز عاطفي، يميز هذا الزواج نظرياً عن «الزواج المرتب» الذي ينطوي على موافقة الزوجين. ولذلك، فكل زواج يُعقد بالإكراه، سواء كان دينياً أو مدنياً أو زواجاً مبرماً وفقاً للأعراف التقليدية، هو زواج قسري وقد يندرج في نطاق الاتجار بالبشر والرق الحديث (انظر الفرع 1.8).

1.5.2 أرقام

قدرت منظمة العمل الدولية عدد الأشخاص الذين يعيشون في إطار الزواج القسري في عام 2016 بـ 15.4 مليون شخص؛ وتتعلق نسبة 84 في المائة من هذه الزيجات بالنساء و37 في المائة منها بالأطفال (الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً). ومن بين الأطفال الضحايا، أُجبر 44 في المائة منهم على الزواج قبل سن الخامسة عشرة. ووفقاً لتقرير منظمة العمل الدولية نفسه، تحدث 90 في المائة من حالات الزواج القسري في منطقتين من العالم، هما: أفريقيا، من ناحية، وآسيا والمحيط الهادئ، من ناحية أخرى.⁸⁴ وتمس هذه الظاهرة أيضاً أوروبا (انظر الصفحة التالية)⁸⁵ ولا تستثني أي منطقة من العالم.

ومع ذلك، فلا بد من توخي الحذر الشديد فيما يتعلق بالأرقام المتصلة بهذا الموضوع الخفي. وغالباً ما تكون الأرقام مجرد تقديرات وقد تختلف من مصدر إلى آخر. ومن المهم التحقق مما إذا كان هناك نقص في التقدير. ومن الضروري أيضاً الحرص على عدم الخلط بين الأرقام المتعلقة بالزواج القسري وتلك المتعلقة بالزواج المبكر (انظر أدناه).

⁸³ منظمة الأمم المتحدة، اتفاقية الرضا بالزواج، 1962، <https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/MinimumAgeForMarriage.aspx>

⁸⁴ مكتب العمل الدولي ومؤسسة «انعتاق» بشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة، Estimations mondiales de l'esclavage moderne : travail forcé et mariage forcé, Genève, 2017. <http://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/statistics/lang-fr/index.htm>

⁸⁵ Mathilde Sengoelge et al., Guide de l'Union européenne sur les Mariages forcés/précoces (MFP) : Dispositifs d'orientation pour les professionnel/les de première ligne, 2016. http://femroadmap.eu/FEM_roadmap_FR_1701_04.pdf

ويمكن أن يحدث الزواج القسري أيضاً في الأوساط الثرية ولدى أفراد النخبة، ولكن أرقامه لا تدرج في الإحصاءات.

1.5.3 التفسيرات والسياق

يدين القانون الدولي الزواج القسري. وتتنص المادة 16-2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن «لا يعقد الزواج إلا برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاً كاملاً لا إكراه فيه». وتتنص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي دخلت حيز النفاذ في عام 1981، في المادة 16-1-ب على أن للمرأة «نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفي عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل». وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان عدة قرارات تدعو الدول إلى تنفيذ سياسات لمنع زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري ومكافحة هذه الأنواع من الزواج والقضاء عليها. وكثيراً ما يقترب الزواج القسري بالزواج المبكر وغالباً ما يكون مصحوباً بالعنف العائلي. وحينما يمس هذا الزواج الأطفال، فإنه ينتهك أيضاً حقهم في التعليم والصحة والعمل والترفيه، كما هو موضح في صحيفة الوقائع التالية.⁸⁶

وتلاحظ منظمة العمل الدولية⁸⁷ أن «الزواج القسري قد يحدث، في بعض المجتمعات، حينما يُسمح للمغتصب بتفادي العقوبات الجنائية بالزواج من الضحية، وعادة ما يكون ذلك بموافقة أسرة الضحية». ولذلك يدعو مجلس حقوق الإنسان الدول إلى إلغاء هذا الحكم من القانون أو تعديله.⁸⁸

وفي حالات الأزمات الإنسانية، تحدث زيادة في عدد حالات الزواج القسري والمبكر وزواج الأطفال، ويعزى ذلك بوجه خاص إلى انعدام الأمن وإلى «الاعتقاد الخاطئ بتوفير الحماية من خلال الزواج»⁸⁹. وأثناء النزاعات، يمكن أن تستخدم الجماعات المسلحة الزواج القسري أيضاً كأسلوب من أساليب الحرب.

Mathilde Sengoelge et al., Guide de l'Union européenne sur les Mariages forcés/précoces (MFP) :
Dispositifs d'orientation pour les professionnel/les de première ligne, 2016

« 25 millions de mariages d'enfants », اليونيسف، http://femroadmap.eu/FEM_roadmap_FR_1701_04.pdf
évités au cours de la dernière décennie grâce à une accélération des progrès, selon de nouvelles estimations de l'UNICEF ». <https://www.unicef.org/fr/communiqu%C3%A9s-de-presse/25-millions-de-mariages-denfants-%C3%A9vit%C3%A9s-au-cours-de-la-derni%C3%A8re-d%C3%A9cennie>

مكتب العمل الدولي ومؤسسة «انتعاق» بالشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة،
l'esclavage moderne : travail forcé et mariage forcé, Genève, 2017.
<http://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/statistics/lang-fr/index.htm>

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، القرار A/HRC/RES/35/16، 22 حزيران/يونيو 2017. ويتضمن هذا النص العديد من الأفكار النيرة عن عواقب زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، ويشير إلى أن الخطر «يتفاقم بشدة» في حالات الأزمات الإنسانية. <https://undocs.org/ar/A/HRC/RES/35/16>

انظر الحاشية 88 أعلاه.

وفي عام 2018، دعت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا الدول الأعضاء فيها إلى الاعتراف بأن الزواج القسري سبب يستدعي توفير الحماية الدولية، فضلاً عن تنظيم حملات توعية وحملات إعلامية عامة.⁹⁰ وفي المملكة المتحدة، أفادت الوحدة المعنية بالزواج القسري، والتابعة لوزارتي الداخلية والخارجية البريطانييتين، بأنها أحاطت علماً بحدوث 1 428 حالة زواج قسري في عام 2016، يتعلق ربعها بأشخاص تقل أعمارهم عن 18 عاماً. وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة تؤثر بشكل رئيسي على النساء، فإنه يُعتقد أن 20 في المائة من الضحايا في المملكة المتحدة هم من الرجال.⁹¹ وتجدر الإشارة إلى أن جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا تتأثر بالزواج القسري.

وتدعو أهداف التنمية المستدامة التي اعتمدها الأمم المتحدة في عام 2015، ولا سيما الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، إلى «القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث»⁹² بحلول عام 2030. وأطلقت منظمة الأمم المتحدة أيضاً حملة «فتيات لا عرائس» لفعل كل ما يمكن فعله للقضاء على الزواج المبكر والزواج القسري بحلول عام 2030.⁹³

1.5.4 نصائح وممارسات جيدة

- تذكر أن الزواج القسري هو جريمة يدينها القانون الدولي والعديد من القوانين الوطنية. والاستشهاد بصورة منهجية بالقوانين والاتفاقيات ومحاكمات الأشخاص المتورطين في الزواج القسري و/أو أي عقوبة قد تكون موجودة.
- ضع في اعتبارك أن هذه الظاهرة تؤثر على جميع مجالات المجتمع، بصرف النظر عن المكانة الاجتماعية للشخص أو الأسرة.
- الإبلاغ عن التدابير المتخذة أو التي ستستخذ بحيث يمكن إلغاء الزواج القسري أو إلغاؤه أو إبطاله في الممارسة العملية.
- حماية هوية الشخص الذي قدم شكوى أو شجب هذه الممارسة بصورة تامة.

⁹⁰ الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، القرار 2233، 2018. Les mariages forcés en Europe, 2018. <http://assembly.coe.int/nw/xml/XRef/Xref-XML2HTML-fr.asp?fileid=25016&lang=fr>

⁹¹ وزارة الداخلية في المملكة المتحدة، « Forced Marriage Unit statistics 2016 », mars 2017, <https://www.gov.uk/government/statistics/forced-marriage-unit-statistics-2016>

⁹² منظمة الأمم المتحدة، أهداف التنمية المستدامة، «الهدف 5: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»، 2015، <https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/gender-equality/>

⁹³ <https://www.fillespasepouses.org/themes/sustainable-development-goals-sdgs/>

- تجنب المصطلحات والمراجع والتعميمات التي قد تؤدي إلى وصم مجتمع من المجتمعات المحلية.
- الإبلاغ عن إجراءات الوقاية التي تتخذ في المدارس أو الأوساط المهنية، فضلاً عن مبادرات المنظمات غير الحكومية والتدريب المتاح في هذا المجال للدوائر الاجتماعية وقطاعات الشرطة والعدالة والصحة.
- تقديم معلومات عن الهياكل القائمة لمساعدة الضحايا والأشخاص المعرضين للزواج القسري.
- الاتصال بالسلطات الدبلوماسية والقنصلية، ولا سيما فيما يتعلق بإعادة الأشخاص الذين أبعدها عن بلد إقامتهم بغرض تزويجهم.
- شرح الأسباب التي تستدعي رفع دعاوى قانونية في بلدان غير بلد الشخص المتزوج قسرياً من أجل حمايته من هذا الزواج.
- بيان حقيقة طلب اللجوء، إن أمكن ذلك، من أجل تجنب نقل المعلومات المتعلقة بالزواج القسري إلى النقاش الدائر بشأن الهجرة.
- انظر أيضاً التوصيات العامة المتعلقة بالمعالجة الصحفية لجميع أشكال العنف ضد المرأة (الفرع 2.1)، وكذلك التوصيات المذكورة في صحيفة الوقائع التالية بشأن الزواج المبكر أو زواج الأطفال.

1.5.5 مسرد

- الزواج القسري (ورد تعريفه في الفرع 1.5.1)
- الزواج المرتب (ورد تعريفه في الفرع 1.5.1)
- الزواج المبكر أو زواج الأطفال (انظر الفرع 1.6)

1.5.6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان:
<https://www.ohchr.org/EN/Issues/Women/WRGS/Pages/ChildMarriage.aspx>
- المنظمة الدولية للهجرة:
<https://www.iom.int/fr>
- منظمة العمل الدولية:
<https://www.ilo.org/global/lang-fr/index.htm>
- منظمة الصحة العالمية:
<https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة:
<http://www.unwomen.org/fr>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان:
<https://www.unfpa.org/fr>
- اليونيسف:
<https://www.unicef.org/ar>

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 1-16-ب، 18 كانون الأول/ديسمبر 1979.
<https://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx>
- الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، 7 تشرين الثاني/نوفمبر 1962.
[https://undocs.org/ar/A/RES/1763\(XVII\)](https://undocs.org/ar/A/RES/1763(XVII))
- الجمعية العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 16-2، 10 كانون الأول/ديسمبر 1948.
<https://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html>
- مكتب العمل الدولي ومؤسسة «انعتاق» بشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة،
Estimations mondiales de l'esclavage moderne :
travail forcé et mariage forcé, Genève, 2017.
<http://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/statistics/lang-fr/index.htm>

- مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، القرار A/HRC/RES/35/16، 12 تموز/يوليو 2017. <https://undocs.org/fr/A/HRC/RES/35/16>
- COX, John W., « Essential Tips for Interviewing Children », Dart Center for Journalism and Trauma, 31 août 2018. <https://dartcenter.org/resources/essential-tips-interviewing-children>
- الاتحاد الدولي للصحفيين، Draft Guidelines and Principles for reporting on issues involving children, 2001. https://childhub.org/en/system/tdf/library/attachments/63_153_EN_original.pdf?file=1&type=node&id=6988
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،⁹⁴ <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/CEFM/RecommendationsForActionEbook.pdf>
- منظمة الأمم المتحدة، أهداف التنمية المستدامة، «الهدف 5: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»، 2015 <https://www.un.org/sustainabledevelopment/fr/gender-equality/>
- اليونسف، Bases de données mondiales relatives au mariage d'enfants، mars 2018. <https://data.unicef.org/topic/child-protection/child-marriage/>

⁹⁴ تعرض هذه الوثيقة قائمة بتقارير الأمم المتحدة وقراراتها بشأن هذا الموضوع.

1.6 الزواج المبكر أو زواج الأطفال

1.6.1 تعريف

وفقاً لليونيسيف، يشير مصطلح «الزواج المبكر» أو «زواج الأطفال» إلى ارتباط بالزواج بين شخصين يقل عمر أحدهما عن 18 عاماً.⁹⁵ وينصبّ التركيز على زواج المراهقين والأطفال الذين تقل أعمارهم كثيراً عن 18 عاماً. وغالباً ما يرتبط الزواج المبكر بالزواج القسري (انظر الفرع 1.5).

1.6.2 أرقام

على الصعيد العالمي، تتزوج 21 في المائة من الفتيات (اللواتي تتراوح أعمارهن الآن ما بين 20 و24 عاماً) قبل سن 18 عاماً، و5 في المائة قبل سن 15 عاماً. وتوجد أعلى النسب في أفريقيا الوسطى والغربية، حيث تتزوج 41 في المائة من النساء قبل سن 18 عاماً و14 في المائة قبل سن 15 عاماً.⁹⁶ ومع ذلك، تختلف النسب المئوية اختلافاً كبيراً من بلد إلى آخر في العالم. وتمس هذه الظاهرة أوروبا أيضاً، ولا سيما في أوساط مجتمع الروما.⁹⁷ وفي الولايات المتحدة الأمريكية، تزوجت أكثر من 200 000 فتاة قاصر في الفترة ما بين عامي 2000 و2015.⁹⁸ وتؤثر هذه الظاهرة على جميع المجتمعات المحلية، ولا سيما الفئات السكانية الفقيرة المقيمة في المناطق الريفية. ولم تحدد نصف الولايات الأمريكية الحد الأدنى لسن الزواج.⁹⁹

وتشير اليونيسيف إلى ظاهرة تزوج الصبيان في شتى أنحاء العالم أيضاً خلال طفولتهم.¹⁰⁰ وتكشف البيانات المأخوذة من دراسة غطت 82 بلداً¹⁰¹ أن من بين 115 مليون صبي ورجل متزوجين خلال مرحلة الطفولة، فإن صبيّاً واحداً من أصل خمسة قد تزوج قبل سن 15 عاماً.

⁹⁵ اليونيسيف، « Le mariage d'enfants ». <https://www.unicef.org/fr/protection/mariage-enfants>

⁹⁶ اليونيسيف، Bases de données mondiales relatives au mariage d'enfants, mars 2018. <https://data.unicef.org/topic/child-protection/child-marriage/>

⁹⁷ اليونيسيف، « Preventing child marriage ». <https://www.unicef.org/eca/what-we-do/child-marriage>

⁹⁸ Sarah Ferguson, « What you need to know about child marriage in the U.S. », UNICEF USA, 29 octobre 2018 <https://www.unicefusa.org/stories/what-you-need-know-about-child-marriage-us/35059>

⁹⁹ المرجع نفسه.

¹⁰⁰ اليونيسيف، القرار 2233، 115 millions de garçons mariés durant leur enfance à travers le monde, 6 juin 2019. <https://www.unicef.fr/article/115-millions-de-garcons-et-d-hommes-maries-durant-leur-enfance-travers-le-monde>

¹⁰¹ Colleen Murray Gastón, Christina Misunas et Claudia Cappa, « Child marriage among boys: a global overview of available data », Vulnerable Children and Youth Studies, 2019, vol. 14, no 3, p. 219 à 228. <https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/17450128.2019.1566584?journalCode=rvcj2>

ومع ذلك، تظل الفتيات يمثلن الفئة التي تعاني بشكل غير متناسب من الزواج المبكر. ووفقاً لليونسيف،¹⁰² لا تزال هناك 12 مليون فتاة تتزوج قبل بلوغ سن 18 عاماً في جميع أنحاء العالم. ولكن الاتجاه العالمي أخذ الآن في الانخفاض. وسجلت جنوب آسيا أكبر انخفاض في الفترة ما بين عامي 2008 و2018.¹⁰³ وفي بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، انخفض احتمال الزواج قبل سن الثامنة عشرة إلى النصف على مدى العقود الثلاثة الماضية.¹⁰⁴ وثمة مثال آخر هو إثيوبيا، وقد تمكن هذا البلد من الحد من انتشار هذه الممارسة بمقدار الثلث على مدى العقد الماضي.¹⁰⁵ ومع ذلك، ينبغي التأكيد مرة أخرى على ضرورة التعامل مع الأرقام بحذر شديد: فهي تتعلق، في أغلب الأحيان، بالبلدان التي تسنى الحصول على البيانات فيها، وبالتالي، فإن من الصعب مقارنتها على الصعيد الدولي.

1.6.3 التفسيرات والسياق

الأسباب

يستمد زواج الأطفال جذوره من أوجه عدم المساواة بين الجنسين، والتقاليد، والفقر، ونقص التعليم، وانعدام الأمن. ويتيح الزواج المبكر للفتيات التحكم في الحياة الجنسية للإناث ويؤدي إلى استبعاد أي علاقة جنسية قبل الزواج من شأنها أن تلطخ شرف الأسرة. وبالنسبة للأسر الفقيرة، يعني تزويج الفتاة أيضاً أن هناك شخصاً أقل لن تتكفل بإطعامه، ويعني أحياناً الأمل في تحسين وضعها الاجتماعي. وأخيراً، تشهد حالات الأزمات الإنسانية أو النزاع في الكثير من الأحيان حدوث زيادة في معدل زواج الأطفال كآلية مروعة من أجل البقاء، مثلما أشار إلى ذلك الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره الصادر في آذار/مارس 2018 عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.¹⁰⁶ ومن المهم ملاحظة أن الزواج المبكر يحمل جميع السمات المميزة للزواج القسري، لأن موافقة الطفل، إذا أعطيت، ستخضع في أغلب الأحيان لضغوط عاطفية أو أسرية أو اجتماعية.

¹⁰² اليونسيف، القرار 2233، «25 millions de mariages d'enfants évités au cours de la dernière décennie grâce à une accélération des progrès, selon de nouvelles estimations de l'UNICEF», 6 mars 2018.

<https://www.unicef.org/fr/communiqu%C3%A9s-de-presse/25-millions-de-mariages-denfants-%C3%A9vit%C3%A9s-au-cours-de-la-demi%C3%A8re-d%C3%A9cennie>

¹⁰³ المرجع نفسه.

¹⁰⁴ اليونسيف، Ending Child Marriage: Progress and prospects, UNICEF, New York, 2014. https://www.unicef.org/media/files/Child_Marriage_Report_7_17_LR..pdf

¹⁰⁵ انظر الحاشية 103 أعلاه.

¹⁰⁶ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، 23 آذار/مارس 2018 <https://undocs.org/ar/S/2018/250>

النتائج

يشكل الزواج المبكر انتهاكاً صارخاً لحقوق الطفل. وتؤثر هذه الحالات تأثيراً سلبياً على صحة الشابات، حيث إنها تزيد بشكل كبير من عدد حالات الحمل المبكر. وقد يؤدي ذلك بدوره إلى حدوث مضاعفات وبالتالي إلى زيادة معدل الوفيات والأمراض في صفوف الأمهات والمواليد الجدد. وكثيراً ما يؤدي زواج الأطفال أيضاً إلى الانقطاع عن الدراسة، وبالتالي فهو يؤثر على تعليم الفتيات وعلى قدرتهن على العثور على عمل وعلى فرص تمكينهن. ويزيد الزواج المبكر أيضاً من تعرض الشابات للعنف البدني والجنسي لأنهن لا يملكن أي سلطة على أزواجهن أو على أسر أزواجهن. ومن ثم، فهذه الممارسة تساهم في إدامة دورة عدم المساواة والتمييز بين الرجل والمرأة.

ماذا يقول القانون؟

يشكل زواج الأطفال أو الزواج المبكر انتهاكاً لحقوق الإنسان. وتلاحظ هيئة الأمم المتحدة للمرأة¹⁰⁷ أن «الحق في الموافقة «الحرّة والكاملة» على الزواج هو حق معترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي ينص على أن الموافقة لا يمكن أن تكون «حرّة وكاملة» حينما لا يكون أحد الأطراف المعنية ناضجاً بما فيه الكفاية لاتخاذ قرار مستدير بشأن شريك حياته».

ويتعارض زواج الأطفال مع عدة اتفاقات دولية أو إقليمية، بما في ذلك اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، التي دخلت حيز النفاذ في عام 1964. ومن ناحية أخرى، لا تذكر اتفاقية حقوق الطفل ذلك صراحة. ويسمح العديد من البلدان بالزواج قبل سن 18 عاماً، رهناً بموافقة الوالدين، بل يسمح 50 بلداً بالزواج قبل سن 15 عاماً، رهناً بموافقة الوالدين.

ومع ذلك، يشكل إلغاء الزواج المبكر جزءاً من أهداف التنمية المستدامة لخطة الأمم المتحدة لعام 2030. وينص الهدف 5.3 من أهداف التنمية المستدامة على القضاء على «جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث».

وتمثل جائزة اليونسكو لتعليم الفتيات والنساء وجائزة لوريال - اليونسكو للنساء في مجال العلوم أداتين ووسيلتين لتشجيع تعليم الفتيات وتمكينهن. ووفقاً لما أفاد به مانوس أنتونينيس، مدير تقرير اليونسكو العالمي لرصد التعليم، فإن «أكثر من حالة واحدة من أصل 10 ولادات تعود إلى

¹⁰⁷ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 11، «ONU Femmes : approches pour mettre fin au mariage d'enfants»، 11، 107
octobre 2012. <http://www.unwomen.org/fr/news/stories/2012/10/un-women-approches-to-end-child-marriage>

أمهات تتراوح أعمارهن ما بين 15 و19 عاماً. ولا تعني هذه الولادات نهاية دراستهن فحسب، بل تؤدي بهن في الكثير من الأحيان إلى الموت. ويشكل الحمل والولادة أحد الأسباب الرئيسية للوفاة بين أفراد هذه الفئة العمرية».¹⁰⁸

1.6.4 نصائح وممارسات جيدة

- عرض الإفادات التي تضيي الطابع الإنساني على هذه الظاهرة، ولكن لا تقتصر عليها. وشرح السبل التي يؤدي بها زواج الأطفال إلى إدامة التمييز بين الجنسين وعدم تكافؤ الفرص.
- التشديد على أن هذا الزواج يشكل ممارسة ضارة تؤثر على الحالة الصحية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية للنساء والفتيات، على النحو المشار إليه في قرار مجلس حقوق الإنسان A/HRC/35/16، الصادر في تموز/يوليو 2017.
- تذكر أن زواج الأطفال هو انتهاك لحقوق الإنسان.
- الاستشهاد بالقوانين الوطنية.
- في البلدان التي لا تحظر فيها ممارسة زواج الأطفال، ينبغي شرح الحاجة إلى إصلاح قانون الأسرة، عند الاقتضاء، بحيث يحدد سن زواج قانونية متطابقة بين الرجل والمرأة ويرفعها إلى 18 عاماً. وإظهار الأثر الذي يمكن أن يحدثه هذا الإصلاح على المجتمع، من خلال تمكين النساء والفتيات من الاستفادة من قدراتهن الكاملة.
- التحدث مع قادة الرأي، مثل الزعماء التقليديين والشيخوخ الذي يُستمع إلى أقوالهم، ممن يؤيدون إلغاء زواج الأطفال. ويمكن أن يساعد موقفهم في تغيير العقليات.
- تقديم تقارير عن أنشطة الوقاية والتوعية والتثقيف التي تضطلع بها مختلف الرابطات والمؤسسات الدولية، بما في ذلك في المدارس. وينشر البرنامج العالمي المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف من أجل تسريع العمل لإنهاء زواج الأطفال النتائج المحرزة في هذا الشأن في بلدان مختلفة.¹⁰⁹
- انظر التوصيات الواردة في صحيفة الوقائع السابقة، المكرسة للزواج القسري.
- راجع أيضاً التوصيات العامة المتعلقة بتغطية جميع أعمال العنف ضد المرأة (الفرع 2.1).

¹⁰⁸ <https://fr.unesco.org/news/facing-facts-publication-qui-bouscule-croyances-liees-leducation-complete-sexualite>

¹⁰⁹ البرنامج العالمي المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف من أجل تسريع العمل لإنهاء زواج الأطفال 2018، « Mettons fin au mariage des enfants ».

https://www.unicef.org/protection/files/Global_Programme_Child_Marriage_2018_Brochure-FR.pdf

1.6.5 مسرد

- الزواج المبكر أو زواج الأطفال: انظر التعريف الوارد في الفرع 1.6.1.
- الزواج القسري
- الزواج المرتب (انظر الفرع 1.5)

1.6.6 المصادر**المنظمات التي ينبغي الاتصال بها**

- منظمة «فتيات لا عرائس»: <https://www.fillespasepouses.org/>
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: <https://www.ohchr.org/AR/Pages/Home.aspx>
- المنظمة الدولية للهجرة: <https://www.iom.int/fr>
- منظمة العمل الدولية: <https://www.ilo.org/global/lang-fr/index.htm>
- منظمة الصحة العالمية: <https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة: <http://www.unwomen.org/fr>
- صندوق إنقاذ الطفولة: <https://www.savethechildren.org/>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان: <https://www.unfpa.org/fr>
- اليونيسف: اتصل بالبريد الإلكتروني التالي: data@unicef.org

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، 18 كانون الأول/ديسمبر 1979. <https://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx>
- الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، 7 تشرين الثاني/نوفمبر 1962. <https://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/MinimumAgeForMarriage.aspx>

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 10 كانون الأول/ديسمبر 1948. <http://www.un.org/fr/universal-declaration-human-rights/>
- BARRY, Charlotte et JEMPSON, Mike, The Media and Children's Rights, UNICEF et MediaWise, 2005، صدرت الطبعة الجديدة في عام 2010. ويمكن الاطلاع على طبعة عام 2005 على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.mediawise.org.uk/children/the-media-and-childrens-rights/>
- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، حزيران/يونيو 1981. https://www.achpr.org/fr_legalinstruments/detail?id=49
- مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، القرار A/HRC/RES/35/16، 12 تموز/يوليو 2017. <https://undocs.org/fr/A/HRC/RES/35/16>
- منظمة «فتيات لا عرائس» <https://www.fillespasepouses.org/le-mariage-des-enfants/> «فتيات لا عرائس»
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، Recommendations for action against child and forced marriages, septembre 2017. Ce document présente une liste de rapports et résolutions de l'ONU sur le sujet. <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/CEFM/RecommendationsForActionEbook.pdf>
- منظمة رصد وسائل الإعلام -أفريقيا وصندوق إنقاذ الطفولة، Editorial Guidelines and Principles for Reporting on Children in the Media, Johannesburg, 2014 https://mma-ecm.co.za/wp-content/uploads/2014/10/mma_editorial_guideline.pdf
- المركز الإعلامي لبلدان الشمال لبحوث وسائط الإعلام والاتصالات، «Declarations on children and media», 2018. https://www.nordicom.gu.se/sites/default/files/Dokument/Unga-och-medier/declarations_childrenandmedia_clearinghouse_2018.pdf
- المركز الإعلامي لبلدان الشمال لبحوث وسائط الإعلام والاتصالات، «International and Regional Declarations and Resolutions on Children and Media». <https://www.nordicom.gu.se/en/publikationer/outlooks-children-and-media/international-and-regional-declarations-and-resolutions>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، «Mariages précoces : 39 000 filles mariées par jour – plus de 140 millions de filles se seront mariées entre 2011 et 2020», 7 mars 2013. <http://www.unwomen.org/fr/news/stories/2013/3/child-marriages-39000-every-day-more-than-140-million-girls-will-marry-between-2011-and-2020>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، «ONU Femmes : approches pour mettre fin au mariage d'enfants», 11 octobre 2012. <http://www.unwomen.org/fr/news/>

[stories/2012/10/un-women-approaches-to-end-child-marriage](https://www.unfpa.org/fr/stories/2012/10/un-women-approaches-to-end-child-marriage)

- « 16 jeunes femmes, 16 histoires de résistance », صندوق الأمم المتحدة للسكان، 25 novembre 2015. <https://www.unfpa.org/fr/16-jeunes-femmes-16-histoires-de-r%C3%A9sistance>
- « Mariage d'enfants », صندوق الأمم المتحدة للسكان، <https://www.unfpa.org/fr/mariage-denfants>
- « Mariage d'enfants – Questions fréquemment posées », صندوق الأمم المتحدة للسكان، février 2018. <https://www.unfpa.org/fr/resources/mariage-denfants-foire-aux-questions>
- Ending Child Marriage: A guide for Global Policy Action, 2006. صندوق الأمم المتحدة للسكان والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة. <https://www.unfpa.org/publications/ending-child-marriage-guide-global-policy-action>
- « Aidez-nous à mettre fin au mariage d'enfants », صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونسف، 2017. <https://www.unfpa.org/fr/resources/aidez-nous-mettre-fin-aux-mariage-d%E2%80%99enfants>
- « Mettons fin au mariage des enfants », صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونسف، 2018. <https://www.unfpa.org/resources/lets-end-child-marriage>
- Bases de données mondiales relatives au mariage d'enfants, اليونسف، mars 2018, mars 2018 <https://data.unicef.org/topic/child-protection/child-marriage/>
- La situation des enfants dans le monde. Rapport 2017. اليونسف، <https://www.unicef.org/french/sowc2017/>
- « Le mariage d'enfants », اليونسف، <https://www.unicef.org/fr/protection/mariage-enfants>
- « Le programme mondial UNFPA-UNICEF visant à accélérer la lutte contre le mariage d'enfants », اليونسف، <https://www.unicef.org/fr/protection/programme-mondial-UNFPA-UNICEF-visant-a-accelerer-la-lutte-contre-le-mariage-enfants>
- « Mariage précoce : des millions de filles sauvées en dix ans », اليونسف، mars 2018. <https://www.unicef.fr/contenu/espace-medias/mariage-precoce-des-millions-de-filles-sauvees-en-dix-ans>
- Recherche et rapports, اليونسف، <https://www.unicef.org/fr/recherche-et-rapports>
- الإعلام ومشروع رصد وسائل الإعلام Reporting on Children: A Journalist's Handbook, 2003 اليونسف https://www.unicef.org/southafrica/SAF_publications_allsidesofthestory.pdf

1.7 تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية

1.7.1 تعاريف

تفيد صحيفة وقائع أصدرتها منظمة الصحة العالمية لوسائل الإعلام بأن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية يشمل «جميع الممارسات التي تطوي على إزالة الأعضاء التناسلية الخارجية بشكل جزئي أو تام، أو إلحاق إصابات أخرى بتلك الأعضاء بدواع لا تستهدف العلاج».⁽¹¹⁰⁾

وتستخدم المؤسسات الدولية (منظمة الصحة العالمية، واليونيسف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونسكو، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وغيرها) المصطلحين التاليين: تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وختان الإناث.

ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، تدرج عمليات التشويه هذه في أربع فئات، هي:

النوع 1 - قطع البظر وهو استئصال البظر جزئياً أو كلياً (والبظر هو جزء حسّاس وناعظ من الأعضاء التناسلية الأنثوية).

النوع 2 - الاستئصال: التخلص من البظر والشفرين الصغيرين جزئياً أو كلياً، مع استئصال الشفرين الكبيرين أو بدونه.

النوع 3 - الختان التخييطي: تضيق الفوهة المهبلية بعمل سدادة غطائي. ويتم تشكيل السداد بقطع الشفرين الصغيرين، أو الكبيرين ووضعهما في موضع آخر أحياناً من خلال التقطيب، مع استئصال البظر أو عدم استئصاله.

النوع 4 - جميع التدخلات الضارة الأخرى التي تُجرى على الأعضاء التناسلية الأنثوية بدواع غير طبية، مثل وخز تلك الأعضاء وتقبها وشقّها وحكّها وكبّها.

ويشير الختان غير التخييطي إلى الممارسة الخاصة بتشذيب سدادة الفوهة المهبلية لدى النساء ممن أجري لهن الختان التخييطي، والذي عادة ما يكون ضرورياً لتيسير الولادة أو تمكين المرأة من الاتصال الجنسي. وتغلق الفوهة المهبلية أحياناً عدة مرات، مما يزيد من المخاطر الصحية والآلام لدى المرأة.

¹¹⁰ منظمة الصحة العالمية، «تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية»، 31 كانون الثاني/يناير 2018.

<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/female-genital-mutilation>

1.7.2 أرقام

أفادت دراسة أجرتها اليونيسف ونشرت في عام 2016 بتعرض ما لا يقل عن 200 مليون امرأة على قيد الحياة، في جميع أنحاء العالم، لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في نحو ثلاثين بلداً. وتمثل الفتيات دون سن الخامسة عشرة 44 مليوناً من هؤلاء الضحايا.¹¹¹

ووفقاً لنفس الوثيقة الصادرة عن اليونيسف، سجلت بعض البلدان في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى أعلى معدل للنساء اللواتي يتعرضن لتشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية، وتصل النسبة إلى 98 في المائة في أوساط النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و45 عاماً.

وتلاحظ المنظمة حدوث انخفاض في معدل انتشار تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية على مدى العقود الثلاثة الماضية. وفي عام 1985، على سبيل المثال، وصلت نسبة الفتيات المختونات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و19 عاماً إلى 51 في المائة في 30 بلداً شملته دراسة اليونيسف، مقارنة بنسبة 37 في المائة المسجلة في الوقت الحاضر.

ومع ذلك، تحذر اليونيسف من أن هذا الانخفاض لا ينطبق على جميع البلدان ولا يتماشى مع الزيادة في عدد السكان. ومن ثم، فقد يتزايد عدد الفتيات المتأثرات بهذه الممارسات بصورة كبيرة في السنوات الخمس عشرة المقبلة. ولكن من المؤمل أن يتزايد، في البلدان التي يجري فيها تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية، عدد الأشخاص الذين يقولون بضرورة إنهاء هذه الممارسة. وفي غينيا وسيراليون، أصبح عدد المعارضين لتشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية من الفتيان والرجال أكثر من نظيره لدى الفتيات والنساء. وعلى سبيل المثال، تعتقد 27 في المائة من الفتيات الغينيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة و41 في المائة من الفتيان الغينيين من نفس العمر أن من الضروري وضع حد لهذه الممارسة. وفي سيراليون، يتبنى الرأي نفسه 30 في المائة من الفتيات و40 في المائة من الفتيان.¹¹²

ويؤدي الوعي المتزايد لدى الشباب إلى العمل أيضاً. وعلى سبيل المثال، ففي كينيا، اخترعت خمس فتيات في عام 2017 تطبيقاً للهاتف المحمول لإنهاء ممارسة تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية الظاهرة. وفاز التطبيق بجائزة «نت اكسبلو» الكبرى للابتكار في منتدى «نت اكسبلو» الذي نظّمته اليونيسكو في عام 2019.¹¹³

¹¹¹ اليونيسف، Female Genital Mutilation/Cutting: a global concern, New York, 2016، https://www.unicef.org/media/files/FGMC_2016_brochure_final_UNICEF_SPREAD.pdf

¹¹² المرجع نفسه.

¹¹³ <https://www.netexplo.com/n100/villes-intelligentes-parmi-innovations-presentees-lors-du-forum> وانظر أيضاً: <https://fr.unesco.org/news/lapprentissage-lere-numerique->

1.7.3 التفسيرات والسياق

يمارس تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية الظاهرة في العديد من البلدان الأفريقية، ولكن أيضاً في الشرق الأوسط وفي العديد من دول آسيا وأمريكا اللاتينية. ومع ذلك، يختلف مدى انتشار هذه الممارسة اختلافاً كبيراً من منطقة إلى أخرى. وفي أوروبا وأمريكا الشمالية وأستراليا، تسجل حالات تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية الظاهرة في أوساط فتيات المهاجرين من البلدان التي تنتشر فيها هذه الممارسة.¹¹⁴

ولا تزال هذه الممارسة تشكل إلى حد بعيد أحد المحرمات لدى الكثير من الأسر. ولا تعرف بعض الفتيات المولودات في بلدان تمارس هذه العادة ويعشن الآن في أوروبا أنهن قد تعرضن لهذه العملية في سن الرضاعة. ولا يستشار الوالدان أحياناً في هذا الشأن. وفي بعض الحالات، قد ترافق الطفلة المهاجرة، لدى عودتها إلى القرية لقضاء العطلة، جدتها أو خالتها إلى الخاتنة، لأنها تعتبر غير ظاهرة إذا بقيت دون ختان (انظر أدناه).

ويمارس تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في أغلب الأحيان على الفتيات الصغيرات، سواء أثناء الطفولة أو في مرحلة المراهقة، كنوع من طقوس المرور. ونادراً ما تتعرض له النساء البالغات.¹¹⁵ وتُجري الخاتنات التقليديات هذه العملية في أغلب الأوقات، ولكنها قد تُنفذ أحياناً على أيدي مهنيين صحيين. ونشرت منظمة الصحة العالمية في عام 2010 ورقة ضد إضفاء الطابع الطبي على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، بعنوان الاستراتيجية العالمية لمنع مقدمي الرعاية الصحية من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية.¹¹⁶

ويمكن أن تترتب على تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية عواقب وخيمة على صحة الفتيات والنساء، وبالتالي، على حياتهن الجنسية. ولن يكون بإمكان العديد من النساء اللواتي خضعن لهذه العادة الاستمتاع بحياة جنسية طبيعية بل قد يعانين من ألم كبير أثناء ممارسة الجنس.

وتقتضي تغطية هذا الموضوع تقديم توضيحات بشأن العواقب الصحية لهذه التدخلات على المدى القصير (النزيف، الالتهابات، المشاكل البولية، وما إلى ذلك) وعلى المدى الطويل (الكيسات، المضاعفات أثناء الولادة، خطر انتقال الإيدز، وما إلى ذلك).

وهناك أيضاً عمليات جراحية ترميمية يمكن أن يوضحها الصحفي.

¹¹⁴ 144 منظمة الصحة العالمية، «تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية»، 31 كانون الثاني/يناير 2018.

<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/female-genital-mutilation>

¹¹⁵ المرجع نفسه.

¹¹⁶ يمكن الاطلاع عليه على الموقع التالي: https://www.who.int/reproductivehealth/publications/fgm/rhr_10_9/ar/

وفي بعض الثقافات، تُدمج ممارسة تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية في طقوس المرور إلى مرحلة البلوغ وتعتبر جزءاً ضرورياً من تربية الفتيات الصغيرات. وتصبح الفتاة، بعد خضوعها لهذه العملية، موضع تقدير اجتماعي ومحل ثناء عام، وتحصل بعدها على الهدايا. ومع ذلك، تحذر منظمة الصحة العالمية من استخدام تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية لضمان «العذرية السابقة للزواج والإخلاص بين الزوجين. ويرى البعض أنّ هذه الممارسة تحدّد من شهوة المرأة وتساعدها على مقاومة العلاقات الجنسية «غير الشرعية». فمن المتوقع، عندما يتم سدّ الفوهة المهبلية أو تضييقها [...] مثلاً، أن يسهم الخوف من الألم المرتبط بعملية فتحها أو الخوف من علم الغير بتلك العملية، في حثّ النساء اللاتي خضعن لهذا النوع من أنواع تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية على تجنّب الاتصال الجنسي «غير الشرعي».¹¹⁷ لا سيما عندما يكون الزوج غائباً لأشهر طويلة.

وبالنسبة للصحفيين، يتعلق الأمر أيضاً بالإبلاغ عن الإكراه الاجتماعي، وهو عامل هام في الإبقاء على هذه العادة، وعن الضغوط التي تواجهها الأسر التي تعترض على ذلك. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الممارسة تنفذ في بيئة أنثوية حصرية حيث تضطلع النساء بختان الفتيات.

ويعني الإبلاغ أيضاً وضع حد للمفاهيم الخاطئة، فتشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية ليس من العادات المرتبطة بالديانات التوحيدية الثلاث. بل هي عادة سابقة لظهورها. ولا تأمر هذه الأديان بأي حال من الأحوال بختان المرأة.

ويشكل تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية انتهاكاً لحقوق الفتيات والنساء. وهي تمارس في الغالب على القاصرات، ومن ثم، فهي تشكل انتهاكاً لحقوق الطفل. وتنتهك أيضاً، وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، «حقوق الفرد في الصحة والأمن والسلامة الجسدية والحق في السلامة من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والحق في العيش عندما تؤدي هذه الممارسة إلى الوفاة».¹¹⁸

وعلى الصعيد الدولي، تنص المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.¹¹⁹ على أنه «لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة». وقد أصبح هذا النص قانوناً صدقت عليه 171 دولة. ومن ثم، يمكن للصحفيين الإبلاغ عن تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية بموجبه. وتتعارض هذه العادة أيضاً من العديد من

¹¹⁷ انظر الحاشية 114 أعلاه.

¹¹⁸ منظمة الصحة العالمية، «تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية»، 31 كانون الثاني/يناير 2018. <https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/female-genital-mutilation>

¹¹⁹ اعتمده الأمم المتحدة في عام 1966، دخل حيز النفاذ في عام 1976.

الصكوك القانونية الدولية الأخرى، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، من خلال انتهاك السلامة البدنية للفتيات ومبادئ المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.

وعلى الصعيد الوطني، سنت العديد من البلدان قوانين تحظر تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية. ولا يزال العديد من المواطنين غير مطلعين على التشريعات المعمول بها. ولتعريفهم بهذا الموضوع، نُظِّمَت حملات توعية لتسليط الضوء على مخاطر هذه الممارسات التقليدية. وفي بوركينا فاسو، حُظِر تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية في عام 1996، وأحدث القانون تأثيراً هائلاً.¹²⁰ وتتظم منذ ذلك الحين حملات للوقاية، وتصدر الآن في حق الخاتنات أحكام بالسجن النافذ.

وبالنسبة لمؤيدي النسبية الثقافية، تتأثر معتقدات الفرد وطرق تفكيره وأفعاله تأثراً قوياً بالثقافة التي ينشأ فيها. ووفقاً لأشد المؤمنين بهذه النظرية، لا ينبغي مراعاة العادات والآراء إلا من وجهة نظر هذه الثقافة. وعلى العكس من ذلك، يرى الكونيون أن هناك حقوقاً أساسية عالمية ينبغي وضعها فوق أي معتقد ثقافي معين، كتلك الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمده الأمم المتحدة في عام 1948. ومع ذلك، لا ينبغي، أثناء التغطية الصحفية لهذه المشكلة، الخوض في هذا النقاش، لأن النصوص القانونية تحظر الآن هذه العادة في العديد من البلدان.

وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عدة قرارات تدعو المجتمع الدولي إلى تكثيف جهوده الرامية إلى إنهاء تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية. وعلاوة على ذلك، تدعو أهداف التنمية المستدامة، التي اعتمدها الأمم المتحدة في عام 2015 (ولا سيما الهدف 5 منها) إلى وضع حد لهذه الممارسات بحلول عام 2030. وينص الهدف 5.3 على «القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث»¹²¹ وتعمل العديد من المنظمات الدولية بنشاط في هذا الاتجاه (انظر الفرع 1.7.6). وكُرِّس يوم 6 شباط/فبراير يوماً دولياً لعدم التسامح مطلقاً إزاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.¹²²

¹²⁰ اطلع على وجه الخصوص على الموضوع التالي: Jean-Michel Hauteville, « Excision : les résultats de la lutte contre les mutilations génitales en Afrique », Jeune Afrique, 6 février 2014. <https://www.jeuneafrique.com/165763/societe/excision-les-r-sultats-in-gaux-de-la-lutte-contre-les-mutilations-g-nitales-en-afrique/>

¹²¹ منظمة الأمم المتحدة، أهداف التنمية المستدامة، «الهدف 5: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات»، 2015. <https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/gender-equality/>

¹²² الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/67/146، 20 كانون الأول/ديسمبر 2012. <https://www.un.org/ar/observances/female-genital-mutilation-day>

1.7.4 نصائح وممارسات جيدة

- تحرّي اللباقة. ومثلما ذكر أعلاه، يشكل تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية موضوعاً حساساً للغاية، ولذلك يجب تناوله بدقة من حيث الشكل وبوضوح كبير من حيث المضمون.
 - تجنب الوصم. وحينما تُنشر مقالات عن تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية في البلدان التي لا تعرف هذه الممارسات، فقد تساهم في تعزيز الأحكام المسبقة ونقل صورة سلبية عن الثقافات التي تديمها. ولتجنب ذلك، فمن المفيد وضع هذه الممارسات في سياقها المكاني-الزمني وضمان أن تظهر الدور الإيجابي للمرأة في تعزيز القيم العالمية، فضلاً عن مساهمتها في حملات التوعية¹²³ بشأن المساواة بين الجنسين.
 - إسماع صوت الشخصيات المحترمة في المجتمع. وبوصفك صحفياً، فعوضاً عن كتابة تعليقات على تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية بنفسك (بحيث يُنظر إليك على أنك معلم للآخرين، خاصة إذا كنت غريباً على الثقافة السائدة لديهم)، فمن الأجدر إعطاء الكلمة للشخصيات المحلية التي تتمتع بتقدير المجتمع. وسيحظى كلامهم بالمزيد من الوزن والشرعية. وقد يمثل هذه الشخصيات زعماء ثقافيين أو رياضيين أو سياسيين أو دينيين يؤمنون بإلغاء هذه الممارسة. وقد أنتج المخرج السنغالي الشهير عصمان سمبين فيلم مولادي (Mooladé) لإذكاء الوعي بشأن مسألة الختان. وبالنظر إلى ما يتمتع به من احترام شديد، فإن موقفه المعادي تماماً لهذه الممارسة قد دفع بالكثيرين إلى مراجعة أفكارهم بشأنها.
 - سرد قصص بديلة، مثل قصة نوركيراماتي كوراندي، وهي خاتنة تزنانية تقليدية تحولت إلى مرشدة صحية للنساء، بفضل مشروع أطلقته اليونسكو لتمكين الفتيات في المجتمعات الرعوية. وكان الهدف من هذه المبادرة هو تحسين الصحة الجنسية والإنجابية للمراهقات والنساء من خلال أنشطة التدريب والتوعية.¹²⁴
 - ينبغي لأي تغطية صحفية لمسألة تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية أن تذكر بالعناصر الأربعة التالية:
- 1 - لا توصي أي ديانة من الديانات التوحيدية الثلاث بتشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية.

¹²³ استخدم تقرير اليونسكو المعنون « (2014) Égalité des genres : patrimoine et créativité » في مبادرات التوعية بالمساواة بين الجنسين.

¹²⁴ http://www.unesco.org/new/fr/media-services/single-view/news/from_traditional_female_circumciser_to_womens_health_educ/

2 - تشكل هذه الممارسة انتهاكاً لحقوق الإنسان للفتيات والنساء. وهي تتعارض مع القانون الدولي والتشريعات السارية في العديد من البلدان (تذكر ما هو موجود في البلد المعني).

3 - هي ممارسة ضارة بالصحة والتطور الجنسي لمن يتعرضن لها.

4 - تعكس لا مساواة شديدة بين الجنسين و«شكل شكلاً متطرفاً من أشكال التمييز ضد المرأة».¹²⁵

■ لا تستخدم أبداً مصطلح «ختان الإناث» للإشارة إلى تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية، وعلاقة كل ممارسة منهما بالأخرى. ويؤدي الخلط بينهما إلى التهوين من شأن تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية.

■ تقديم معلومات عن دور إيواء النساء والمراكز المجتمعية التي تستقبل الضحايا أو الضعيفات من النساء بصورة سرية وآمنة. ويمكن لمراكز الاستقبال هذه أن تعمل في إطار شبكة أو أن يكون لديها وحدات يعمل بها أطباء، أو قابلات، أو أخصائيون في علم النفس، أو في مسائل الجنس، أو أخصائيون اجتماعيين، أو جراحون، وغيرهم، ممن يمكنهم تقديم الدعم أو الرعاية الطبية.

■ الإبلاغ عن العمليات الجراحية الترميمية.

■ التشديد على ما لوسائل الإعلام من قدرة على التأثير على إلغاء هذه الممارسة من خلال تأطير هذه المسألة وإبرازها، ومن خلال حجم المعلومات المقدمة للجمهور واستجاب الشخصيات المؤثرة والسلطات.

■ مناقشة الموضوع بمناسبة اليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً إزاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (6 شباط/فبراير).

■ ارجع إلى التوصيات العامة (الفرع 2.1)؛ وستجد فيها نصائح عامة أخرى بشأن التغطية الصحفية لجميع أشكال العنف ضد المرأة.

عبارات لا ينبغي استخدامها	عبارات يفضل استخدامها
ختان الإناث (انظر التوضيح في الصفحة السابقة)	تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية

- تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية يطلق عليه أيضاً قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية
- البظر
- قطع البظر
- ختان الإناث
- الختان التخييطي
- الختان غير التخييطي

ورد تعريف جميع هذه المصطلحات في الفرع 1.7.1.

1.7.6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- حملة «إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث»: <http://www.endfgm.eu/female-genital-mutilation/what-is-fgm>
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين: <https://www.unhcr.org/ar/>
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان: <https://www.ohchr.org/AR/Pages/Home.aspx>
- منظمة الصحة العالمية: <https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة: <http://www.unwomen.org/fr>
- برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز: <https://www.unaids.org/fr>
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: <https://www.undp.org/content/undp/fr/home.html>
- اليونسكو: <https://ar.unesco.org/>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف: <https://www.unfpa.org/fr/programme-commun-de-lutte-contre-la-mutilation-g%C3%A9nitale-f%C3%A9minine-et-lexcision>
- اليونيسف: <https://www.unicef.org/fr>

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- ANDRO, Armelle et LESCLINGAND, Marie, « Les mutilations génitales féminines dans le monde ». Population et Sociétés no 543, avril 2017.
<https://www.ined.fr/fr/publications/editions/population-et-societes/les-mutilations-genitales-feminines-dans-le-monde>
- الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/69/147، تكثيف الجهود من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة، 18 كانون الأول/ديسمبر 2014.
<https://undocs.org/fr/A/RES/69/147>
- الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، القرار 2135، 2135،
Les mutilations génitales féminines en Europe, 2016. <https://assembly.coe.int/nw/xml/XRef/Xref-XML2HTML-fr.asp?fileid=23176&lang=fr>
- HCDH, HCR, OMS, ONUSIDA, PNUD, UNCEA UNESCO, UNFPA, UNICEF, UNIFEM, Éliminer les mutilations sexuelles féminines – Déclaration inter-institutions. OMS, Genève, 2008. https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/43902/9789242596441_fre.pdf?sequence=1
- مفوضية حقوق الإنسان، مفوضية شؤون اللاجئين، منظمة الصحة العالمية، برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونسكو، صندوق الأمم المتحدة للسكان، اليونيسف، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، Eliminating forced, coercive and otherwise involuntary sterilization. OMS, Genève, 2014. <https://www.unfpa.org/resources/eliminating-forced-coercive-and-otherwise-involuntary-sterilization>
- NABANEH, Satang et MUULA, Adamson S., « Female Genital Mutilation/Cutting in Africa: A Complex Legal and Ethical Landscape », International Journal of Gynecology & Obstetrics, 19 février 2019.
<https://obgyn.onlinelibrary.wiley.com/doi/abs/10.1002/ijgo.12792>
- منظمة الصحة العالمية، بيانات المرصد الصحي العالمي.
<https://www.who.int/gho/database/fr/>
- منظمة الصحة العالمية، « تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية»، 31 كانون الثاني/يناير 2018.
<http://www.who.int/fr/news-room/fact-sheets/detail/female-genital-mutilation>
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي اعتمد في عام 1966 ودخل حيز النفاذ في عام 1976 (انظر المادة 7).
<https://www.ohchr.org/fr/professionalinterest/pages/ccpr.aspx>

- البرلمان الأوروبي، 7 فبراير 2018 على التسامح الصفر إلى
l'égard des mutilations génitales féminines (2017/2936(RSP)).
<https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/?uri=CELEX%3A52018IP0033>
- البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن بتر/تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، Accelerating Change by the Numbers. 2016 Annual Report of the UNFPA-UNICEF Joint Programme on Female Genital Mutilation/Cutting: Accelerating Change, 2017.
<https://www.unfpa.org/publications/accelerating-change-numbers>
- البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن بتر/تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، Comment transformer une norme sociale. Réflexions sur la Phase II du Programme conjoint FNUAP-UNICEF sur les mutilations génitales féminines. UNFPA, 2018. <https://www.unfpa.org/fr/#publications/comment-transformer-une-norme-sociale>
- البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن بتر/تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، Programme conjoint sur les mutilations génitales féminines/l'excision : Accélérer le changement. Rapport de synthèse de la phase I 2008-2013. UNFPA, 2014. https://www.unicef.org/protection/files/Joint_Programme_FGM_FR_2013.pdf
- البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة بشأن بتر/تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، Seventeen Ways to End FGM/C. UNFPA, 2017. <https://www.unfpa.org/publications/seventeen-ways-end-fgmc>
- عصمان سميين، فيلم مولادي 2005 ¹²⁶.
- صحيفة «الغارديان»، 2014، Global Media Campaign to end FGM, 2014. Cette campagne médiatique mondiale a été lancée pour mettre fin aux mutilations génitales féminines. <https://www.theguardian.com/end-fgm> Page Facebook : <https://www.facebook.com/gmccendfgm/>
- « D'exciseuse traditionnelle à éducatrice en santé des femmes », 28، اليونسكو، 28 novembre 2016. <http://www.unesco.org/new/fr/media-services/single-view/>

¹²⁶ يساعد هذا الفيلم الطويل على فهم هذه الظاهرة فهماً أفضل ويقدم إدانة حقيقية لختان الإناث.

- « Calling for the End of the Medicalization of Female Genital Mutilation », document d'orientation, 2018. https://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/FGM_Policy_Brief_On_Medicalization_Brochure_-_PDF_June_18.pdf
- Engaging Midwives in the Global Campaign to End Female Genital Mutilation, 2014. <https://www.unfpa.org/resources/engaging-midwives-global-campaign-end-female-genital-mutilation>
- « Foire aux questions concernant les mutilations génitales féminines (MGF) », décembre 2015. <https://www.unfpa.org/fr/resources/foire-aux-questions-concernant-les-mutilations-g%C3%A9nitaless-f%C3%A9minines-mgf>
- « Mutilations génitales féminines », <https://www.unfpa.org/fr/mutilations-g%C3%A9nitaless-f%C3%A9minines>
- Female Genital Mutilation/Cutting: a Global Concern New York, 2016، اليونيسف، https://www.unicef.org/media/files/FGMC_2016_brochure_final_UNICEF_SPREAD.pdf

1.8 الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

1.8.1 تعاريف

تشكل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي اعتمدها الجمعية العامة في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 مع البروتوكولين الملحقين بها النصوص المرجعية الدولية بشأن هذا الموضوع. ويعرّف بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعروف أيضاً باسم «بروتوكول باليرمو»، في المادة 3 منه الاتجار بالأشخاص بأنه: «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيحهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء»¹²⁷. ويتناول البروتوكول الثاني تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.

ويلاحظ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن الاتجار بالبشر يشمل على الأقل ثلاثة عناصر، هي: الفعل والوسائل والغرض. وهو يشير إلى تجنيد شخص أو نقله أو تحويله أو إيواؤه أو استقباله (فعل) باستخدام القوة أو الإكراه أو الخداع أو الاختطاف أو إساءة استخدام حالة ضعف (الوسائل)، بهدف استغلاله (الهدف). وقد يكون هذا الاتجار محلياً أو دولياً.

ويشير الاتجار بالبشر إلى التجارة في البشر ونقلهم لأغراض السخرة والاستغلال الجنسي والاتجار بالأعضاء. وهو يشمل الزواج القسري، والاستعباد المنزلي، وإسار الدين، والرق التعاقدي، وعمل الأطفال القسري، وتجنيد الأطفال. ويستخدم مصطلح «الرق المعاصر» أيضاً للتأكيد على القاسم المشترك بين جميع هذه الجرائم، أي السيطرة التي يمارسها شخص على شخص آخر.

ويختلف الاتجار عن تهريب الأشخاص («people smuggling») أو تهريب المهاجرين، وهو يتمثل في تأمين عبور الحدود بشكل غير قانوني مقابل أجر، ويشكل علاقة تعاقدية فريدة. وتعتبر هذا الأخيرة جريمة، دون أن تنطوي بالضرورة على انتهاك حقوق الإنسان للمهاجرين.¹²⁸

¹²⁷ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ONUDC، Convention des Nations Unies contre la criminalité transnationale organisée et protocoles s'y rapportant، 2004.

<https://www.unodc.org/unodc/fr/treaties/CTOC/>

<http://www.un.org/fr/events/slaveryabolitionday/trafficking.shtml> ¹²⁸

1.8.2 أرقام

من الصعب للغاية تحديد الأرقام. ومن الوارد بالفعل احتمال التقليل من حجم هذه الأرقام (بسبب الطابع غير القانوني والسري للاتجار)، ولكن من المحتمل أيضاً تضخيمها (بسبب السخط الذي يثيره الاتجار والرغبة في أن يضع المجتمع الدولي حداً له). ويزيد الاختلاف في تفسير التعاريف القانونية للاتجار أو وضع الضحايا من مستوى تعقيد عملية جمع البيانات ومقارنتها.

وعادة ما تُذكر ثلاثة أرقام. ووفقاً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فإن 72 في المائة من ضحايا الاتجار بالبشر الذين يتسنى تحديدهم هم من النساء والفتيات¹²⁹. وأفادت منظمة العمل الدولية بوقوع 4.8 ملايين شخص، 99 في المائة منهم من النساء والفتيات- من أصل 40.3 مليون شخص تعرضوا لمختلف أشكال الرق المعاصرة في عام 2016- ضحايا لنظم الاستغلال الجنسي التجاري القسري¹³⁰. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً للأمم المتحدة، يباع مليون طفل، معظمهم من الفتيات، كل عام، كغايا أو في المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء¹³¹.

ومع ذلك، فهذه الأرقام هي مجرد تقديرات، ولذلك يجب عرضها كأرقام تقريبية. ويمكن إرفاقها بأرقام أخرى، مثل عدد ما تسجله السلطات من حالات القبض على المهربين أو المتجرين والإدانة لهم، وهو ما قد يشكل مؤشراً على مدى الاتجار بالبشر واتجاهاته، وفعالية (أو عدم فعالية) قمعها.

1.8.3 التفسيرات والسياق

أخذت مبادرات عديدة داخل منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار. وعلى سبيل المثال، فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 30 تموز/يوليو 2010 خطة عمل عالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص¹³². ويشكل القضاء على الاتجار بالأشخاص أيضاً جزءاً من خطة عام 2030، التي اعتمدها الأمم المتحدة في عام 2015. وقد سن عدد متزايد من الدول تشريعات تجرّم هذه الآفة (33 دولة في عام 2003، و192 دولة حتى 3 تموز/يوليو 2019). ومع ذلك، لا يزال عدد الإدانات منخفضاً، وفقاً لما أفادت به الأمم المتحدة.

¹²⁹ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. Global Report on Trafficking in Persons. Vienne. 2018. https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/glotip/2018/GLOTiP_2018_BOOK_web_small.pdf

¹³⁰ مكتب العمل الدولي ومؤسسة «انعقاد» بشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة، Bureau international du travail et Walk Free Foundation en partenariat avec l'OIM, *Estimations mondiales de l'esclavage moderne : travail forcé et mariage forcé*, Genève, 2017 <http://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/statistics/lang-fr/index.htm>

¹³¹ منظمة الأمم المتحدة، « Les formes modernes de l'esclavage », <http://www.un.org/fr/events/slaveryabolitionday/modernslavery.shtml>

¹³² https://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/64/293&Lang=F

وخلافاً للاعتقاد السائد، فإن معظم حالات الاتجار - 80 في المائة - تمر عبر نقاط العبور الحدودية الرسمية (المطارات، المعابر الحدودية، وما إلى ذلك)، مثلما أشار إلى ذلك منشور صادر عن المنظمة الدولية للهجرة. ويبين هذا المنشور أيضاً أن «النساء أكثر عرضة من الرجال للاتجار عبر نقاط العبور الرسمية (84 في المائة من الحالات مقابل 73 في المائة للرجال)». وتلاحظ المنظمة الدولية للهجرة أن هذه البيانات «تبرز الدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه وكالات إدارة الحدود ومقدمو الخدمات عند نقاط الحدود في تحديد الضحايا المحتملين وتوجيههم إلى دوائر الحماية والمساعدة»¹³³.

وغالباً ما ترتبط حركات الهجرة بالاتجار بالبشر، حيث يمكن أن يقع الأشخاص الذين يعانون من الضعف الشديد والتبعية في شباك نظم الاستغلال الجنسي، سواء أثناء الرحلة أو في بلد المقصد. ولا يُرتكب العنف الجنسي في سياق الاستغلال الجنسي فحسب، بل قد يحدث أيضاً أثناء العمل القسري، وقد يظهر عبر التحرش والاعتداءات في مكان العمل أو مكان الإقامة. وتفاقم البيئة المغلقة التي يجد ضحايا العمل القسري أنفسهم فيها من خطر العنف.

ومع ذلك، يمكن أيضاً ارتكاب أشكال أخرى من العنف الجنسي، لا سيما ضد النساء والفتيات، في سياق الهجرة. ووفقاً للأرقام الصادرة في كانون الأول/ديسمبر 2015 عن شعبة السكان بالأمم المتحدة، تشكل النساء 48.2% من المهاجرين¹³⁴. وقد فر عدد منهن من أوضاع داخلية ونزاعات تعرضن فيها للعنف (الحرب، الجريمة، الاعتداء الجنسي، التشويه الجنسي، إلخ). وقد تقع هؤلاء النساء والفتيات، خلال رحلة الهجرة، ضحايا للعنف الجنسي على يد مهاجرين آخرين ومهربين وحتى على يد موظفي شؤون الهجرة والشرطة وحراس مراكز الاحتجاز. وتشير دراسة نشرتها جين فريدمان في عام 2016 عن اللاجئين السوريين في الاتحاد الأوروبي إلى حالات ابتزاز (علاقة جنسية قسرية) مقابل عبور الحدود، والحصول على مسكن، ومبلغ من المال، وما إلى ذلك. وتسلط المؤلفة الضوء أيضاً على انعدام الأمن الناجم عن عدم وجود مرافق استقبال ومساكن ملائمة للنساء، ولا سيما اللواتي يسافرن بمفردهن.¹³⁵

¹³³ المنظمة الدولية للهجرة، OIM، « OIM : la plupart des victimes de traite à l'international transitent par des points de passage frontaliers officiels », 30 juillet 2018. <https://www.iom.int/fr/news/oim-la-plupart-des-victimes-de-traite-linternational-transitent-par-des-points-de-passage>

¹³⁴ شعبة السكان التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، « Trends in international migration », Population facts no 2015/4, décembre 2015. http://www.un.org/en/development/desa/population/publications/pdf/popfacts/PopFacts_2015-4.pdf

¹³⁵ Jane Freedman, « Sexual and gender-based violence against refugee women: a hidden aspect of the refugee "crisis" » Reproductive Health Matters, Elsevier, 2016, 24, p. 18 à 26. <https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs-01441147/document>

وعلى الرغم من انتشار نفس المخاطر المتعلقة بالعنف الجنسي في أماكن أخرى من العالم، فإن الاهتمام الذي تحظى به مسألة العنف الجنسي في سياق الهجرة يُفسّر أيضاً بالزيادة الكبيرة التي شهدتها الهجرة في السنوات الأخيرة، فوفقاً للأمم المتحدة، بلغ عدد المهاجرين الدولي 244 مليون في عام 2015، أي بزيادة 40 في المائة عن عام 2000. وهناك عدد أكبر من المهاجرين الداخليين، حيث قدر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن عددهم قد وصل في عام 2009 إلى 740 مليون مهاجر داخلي.¹³⁶

ويمكن للنساء ضحايا الاتجار، وعلى نطاق أوسع النساء اللواتي يتعرضن للاضطهاد المرتبط بهويتهن الجنسانية أو للعنف الجنسي (لا سيما في سياق الهجرة)، اللجوء إلى عدد من النصوص الدولية للمطالبة بالحماية بل وحتى بمركز اللاجئ، على النحو الذي أبرزته توصيات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين¹³⁷ ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان¹³⁸. ويأخذ التوجيه الأوروبي المتعلق بإجراءات اللجوء والصادر عن الاتحاد الأوروبي في عام 2013 في الاعتبار الضعف الخاص لبعض ملتسمي اللجوء، بمن فيهم ضحايا الاتجار بالبشر، والأشخاص الذين تعرضوا للتعذيب أو الاغتصاب أو أشكال خطيرة أخرى من الإساءة النفسية والعنف البدني أو الجنسي، مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأثوية¹³⁹. وتختلف الدول في تفسيرها للضحايا التي تدعو إلى منح مركز اللاجئ على أساس العنف القائم على نوع الجنس أو التمييز بين الجنسين.

واستجابة للتطور القانوني لمصطلح «نوع الجنس»، تركز «المبادئ التوجيهية بشأن الحماية الدولية: الاضطهاد الجنساني في سياق المادة 1 ألف (2) من اتفاقية عام 1951 المتعلقة بمركز اللاجئين و/أو بروتوكول عام 1967 الملحق بها»¹⁴⁰ تركيزاً خاصاً على تفسير تعريف اللاجئ الوارد في الفقرة 2 من المادة 1 من اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين من منظور جنساني. وتقتراح أيضاً ممارسات إجرائية لضمان إيلاء الاهتمام الكافي لملتسمات اللجوء أثناء

¹³⁶ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، PNUD، Rapport mondial sur le développement humain 2009. Lever les barrières : mobilité et développement humains, New York, 2009, p. 23.

http://hdr.undp.org/sites/default/files/hdr_2009_fr_complete.pdf

¹³⁷ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 1993 - 71 (XLIV) Conclusions générales no 71 (XLIV) - 1993. <https://www.unhcr.org/fr/excom/exconc/4b30a2502c/conclusions-generales.html>

¹³⁸ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، « Rights and plight of women asylum seekers and refugees brought into stark focus in new UN human rights paper ».

<http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=15259&LangID=E>

¹³⁹ الاتحاد الأوروبي، Directive 2013/32/UE du Parlement européen et du Conseil du 26 juin 2013 relative à: le traitement des procédures communes pour l'octroi et le retrait de la protection internationale (refonte).

<https://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/HTML/?uri=CELEX:32013L0032&from=fr>

¹⁴⁰ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، La: Principes directeurs sur la protection internationale : La persécution liée au genre dans le cadre de l'article 1A (2) de la Convention de 1951 et/ou son Protocole de 1967 relatifs au Statut des réfugiés. <https://www.unhcr.org/fr/publications/legal/4ad2f7f6d/principes-directeurs-protection-internationale-no-1-persecution-liee-genre.html>

إجراءات تحديد مركز اللاجئ، والاعتراف بجميع المطالبات القائمة على نوع الجنس على هذا النحو¹⁴¹. ومن ثم، سيُنظر في مسألة مركز اللاجئ مع مراعاة المنظور الجنساني، لا سيما إذا ثبت وجود ارتباط مع أنواع الاضطهاد أو العنف التي يتعرض لها. وعلى الرغم من أن مركز اللاجئ لا يُمنح بصورة منهجية، فمن المرجح أن يحظى الطلب بالموافقة إذا كان مبرراً بأعمال العنف الجنسي، أو العنف العائلي أو الأسري، أو تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية، أو العقوبات التي تفرض على انتهاك المعايير الاجتماعية والتي يتعرض لها المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية، حيث يُعترف بهذه الأفعال الآن على أنها اضطهاد جنساني قد يبرر منح مركز اللاجئ.

1.8.4 نصائح وممارسات جيدة

- عدم الخلط بين الاتجار والتهريب، فهاتان الكلمتان ليستا مترادفتين، كما هو موضح في الفرع 1.8.1.
- استخدام المصطلحات الصحيحة («الفتيات اللواتي يتعرضن للاستغلال»، «الاستغلال الجنسي للأطفال»)، وتجنب استخدام مصطلحات من قبيل «فتاة تمارس البغاء» أو «بغاء الأطفال».
- وصف السياق الذي يحدث فيه الاتجار: حالات الاستغلال، وعدم المساواة في بلدان المنشأ، ودور المنظمات الإجرامية عبر الوطنية، والعوائق التي تعترض سبل الهجرة القانونية، وما إلى ذلك.
- تغطية الأشكال الأخرى للاتجار (العمل القسري) وليس فقط المسائل المتصلة بالجنس، والتي عادة ما تحظى بأهمية أكبر لدى وسائل الإعلام.
- التحقيق في الصلات المحتملة، بما في ذلك الصلات المالية، بين الجماعات الإجرامية وممثلي السلطات الذين يفترض منهم حماية ضحايا الاتجار.
- تغطية أمثلة على القدرة على الصمود والمقاومة ضد ممارسات الاتجار بالبشر.
- الإبلاغ عن القوانين والبرامج الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى القضاء على الاتجار وعن تنفيذها ومدى فعاليتها.

■ يمكن أن تتيح الأيام العالمية التي تنظمها الأمم المتحدة فرصة لتغطية هذه الظاهرة على نطاق أوسع. وقد أعلن يوم 20 يونيو/حزيران يوماً عالمياً للاجئين¹⁴²، و30 تموز/يوليو يوماً عالمياً لمكافحة الاتجار بالأشخاص¹⁴³، و11 تشرين الأول/أكتوبر يوماً دولياً للطفلة¹⁴⁴، و2 كانون الأول/ديسمبر يوماً دولياً لإلغاء الرق¹⁴⁵، و18 كانون الأول/ديسمبر يوماً دولياً للمهاجرين¹⁴⁶.

■ انظر أيضاً التوصيات العامة المتصلة بالتغطية (الفرع 2.1) والتي تتعلق بجميع أشكال العنف ضد المرأة.

1.8.5 مسرد

- الاتجار بالبشر
- الرق المعاصر
- تهريب البشر
- تهريب المهاجرين

انظر تعاريف هذه التعبيرات المختلفة في الفرع 1.8.1.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الصيغة الإنجليزية «trafficking in human beings» تترجم إلى العربية بعبارة «الاتجار بالبشر» وليس «الاتجار». والاتجار بالبشر وتهريبهم مفهومان مختلفان، كما توضح ميريا من المركز الاتحادي البلجيكي للهجرة¹⁴⁷.

¹⁴² الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/55/76، 4 كانون الأول/ديسمبر 2000.
<https://undocs.org/ar/A/RES/55/76>

¹⁴³ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/68/192، 18 كانون الأول/ديسمبر 2013.
<https://undocs.org/ar/A/RES/68/192>

¹⁴⁴ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/66/170، 19 كانون الأول/ديسمبر 2011.
<https://undocs.org/ar/A/RES/66/170>

¹⁴⁵ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/317(IV)، 1949.
[https://undocs.org/fr/A/RES/317\(IV\);](https://undocs.org/fr/A/RES/317(IV);) <http://www.un.org/fr/events/slaveryabolitionday/trafficking.shtml>

¹⁴⁶ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/55/93، 4 كانون الأول/ديسمبر 2000.
<https://undocs.org/ar/A/RES/55/93>

¹⁴⁷ <http://www.myria.be/fr/traite/traite-vs.-trafic-des-etres-humains-definitions-legales>

1.8.6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين:
<https://www.unhcr.org/ar/>
- المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر⁽¹⁴⁸⁾:
<http://www.ungift.org/>
- المنظمة الدولية للهجرة:
<https://ch.iom.int/fr/trafficking-fr>
- منظمة العمل الدولية:
<https://www.ilo.org/global/topics/forced-labour/lang-fr/index.htm>
- منظمة الصحة العالمية:
<https://www.who.int/ar>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة:
<http://www.unwomen.org/fr>
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة:
<https://www.unodc.org/unodc/fr/human-trafficking/index.html>
- المنظمة الدولية للشرطة الجنائية:
<https://www.interpol.int/ar>
- اليونيسف:
<https://www.unicef.org/fr>

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/64/293، خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، 30 تموز/يوليو 2010. https://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/64/293&Lang=A
- CACHO, Lydia⁽¹⁴⁹⁾, *Trafics de femmes. Enquête sur l'esclavage sexuel dans le monde*. Nouveau Monde éditions, Paris, 2012

¹⁴⁸ أطلقتها في عام 2007 منظمة العمل الدولية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، واليونيسف، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

¹⁴⁹ Journaliste mexicaine d'investigation. Lauréate 2008 du Prix mondial de la liberté de la presse UNESCO/ Guillermo Cano, et prix Olof Palme en 2011.

- FEINGOLD, David A., « Trafficking in Numbers. The Social Construction of Human Trafficking Data », dans ANDREAS Peter et GREENHILL Kelly M., *Sex, Drugs, and Body Counts. The Politics of Numbers in Global Crime and Conflict*. Cornell University Press, 2010.
- FREEDMAN, Jane, « Sexual and gender-based violence against refugee women: a hidden aspect of the refugee "crisis" » . *Reproductive Health Matters*, Elsevier, 2016, vol. 24
<https://halshs.archives-ouvertes.fr/halshs-01441147/document>
- « Droits de l'homme et traite des êtres humains », مفوضية حقوق الإنسان، Fiche d'information no 36, 2014. https://www.ohchr.org/Documents/Publications/FS36_fr.pdf
- مفوضية شؤون اللاجئين، اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكول عام 1967 الخاص بوضع اللاجئين، والقرار رقم 2196 (الدورة 21) الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة. <https://www.unhcr.org/fr/4b14f4a62>
- مفوضية شؤون اللاجئين، *Global Trends. Forced Displacement in 2018*. Genève. 2019. <https://www.unhcr.org/statistics/unhcrstats/5d08d7ee7/unhcr-global-ends-2018.html>
- مفوضية شؤون اللاجئين، *Women on the Run. First-Hand Accounts of Refugee Fleeing El Salvador, Guatemala, Honduras and Mexico*. Washington D. C. et Genève, octobre 2015. <http://www.unhcr.org/publications/operations/5630f24c6/women-run.html>
- منظمة الأمم المتحدة، بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الذي دخل حيز النفاذ في عام 2003. <https://www.unodc.org/unodc/fr/treaties/CTOC/>
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *Global Report on Trafficking in Persons 2018*, Vienne, 2018. http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/glotip/2018/GLOTiP_2018_BOOK_web_small.pdf
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *Global Study on Smuggling of Migrants*, Vienne, 2018
<https://www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/glosom.html>
- « Le trafic de migrants a généré, 7 milliards de dollars pour les trafiquants en 2016 » : <https://www.unodc.org/unodc/fr/frontpage/2018/June/at-least-2-5-million-migrants-were-smuggled-in-2016--first-un-global-study-shows.html>

- « Traite des personnes et trafic، الجريمة، بالمخدرات والجريمة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة، de migrants». <https://www.unodc.org/unodc/fr/human-trafficking/index.html>
- .UNFPA. « Issue 4: Trafficking in Women and Children » <https://www.unfpa.org/resources/issue-4-trafficking-women-and-children>
- « Putting an End to Human Trafficking – Regional، صندوق الأمم المتحدة للسكان، and International Programmes ». <https://www.unfpa.org/resources/putting-end-human-trafficking>
- *Socio-Cultural Influences on the Reproductive Health of Migrant Women : A Review of Literature in Cambodia, Lao, PDR, Thailand and Viet Nam.* 2011. <https://www.unfpa.org/publications/socio-cultural-influences-reproductive-health-migrant-women-review-literature-cambodia>
- WHITE, Aidan, Media and Trafficking in Human Beings. Guidelines, EJN/ International Centre for Migration Policy Development (ICMPD), 2017. <https://ethicaljournalismnetwork.org/resources/publications/media-trafficking-guidelines>
- ZIMMERMAN, Cathy et WATTS, Charlotte, WHO Ethical and Safety Recommendations for Interviewing Trafficked Women, OMS, 2003. https://www.who.int/mip/2003/other_documents/en/Ethical_Safety-GWH.pdf

1.9 العنف ضد المرأة أثناء النزاعات

1.9.1 تعاريف

ماذا يعني «العنف الجنسي المتصل بالنزاعات»؟ يُستخدم هذا المصطلح لوصف الأفعال ذات الطابع الجنسي التي تُرتكب عن طريق القوة أو الإكراه؛ ويشمل «الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبيغاء القسري والحمل القسري والإجهاض القسري والتعقيم القسري والزواج بالإكراه وسائر أشكال العنف الجنسي ذات الخطورة المماثلة التي تُرتكب ضد النساء أو الرجال أو الفتيات أو الفتيان، والتي تكون لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بنزاع من النزاعات»¹⁵⁰.

وقد اعترفت الأمم المتحدة بالاغتصاب كجريمة حرب¹⁵¹، وهو تصنيف أكدته المحكمة الجنائية الدولية في حكم أصدرته في 21 آذار/مارس 2016¹⁵².

1.9.2 أرقام

في حالات النزاع، يميل بعض القادة العسكريين في بعض الأحيان إلى التهوين إلى أدنى حد من مستوى العنف الذي تمارسه قواتهم وتعظيم مدى العنف الذي يرتكبه العدو. ولذلك، فمن الضروري توخي الحذر الشديد إزاء الأرقام والتحقق من مصادرها بسبب انتشار الدعاية والمعلومات المضللة على نطاق واسع في زمن الحرب. وفي بعض الأحيان، تميل المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، من جانبها، إلى تضخيم الأرقام محاولة منها لتعبئة الموارد.

بيد أنه يمكن استخدام الإحصاءات إذا كانت موثوقة لجذب انتباه الرأي العام والقادة السياسيين. ومع ذلك، فنادرًا ما تعكس الشكاوى المسجلة الواقع، لأن العديد من الناجين لا يبلغون عن العنف الذي تعرضوا له بسبب الشعور بالخزي، أو خوفًا من الانتقام، أو تفاديًا للوصم والعار. وغالبًا ما ترفض السلطات نفسها تسجيل الشكاوى.

ومن ثم، فمعظم الأرقام تستند إلى تقديرات تقريبية، مما يؤدي إلى ظهور فروقات كبيرة للغاية. وعلى سبيل المثال، فقد أفادت مصادر مختلفة أوردتها الاتحاد المعني بالصحة الإنجابية

¹⁵⁰ الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال، 17 تموز/يوليو 2018. <https://undocs.org/pdf?symbol=ar/A/73/171>

¹⁵¹ في عام 2008، نص مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، في القرار 1820، على أن «الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي يمكن أن تشكل جريمة حرب، أو جريمة ضد الإنسانية، أو فعلاً منشأً لجريمة تتعلق بالإبادة الجماعية»، ص. 362.

[https://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/1820\(2008\)&Lang=A](https://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/1820(2008)&Lang=A)

¹⁵² https://www.icc-cpi.int/CourtRecords/CR2016_08547.PDF

لللاجئين¹⁵³ بتعرض ما بين 20 000 و 50 000 شخص للاغتصاب، بما في ذلك رجال وفتيان، في البوسنة والهرسك في أوائل التسعينات. وبالمثل، فخلال الإبادة الجماعية التي تعرض لها التوتسي في رواندا في عام 1994، تراوحت تقديرات حالات الاغتصاب، استناداً إلى عدد حالات الحمل، ما بين 100 000 و 500 000 ضحية، وفقاً لتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في رواندا والتابع للجنة حقوق الإنسان، رينيه ديغني - سيغي¹⁵⁴. ويشدد التقرير على ما يلي: «ومع ذلك فالمهم ليس هو العدد بقدر ما هو مبدأ الاغتصاب وأشكاله».

1.9-3 التفسيرات والسياق

الاغتصاب، سلاح حرب

توضح عالمة الأنثروبولوجيا فيرونيك ناحوم-غرابي أن «الاغتصاب يجسد في أعلى صورة جريمة تدينس جسد الأنثى، ويقف، من خلاله، حجر عثرة أمام أمل المجتمع بأسره في الحياة. وتتيح فكرة إنجاب طفل من بنات العدو إمكانية تصور القضاء على العدو الجماعي الذي يُحرم من أبنائه، حيث يُنظر دائماً إلى طفل العدو، الذي يُزرع عن طريق الاغتصاب، على أنه يحمل هوية أبيه، ومن ثم فهو ينهي حرب الهوية التي بدأت بقتل الرجال [...]». والاغتصاب هو جريمة قتل جنسانية تُبقي على المرأة وتستخدمها كأداة من أدوات المنتصر التي تستمر إلى الجيل القادم¹⁵⁵ وسيظل المجتمع المستهدف في حالة صدمة دائمة. وبالإضافة إلى القضاء على رابطة النسب، غالباً ما يؤدي الاغتصاب إلى تفكك الوحدة الأسرية. وفي العديد من المجتمعات الأبوية والمحافظة، تُرفض ضحايا الاغتصاب - أو حتى يُقتلن - على يد أزواجهن أو أمهاتهن أو أسرهن أو مجتمعاتهن المحلية. وبسبب وصمة العار المرتبطة بهذا الفعل، أو الإذلال الذي يشعر به الرجل، أو شكوك التواطؤ التي تلقي بثقلها أحياناً على الضحية، يُنظر إلى هذه الأخيرة على أنها مصدر عار للأسرة.

وكثيراً ما يستخدم الاغتصاب كاستراتيجية حرب، وهو سلاح يهدف إلى تدمير الرجال بوصم ذريتهم من خلال الاعتداء على النساء. ويكون هذا الشكل من أشكال العنف المبرمج حاداً في العديد من النزاعات. وقال الجنرال باتريك كاميرت، النائب السابق للفرقة التابعة لبعثة منظمة الأمم المتحدة

¹⁵³ Jeanne Ward, « Post-conflict Situation in Bosnia and Herzegovina », dans *If Not Now, When? Addressing Gender-based Violence in Refugee, Internally Displaced, and Post-conflict Settings*, The Reproductive Health for Refugees Consortium, 2002. <http://www.conflictorecovery.org/bin/ifnotnow.pdf>

¹⁵⁴ تقرير عن حالة حقوق الإنسان في رواندا مقدم من السيد رينيه ديغني - سيغي، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، تطبيقاً للفقرة 20 من القرار دال - 1/3 المؤرخ 25 أيار/مايو 1994. <https://undocs.org/ar/E/CN.4/1996/68>

¹⁵⁵ Christine Ockrent (dir.) et Sandrine Treiner (coord.), « Les viols, une arme de guerre », dans *Le livre noir de la condition des femmes*, XO Éditions, Paris, 2006, p. 56 et 57.

المعنية بتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام 2008¹⁵⁶: «يتجاوز خطر أن يكون الشخص امرأة في أيامنا هذه خطر أن يكون جندياً في قوات التدخل». ومع ذلك، فعلى الرغم من أن النساء والفتيات يمثلن إلى حد بعيد الضحايا الرئيسيات للاغتصاب، فلا ينبغي نسيان أن الرجال والفتيان مستهدفون أيضاً بغرض إذلال المجتمع وتدمير هياكل سلطته.

وبالإضافة إلى ذلك، تؤدي النزاعات المسلحة إلى تفاقم محنة النساء والفتيات بشكل منهجي. وعلى نحو ما بيّن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في ديسمبر/كانون الأول 2016، فإن «معدلات واحتمالات حدوث زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يمكن أن تزيد خلال حالات الطوارئ الإنسانية وحالات النزوح القسري والنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية»¹⁵⁷. وبالمثل، تلاحظ إيزابيل أرا دون، مستشارة الشؤون الجنسانية في مجموعة الأزمات الدولية¹⁵⁸ أن «أكثر من نصف وفيات الأمهات تحدث في البلدان التي تمرقها أعمال العنف المسلح وفي الدول الهشة». وبعد انتهاء الحرب، ستظل المرأة عرضة لمخاطر صحية كبيرة بفعل تدمير المرافق الطبية. ومن الطبيعي أن يستمر تأثير النزاعات بعد فترة طويلة من انتهاء القتال وأن يزيد من التمييز وعدم المساواة بين الجنسين. وفي ظل ندرة الفرص والموارد الاقتصادية، ستكون المرأة في أغلب الأحيان الضحية الأولى للتوزيع غير المتكافئ للوظائف بل وحتى للغذاء. وفي بعض الأحيان، تجد المرأة نفسها، بعد انتهاء نزاع شاركت فيه بنشاط كمقاتلة، في مرتبة أدنى، أو خاضعة، أو حتى منبوذة، لكونها «امرأة جنديّة».

وعلاوة على ذلك، لا يعني وجود العاملين في المجال الإنساني توفير الحماية بشكل دائم في مخيمات اللاجئين والنازحين داخلياً. وقد ارتكب بعضهم انتهاكات في مناطق نزاع مختلفة من خلال مبادلة الغذاء بخدمات جنسية.¹⁵⁹

العنف الجنسي، أسلوب من أساليب الإرهاب وورقة مساومة

أصبح العنف الجنسي، بوصفه سلاح حرب، أسلوباً من أساليب الإرهاب أيضاً. ويدين الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش، في تقريره المذكور أعلاه، وجود «شبكات تجمع بين

¹⁵⁶ «Radhika Behuria, « Promouvoir le rôle des femmes dans l'édification de la paix » <https://www.undp.org/content/undp/fr/home/ourperspective/ourperspectivearticles/2014/07/08/promouvoir-le-r-le-des-femmes-dans-l-difcation-de-la-paix.html>

¹⁵⁷ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/71/175، 19 كانون الأول/ديسمبر 2016. <https://undocs.org/ar/A/RES/71/175>

¹⁵⁸ Isabelle Arradon, « A Hidden Face of War », 7 mars 2018 <https://www.crisisgroup.org/global/hidden-face-war>

¹⁵⁹ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، 23 آذار/مارس. <https://undocs.org/ar/S/2018/250>. وانظر أيضاً: مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار 2331، 20 كانون الأول/ديسمبر 2016. [https://undocs.org/ar/S/RES/2331\(2016\)](https://undocs.org/ar/S/RES/2331(2016))

الإرهاب والإجرام وتستخدم أجساد النساء والفتيات كشكل من أشكال العملة في الاقتصاد السياسي للحرب»، ويشدد على أن «العنف الجنسي أسلوب من أساليب الإرهاب ويشكل جزءاً لا يتجزأ من استراتيجيات التجنيد وتوفير الموارد وتغذية نزعة التطرف»¹⁶⁰.

ماذا يقول القانون الدولي؟

يشكل الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة في سياق النزاع المسلح انتهاكات للقانون الإنساني الدولي. وهذه الأفعال محظورة رسمياً بموجب اتفاقية جنيف وبروتوكولاتها الإضافية. أما فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، فهي تعتبر الاغتصاب والعنف الجنسي جريمة حرب، بل تعتبرهما، حينما يرتكبان في إطار هجوم واسع النطاق ومنهجي على السكان، جريمتين ضد الإنسانية.

1.9.4 نصائح وممارسات جيدة

- قد يكون الشروع في إعداد تقرير عن العنف الجنسي بإسراع صوت امرأة تروي معاناتها طريقة جيدة لتناول موضوع العنف الجنسي في زمن الحرب. وستؤثر قصتها في الجمهور العام أكثر مما تؤثر فيه الإحصاءات أو البيانات الرسمية.
- تركز الكثير من وسائل الإعلام على الانتهاكات التي تعرضت لها هؤلاء النساء بتصويرهن على أنهن «رقيق جنسي» أو «ضحايا للاغتصاب»¹⁶¹، دون عرض عناصر السياق التي من شأنها أن تسمح للجمهور بفهم المسألة المثارة فهماً أفضل. وقد ندت بذلك جوانا فوستر، عالمة الاجتماع في جامعة موناوث (نيوجيرسي، الولايات المتحدة الأمريكية) وشيريزان مينوالا، المحامية المعنية بحقوق الإنسان في الجامعة الأمريكية (واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية)، اللتين أجريتا مقابلات مع نساء يزيدات تعرضن للاغتصاب في العراق في عام 2014 على يد أفراد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المعروف أيضاً باسم «داعش». وكانت هؤلاء النساء يرغبن في أن تركز الصحافة الدولية بشكل أقل على عمليات الاغتصاب التي تعرضن لها مقارنة بتاريخ شعبهن¹⁶².

¹⁶⁰ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، 15 نيسان/أبريل 2017. <https://www.undocs.org/ar/S/2017/249>

¹⁶¹ Sherizaan Minwalla, « Yazidi women and girls resist ISIS in creative ways » Women's Media Center, 4 octobre 2016. <http://www.womensmediacenter.com/women-under-siege/yazidi-women-and-girls-resist-isis-in-creative-ways>

¹⁶² Shawn Carrié, « Yazidi women speak about unethical practices by journalists », Columbia Journalism Review, 4 mai 2018. <https://www.cjr.org/watchdog/yazidi-isis-interview.php>

- تقديم هؤلاء النساء كمقاومات والتركيز على قدرتهن على الصمود وعلى إبداعهن. وتقتصر شيريزان مينواللا¹⁶³ سرد الحيل الرائعة التي توصلت إليها اليزيديات لتفادي وقوعهن بين أيدي مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية، أو لحماية أطفالهن، أو لمقاومة التحول قسراً عن دينهن، أو للبقاء على قيد الحياة في ظروف الأسر الصعبة، أو للفرار من قبضة محتجزيهن، وعدم الاكتفاء فقط بتقديم هؤلاء النساء على أنهن «رقيق جنسي» أو «ضحايا للاغتصاب». ويغير هذا النهج النظرة تغييراً تاماً!
- البحث عن زوايا غير عادية، بل ومبتكرة، في المعالجة الصحفية، والتطرق، على سبيل المثال، لتداعيات النزاعات من منظور الصحة الإنجابية، على النحو المقترح في مقال إيزابيل أرا دون «وجه الحرب الخفي»¹⁶⁴ (A Hidden Face of War).
- التشديد على ضرورة مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام. ويسلط الموقع الإلكتروني لإدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة الضوء على «التأثير غير المتناسب والفريد للنزاعات المسلحة على النساء والفتيات»¹⁶⁵. ولذلك، فإن من المهم أن يشاركن أيضاً في منع النزاعات وحلها على قدم المساواة مع الرجال.
- لدى ارتكاب عمليات اغتصاب جماعية في منطقة ما، تجنب عرضها كما لو أن هذا العنف جزءاً من الثقافة المحلية.
- إبراز أن الاغتصاب يشكل جريمة حرب (انظر القرار 1820 الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة) وعدم تناوله على أنه ممارسة حتمية في أوقات النزاع.
- الرجوع إلى النصائح المشتركة بين جميع المواضيع، ولا سيما: «تجنب العناصر اللغوية التي تتطوي على إعطاء الدروس» (القسم 2.1.9)، و«كيف يمكن إجراء مقابلة» (الفرع 2.3). وانظر أيضاً الجدول أدناه.
- يُحتفل باليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع في 19 حزيران/يونيو¹⁶⁶. ويشكل هذا اليوم فرصة لتناول هذه المسألة.

¹⁶³ Sherizaan Minwalla, « Yazidi women and girls resist ISIS in creative ways », Women's Media Center, 4 octobre 2016. <http://www.womensmediacenter.com/women-under-siege/yazidi-women-and-girls-resist-isis-in-creative-ways>

¹⁶⁴ Isabelle Arradon, « A Hidden Face of War », 7 mars 2018 <https://www.crisisgroup.org/global/hidden-face-war>

¹⁶⁵ <https://peacekeeping.un.org/fr/promoting-women-peace-and-security>

¹⁶⁶ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/69/293، 19 حزيران/يونيو 2015. <https://undocs.org/ar/A/RES/69/293>

عبارات لا ينبغي استخدامها	عبارات يفضل استخدامها
الوصول إلى الميدان دون تحضير ودون معرفة أي شيء عن ثقافة الشخص الذي ستلتقي به.	قبل الشروع في مهمة لتقصي الحقائق، تعرّف على الثقافة المحلية لتجنب إزعاج من تتحدث إليهم أو إيذائهم أو إهانتهم.
إرسال صحفية أو صحفي (انظر الفرع 2.2) و/أو مترجمة فورية أو مترجم فوري، بحكم الواقع.	اسأل الشخص عما إذا كان يفضل إجراء المقابلة مع صحفية أو صحفي و/أو مترجمة فورية أو مترجم فوري.
إجراء المقابلة وسط حشد من الحشود، أو في مكان مليء بالضجيج أو بالفادي والرائح، وبحضور أشخاص غرباء.	اجر المقابلة في مكان محمي أو سري، مثل أحد المراكز التي تعنى بالمرأة والتي تجري فيها أنشطة مختلفة، وبالتالي، سيجذب حضور الشخص المستجوب انتباهاً أقل.
إظهار يدي الشخص، وتفاصيل عن تسريحة شعره، والبيئة التي يعيش فيها أو صورة مشوشة يمكن أن تكون غير واضحة باستخدام أحد البرمجيات أو استخدام صوت الناجية الحقيقي (حتى وإن كان مقنعاً) (انظر الفرع 2.3.2).	الحفاظ على سلامة الشخص الذي تُجرى المقابلة معه. ولدى إدلائه بشهادته على أساس عدم كشف هويته، احرص على ألا تؤدي أي معلومات أو تفاصيل تنشر في التقرير إلى التعرف على هويته. وعليك بإدراك ما يواجهه هذا الشخص من خطر الانتقام والوصم.
إخفاء مركزك كصحفي، واستخدام الكاميرات والميكروفونات الخفية (انظر الفقرة 2.1.8).	قدّم نفسك واعرض كذلك أهداف المقابلة واذكر النافذة الإعلامية التي تعمل لديها.
الوعد بتقديم المال أو مزايا أخرى لإقناع الشخص بالإدلاء بشهادته.	بيّن أنك تريد تبنيه الجمهور العام إلى الوضع السائد.
الضغط على الضحايا للإدلاء بشهادتهن.	تقبل عدم استعداد بعض الناجيات لتقديم شهادتهن واحترم رغباتهن دون إصرار.

عبارات لا ينبغي استخدامها	عبارات يفضل استخدامها
استعجال الضحية/الناجية، دون مراعاة أثر الصدمة التي تعرضت لها أو حالة الضعف التي تعيشها. والضغط عليها للتحدث عما مرت به حينما لا تكون مستعدة لذلك. والشروع في إجراء المقابلة دون توضيح الغرض الذي تستخدم من أجله قصتها أو السياق الذي ستعرض فيه على الجمهور. واستخدام التعبيرات التي تتطوي على أحكام.	تهيئة جو من الثقة والود والاحترام قبل إجراء أي مقابلة. وتذكر أن حديث الناجية عن العنف الذي تعرضت له قد يؤدي إلى المزيد من المعاناة لها. وإظهار التعاطف. وعدم إبداء أي حكم في طريقة طرح الأسئلة، سواء من خلال اللغة المستخدمة أو السلوك
إساءة استغلال ضعف الناجية أو جهلها بعمل وسائل الإعلام وسبل تدفق المعلومات.	الحصول على موافقة الشخص المستتيرة. ومن ثم الحرص على أن يبين لها أن المقابلة التي تبث محلياً يمكن أن تنشر الآن على شبكات التواصل الاجتماعي وتنتشر في جميع أنحاء العالم بوضع نقرات.
مقاطعة الضحية بشكل غير لائق من أجل طرح أسئلة أخرى.	دع الناجية تتحدث من تلقاء نفسها والسرعة التي تناسبها. واحترم التزامها بالصمت.
وصف الاعتداءات التي تعرضت لها الضحية بالتفصيل وتهاون. الخوض في الانتهاكات التي تعرضت لها الضحية.	اسرد أعمال العنف (التمعن في مدى التفصيل الذي يجب أن نُصل إليه في وصفها)، ولكن وضح أيضاً السياق السياسي للعنف والقضايا المطروحة. وبين الحدث العالمي الذي يندرج ضمنه، وأثاره على الضحايا. وما هي النواحي التي ترغب الناجيات في أن يطلع عليها الجمهور من تجاربهن.
السقوط في دائرة الإثارة أو استراق النظر.	إبراز مرونة الناجيات وقدرتهن على الصمود.
الاكتفاء بشهادة واحدة فقط. وعدم التحقق مما ورد على لسان الناجية.	التحقق من المعلومات التي جمعت خلال المقابلة.

عبارات لا ينبغي استخدامها	عبارات يفضل استخدامها
الضحية المزعومة (يبدو أن هناك تشكيك في إفادة الضحية).	الضحية المعلنة.
الفتاة التي تمارس البغاء - بغاء الأطفال.	الفتاة التي تتعرض للاستغلال - الاستغلال الجنسي للأطفال.
تقر بتعرضها للاغتصاب (تطوي على فكرة أنها تتحمل قدراً من المسؤولية عن الاعتداء). تعرضت للاغتصاب.	اغتُصبت
الضحية.	الناجية. استخدام كلمة «ناجية» عوضاً عن كلمة «الضحية» يعني إبراز قدرة الشخص على التصدي للشدائد ¹⁶⁷ ، انظر الفرع 2.1.10 بشأن مناقشة هذا الموضوع.

1.9.5 مسرد

- الاغتصاب
- عنف جنسي متصل بالنزاعات

يرد تعريف هذين المصطلحين في الفرع 1.9.1.

Indicateurs d'égalité des genres dans les médias. Cadre d'indicateurs pour mesurer la ¹⁶⁷اليونسكو. sensibilisation à l'égalité des genres dans les médias et les contenus, 2015, p. 47. <http://www.unesco.org/new/fr/communication-and-information/crosscutting-priorities/gender-and-media/gender-sensitive-indicators-for-media/>

1.9.6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- منظمة «ActionAid» - برنامج بشأن النساء في حالات النزاع:
<https://www.actionaid.org.uk/about-us/what-we-do/emergencies-disasters-humanitarian-response/conflict>
- نداء للعمل بشأن الحماية من العنف القائم على نوع الجنس في حالات الطوارئ:
<https://www.calltoactiongbv.com/>
- اللجنة الدولية للصليب الأحمر. تولى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بوصفها ضامناً لاتفاقيات جنيف وطرفاً فاعلاً رئيسياً في الأزمات الإنسانية، اهتماماً خاصاً للعنف الجنسي: <https://www.icrc.org/fr/nos-activites/violences-sexuelles>
- إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة¹⁶⁸:
<https://www.ilo.org/global/lang-fr/index.htm>
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين:
<https://www.unhcr.org/>
- الفريق الدولي المعني بالأزمات:
<https://www.crisisgroup.org/gender-peace-and-security>
- منظمة الأمم المتحدة، أوقفوا الاغتصاب الآن، مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في البلدان التي تشهد نزاعات، والتي تعرف أكثر باسمها الإنجليزي: «*Stop Rape Now. UN Action against sexual violence in conflict*»¹⁶⁹:
<http://www.stoprapienow.org>
- المركز الإعلامي النسائي:
<http://www.womensmediacenter.com/>

¹⁶⁸ تشكل هذه الإدارة مرجعاً بشأن هذه المسائل. وتستند خطوط عملها الرئيسية إلى القرارات المذكورة أدناه.

¹⁶⁹ هذه الحملة التي نظمتها الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في البلدان التي تشهد نزاعات هي مبادرة شاملة تضم 13 كياناً من كيانات الأمم المتحدة، هي: إدارة الشؤون السياسية، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب دعم بناء السلام، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واليونيسف، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومنظمة الصحة العالمية. وترمي هذه الحملة إلى إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع. وتمثل كل مؤسسة من المؤسسات الشريكة الـ 13 أيضاً مصدراً موثوقاً يمكن الاتصال به.

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/52/86، تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة، 2 شباط/فبراير 1998.
<https://undocs.org/ar/A/RES/52/86>
- BRANCHE, Raphaëlle, et VIRGILI, Fabrice, *Viols en temps de guerre*, Paris, Payot, 2011.
- مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، 23 آذار/مارس 2018.
<https://undocs.org/ar/S/2018/250> (170)
- مجلس الأمن الدولي، القرار 1325، 31 تشرين الأول/أكتوبر 2000
[https://undocs.org/ar/S/RES/1325\(2000\)](https://undocs.org/ar/S/RES/1325(2000)) (171)
- مركز دارت للصحافة والصدمات النفسية، « Reporting on Sexual Violence » تحتوي هذه الوثيقة على العديد من النصائح الملموسة للغاية بشأن التحضير لمقابلة مع الناجيات من العنف الجنسي وإعداد تقرير صحفي. مركز دارت هو مشروع تابع لكلية الصحافة في جامعة كولومبيا (نيويورك).
<https://dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence>
- منظمة المساواة الآن، *Equality Now, The World's shame. The Global Rape Epidemic. How Laws Around the World are Failing to Protect Women and Girls from Sexual Violence*, New York, Nairobi et Londres, février 2017
https://d3n8a8pro7vhmx.cloudfront.net/equalitynow/pages/208/attachments/original/1527096293/EqualityNowRapeLawReport2017_Single_Pages.pdf?1527096293

¹⁷⁰ يعرض هذا التقرير تقييماً للحالة العامة في هذا المجال، ولكنه يقدم بوجه خاص لمحة عامة عن الحالة في 19 بلداً على وجه التحديد.

¹⁷¹ يهدف هذا القرار إلى حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي في النزاعات المسلحة. وهذا هو القرار الأول الذي يتناول الأثر الخاص وغير المتناسب للصراعات المسلحة على المرأة. ويشدد أيضاً على أهمية المشاركة الكاملة للنساء في منع نشوب النزاعات وحلها، وكذلك في بناء السلام وصونه على قدم المساواة مع أقرانهم من الرجال. وفي إطار متابعة لهذا النص، اتخذ مجلس الأمن سلسلة من القرارات الأخرى بشأن هذا الموضوع، وهي على النحو التالي: 1820 (في عام 2008)؛ و1888 (في 2009)؛ و1889 (في 2009)؛ و1960 (في 2010)؛ و2106 (في 2013)؛ و2122 (في 2013)؛ و2242 (في 2015) و2331 (في 2016). ويتعامل القرار 1820 الصادر في عام 2008، على سبيل المثال، مع العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب ويشدد على أن العنف الجنسي في النزاعات يشكل جريمة حرب. يسقط القرار 2331 الصادر في عام 2016 الضوء على الصلات القائمة بين العنف الجنسي المتصل بالنزاع والاتجار بالنزاعات المسلحة والتطرف العنيف.

- FAYER-STERN, Danièle, SANCHEZ, Belen et SCHMITZ, Marc (dir.), *Le viol, une arme de terreur. Dans le sillage du combat du docteur Mukwege*, Mardaga-GRIP, 2015. http://www.democratieoubarbarie.cfwb.be/index.php?eID=tx_95_nawsecured1&u=0&file=fileadmin/sites/dob/upload/dob_sua_per_editor/dob_editor/documents/News/livre_VIOL_sommaire___preface.pdf&hash=04c22db9fbddd41f4528c07db462053883a7a273
- صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2018. <http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2018/6/un-trust-fund-to-end-violence-against-women-annual-report-2017>
- FOSTER Johanna E. et MINWALLA Sherizaan « Voices of Yazidi women: Perceptions of journalistic practices in the reporting on ISIS sexual violence » *Women's Studies International Forum*. <http://isiarticles.com/bundles/Article/pre/pdf/132013.pdf>
- Groupe mondial de la protection, « Media Guidelines for Reporting on Gender-Based Violence in Humanitarian Contexts », 2013. <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/GBV-Media-Guidelines-25July2013.pdf>
- GREEN, Elon, « Behind the story : NYT's Rukmini Callimachi on covering ISIS sex slaves », *Columbia Journalism Review*, 10 avril 2017 https://www.cjr.org/the_feature/isis-rukmini-callimachi-new-york-times.php
- « Women's human rights and gender-related concerns in situations of conflict and instability », <https://www.ohchr.org/EN/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity.aspx>
- IMPE, Anne-Marie, « Crimes contre la moitié de l'humanité » *Enjeux internationaux* no 17, p. 20 à 27, automne 2007. http://www.enjeux-internationaux.org/articles/num17/EI17_P20-27.pdf
- منظمة الصحة العالمية، توصيات منظمة الصحة العالمية بشأن الأخلاقيات والسلامة في بحث وتوثيق ورصد العنف الجنسي في حالات الطوارئ، جنيف، 2007. <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241595681/en/>
- منظمة الأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات». <https://peacekeeping.un.org/ar/conflict-related-sexual-violence>

- صندوق الأمم المتحدة للسكان، *Adolescent Girls in Disaster & Conflict – Interventions for Improving Access to Sexual and Reproductive Health Services*, 2016
<https://www.unfpa.org/publications/adolescent-girls-disaster-conflict>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان، « Gender-based violence in humanitarian settings », December 2014
<https://www.unfpa.org/resources/gender-based-violence-humanitarian-settings>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان، تسعة مبادئ أخلاقية متبعة في إعداد التقارير بطريقة أخلاقية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في الأزمة السورية، آذار/مارس 2015،
<https://www.unfpa.org/resources/nine-ethical-principles-reporting-ethically-gender-based-violence-syria-crisis>
- صندوق الأمم المتحدة للسكان، الحد الأدنى لمعايير الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ والتصدي له 2015.
<https://www.unfpa.org/fr/featured-publication/normes-minimales-de-vbg>
- WHITE, Aidan, *Media and Trafficking in Human Beings. Guidelines*, EJN/ICMPD, 2017. <https://ethicaljournalismnetwork.org/resources/publications/media-trafficking-guidelines>

1.10 العنف الممارس من قبل الشريك المعاصر (الشريك السابق) وجرائم القتل في إطار الزواج

1.10.1 تعاريف

وفقاً لمنظمة الصحة العالمية¹⁷²، فإن «العنف الممارس من قبل الشريك المعاصر يعني كل سلوك منتهج ضمن علاقة معايشة أو من قبل شريك سابق يتسبب في حدوث ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي، بما في ذلك الاعتداء الجسدي والعلاقات الجنسية القسرية والإيذاء النفسي وسلوكيات السيطرة».

ووفقاً للتصنيف الذي اقترحه منظمة الصحة العالمية¹⁷³، ينعكس عنف الشريك المعاصر (المعروف أيضاً باسم العنف العائلي أو العنف بين الزوجين) في أنواع مختلفة من السلوك، وهي على النحو التالي:

الاعتداءات الجسدية، مثل الصفع واللكم والركل وما إلى ذلك.

العنف الجنسي، ولا سيما الاتصال الجنسي القسري وغيره من أشكال الإكراه الجنسي (الاتصال الجنسي القسري مع أطراف ثالثة أو المواد الإباحية، وما إلى ذلك).

العنف العاطفي (اللفظي والنفسي): الإهانات، أو التحقير، أو الإذلال المستمر، أو أعمال التخويف (مثل إتلاف الأشياء)، أو التحرش السيبراني، أو التهديد بإساءة معاملة الأطفال أو انتزاعهم.

السلوك الاستبدادي والمتسلط، مثل عزل الشخص عن أسرته وأصدقائه، وحرمانه من وثائق هويته، ومراقبة أفعاله وحركاته، والحد من إمكانية حصوله على الموارد المالية أو فرص العمل أو التعليم أو الرعاية الطبية.

ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية¹⁷⁴ أيضاً: «يستخدم مصطلح «العنف العائلي» في العديد من البلدان للإشارة إلى العنف الممارس من قبل الشريك، ولكنه قد يشمل أيضاً إساءة معاملة الأطفال أو كبار السن، أو سوء المعاملة التي تصدر عن أي فرد من أفراد الأسرة».

¹⁷² منظمة الصحة العالمية، «العنف الممارس ضد المرأة»، 2017.

<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women>

¹⁷³ منظمة الصحة العالمية، «Comprendre et lutter contre la violence à l'égard des femmes – La violence exercée par un partenaire intime»، 2012. http://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/86232/WHO_RHR_12.36_fre.pdf?jsessionid=18C2FEAE81400AD8E69D8B943EFC4D9A?sequence=1

¹⁷⁴ منظمة الصحة العالمية، «Comprendre et lutter contre la violence à l'égard des femmes – La violence exercée par un partenaire intime»، 2012. http://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/86232/WHO_RHR_12.36_fre.pdf?jsessionid=18C2FEAE81400AD8E69D8B943EFC4D9A?sequence=1

1.10.2 أرقام

يمثل العنف في إطار الزواج أكثر أشكال العنف شيوعاً ضد المرأة⁽¹⁷⁵⁾. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية¹⁷⁶، فقد تعرضت، في جميع أنحاء العالم، امرأة واحدة من كل ثلاث نساء تقريباً (30 في المائة) للعنف الجسدي أو الجنسي على يد شريكها المعاصر، و7 في المائة من النساء لاعتداء جنسي على يد شخص آخر غير الشريك. أما فيما يتعلق بجرائم قتل النساء، فإن 38 في المائة من هذه الجرائم يرتكبها الزوج أو الزوج السابق، مقابل نسبة 5 في المائة من حالات قتل الرجال. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية¹⁷⁷ «العنف الشديد من عنف القرناء يحدث لدى النساء وبأيدي الرجال».

وتتوافر لدى منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أرقام عن مدى انتشار¹⁷⁸ العنف العائلي. ومع ذلك، يلاحظ بابا سيك، كبير الإحصائيين في هيئة الأمم المتحدة للمرأة¹⁷⁹، أن العنف ضد المرأة يحدث «في كل مكان، وفي البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء»، ويؤثر على جميع الفئات الاجتماعية والمهن والفئات العمرية.

ولا تتضمن الإحصاءات أيضاً أرقاماً عن أعمال العنف التي ترتكب داخل الأسرة. ولا يُستمع، في الكثير من الأحيان، إلى المرأة لدى إبلاغها عن هذا العنف أو رفع شكوى بشأنه. ولذلك، لا تعكس الإحصاءات دائماً الواقع بشكل دقيق. ونادراً ما يكون بالإمكان مقارنة البيانات بين الدراسات المختلفة بسبب الطرق والمعايير المستخدمة. ولا يأخذ البعض، على سبيل المثال، في الاعتبار سوى العنف الجسدي والجنسي، في حين يضيف البعض الآخر إلى ذلك العنف النفسي أو اللفظي أو المالي. ولن يكون معدل الانتشار متطابقاً في كلتا الحالتين¹⁸⁰.

¹⁷⁵ منظمة الصحة العالمية، وكلية لندن للصحة والطب المداري، ومجلس البحوث الطبية في جنوب أفريقيا، «التقديرات الإقليمية والعالمية للعنف الموجه نحو المرأة: معدلات الانتشار والتأثيرات الصحية لعنف الشريك الحميم والعنف الجنسي من غير الشركاء»، جنيف، 2013. التقرير الكامل بالإنجليزية، عرض وملخص بالعربية. <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241564625/ar/>

¹⁷⁶ المرجع نفسه.

¹⁷⁷ منظمة الصحة العالمية، التقرير العالمي حول العنف والصحة، جنيف، 2002. https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/1363/9241545615_ara.pdf?sequence=1&isAllowed=y

¹⁷⁸ منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، *Statistiques sur les violences faites aux femmes*، <https://data.oecd.org/fr/inequality/violences-faites-aux-femmes.htm> انتشار العنف العائلي هو النسبة المئوية للنساء اللاتي تعرضن للعنف البدني/الجنسي على يد شريك معاصر في مرحلة ما من حياتهن.

¹⁷⁹ أوردته إذاعة كندا، <https://ici.radio-canada.ca/nouvelle/1069150/femmes-violence-conjugale-monde-etat-des-lieux>

¹⁸⁰ للحصول على المعلومات الخاصة بكل، انظر تقرير إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، 2016، «Chapitre 6, Violence à l'égard des femmes».

https://unstats.un.org/unsd/gender/downloads/WorldsWomen2015_French.pdf

ووفقاً لتقرير نشرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2019¹⁸¹، فقد شهد عام 2017 وحده تعرض حوالي 58 في المائة من النساء ضحايا القتل العمد (137 امرأة يومياً) للقتل على يد أحد أفراد الأسرة. ووفقاً للتقرير نفسه، تختلف نسبة النساء والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 عاماً واللواتي تعرضن للعنف الجسدي أو الجنسي من قبل شريك معاصر (حالي أو سابق) من منطقة إلى أخرى، وقد بلغت هذه النسبة 6.1 في المائة في أوروبا وأمريكا الشمالية، و9 في المائة في شرق وجنوب شرق آسيا، و11.8 في المائة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و12.3 في المائة في شمال أفريقيا وغرب آسيا، و21.5 في المائة في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و23 في المائة في وسط وجنوب آسيا، و34.7 في المائة في أوقيانوسيا (باستثناء أستراليا ونيوزيلندا).

1.10.3 التفسيرات والسياق

على نحو ما أشارت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 61/143 المعتمد في 19 كانون الأول/ديسمبر 2006، فإن «السبب الجذري للعنف ضد المرأة يكمن في عدم تكافؤ علاقات القوة بين الرجل والمرأة على مدار التاريخ».

والعنف العائلي هو عنف قائم على نوع الجنس، وينتج نظام أبوي يكرس «عدم التماثل»¹⁸² والعلاقات القائمة على الهيمنة بين الرجل والمرأة. وتشكل النساء أغلبية ضحاياه في جميع أنحاء العالم.

وفي بعض الحالات، يمكن أن يصل هذا العنف إلى حد القتل، خاصة عندما يشك الزوج في خيانة زوجته له، أو يرى في تحررها فقداناً لسيطرته وسلطته (على سبيل المثال، بعد أن تعرب الضحية عن رغبتها في الاستقلال أو الانفصال).

ومن الواضح أن عواقب العنف العائلي على المستوى الشخصي عديدة ومأساوية، وهي تتراوح بين الشعور بالذنب والحط من قيمة الضحية، وفقدان الاعتداد بالذات، والقلق، والتوتر الدائم، واضطرابات النوم، والتعب، وزيادة التعرض للأمراض، والمعاناة الاجتماعية، والاكتهاب، ومحاولات الانتحار التي تتجاوز مثيلاتها لدى بقية السكان، وما إلى ذلك.

وبالإضافة إلى ذلك، تتسبب هذه الأحداث في صدمات شديدة للأطفال الذين يعتبرون الآن

¹⁸¹ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تقدم النساء في العالم 2019-2020، الولايات المتحدة الأمريكية، 2019. التقرير الكامل باللغة الإنجليزية فقط. ويمكن الاطلاع على الموجز باللغة لعربية على الموقع الشبكي التالي: <https://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2019/progress-of-the-worlds-women-2019-2020-executive-summary-ar.pdf?la=en&vs=4954>

¹⁸² Pauline Delage, *Violences conjugales. Du combat féministe à la cause publique*, Presses de Sciences Po, Paris, 2017.

ضحايا آخرين للعنف العائلي. ويعاني هؤلاء الأطفال، الذين يشاهدون في الغالب ما تتعرض له أمهم من معاملة وحشية بل ويقضون شاهداً على قتلها في بعض الأحيان، من الإجهاد اللاحق للصدمة، والقلق، واضطرابات النوم، والكوابيس، وتوقف النمو، وصعوبات التعلم، والانكفاء على الذات، والحزن، والعدوانية، ويساورهم شعور عام بعدم الثقة، ويقعون فريسة للاكتئاب الذي قد يؤدي بهم إلى الانتحار. وتقول كارين سادليير، وهي طبيبة في علم النفس السريري ومتخصصة في رعاية الأطفال ضحايا العنف «من أكثر المواقف صدمة للطفل رؤية شخص يتعلق به ويوفر له الرفاهية والحماية وهو يتعرض للاعتداء على يد شخص آخر من المفترض أن يكون أيضاً مصدرًا لحمايته. وفي حالات العنف العائلي، يعاني 60 في المائة من الأطفال [الشهود] من أعراض اضطرابات الإجهاد اللاحقة للصدمة. ويمثل ذلك من 10 إلى 17 ضعفاً لحالات الاضطرابات السلوكية واضطرابات القلق والاكتئاب السائدة لدى عامة الأطفال. وفي حالة قتل الإناث، يصل هذا المعدل إلى 100 في المائة»¹⁸³. وقد يقع الأطفال، في بعض الحالات، ضحايا لجريمة قتل الأبناء،¹⁸⁴ التي غالباً ما يرتكبها الأب. وهذه الجريمة هي عمل عقابي¹⁸⁵، وتهدف إلى إيذاء الأم التي أعربت عن رغبتها في الانفصال.

وإلى جانب الانعكاسات المترتبة عن هذا العنف على الأطفال، فإن عواقبه المجتمعية كبيرة أيضاً. ومثلما تشير منظمة الصحة العالمية «يؤدي العنف الممارس ضد المرأة إلى تكبد تكاليف اجتماعية واقتصادية ضخمة تخلف آثاراً عديدة على المجتمع قاطبة. فقد تعاني النساء من العزلة وعدم القدرة على العمل وفقدان الأجر ونقص المشاركة في الأنشطة المنتظمة وعدم التمكن من الاعتناء بأنفسهن وأطفالهن إلا بشكل محدود»¹⁸⁶.

¹⁸³ مرصد المقاطعات المعني بالعنف ضد المرأة التابع لمجلس مقاطعة سين سان دوني، «Les enfants co-victimes des violences dans le couple». https://seinesaintdenis.fr/IMG/pdf/fiche_enfants_co-victimes.pdf

¹⁸⁴ مقابلها الفرنسي «filicide» مشتق من المصطلح اللاتيني «filius» أو «filia» الذي يعني «الابن» أو «الابنة» ومن اللاحقة «cida» التي تعني «قتل» (Niobey, Larousse, Lagané, & Guilbert, 1978).

¹⁸⁵ Glenn Carruthers, «Making sense of spousal revenge filicide», *Aggression and Violent Behavior* vol. 29, 2016, p. 30 à 35. <https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S1359178916300556>

¹⁸⁶ منظمة الصحة العالمية، «العنف الممارس ضد المرأة»، 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. <https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women>

وتبرز منظمة الصحة العالمية أيضاً الآلية التي تُستسخ من خلالها هذه الظاهرة، حيث إن مشاهدة الطفل للعنف داخل الأسرة يجعله مهياً للتعرض للعنف أو لارتكابه¹⁸⁷.

وهذا لا يعني، بطبيعة الحال، أن جميع الأطفال الذين يشهدون الاعتداءات أو يتعرضون لها في مرحلة الطفولة سيكونون بالضرورة عدوانيين في حياتهم الزوجية في مرحلة البلوغ.

ولتغيير المواقف والسلوك، وضعت عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات دولية برامج للتثقيف والوقاية. وهي تهدف، من ناحية، إلى التأثير على العوامل الثقافية، من خلال الطعن في المعايير الاجتماعية التي تعزز سيطرة الرجل وسلطته على المرأة، ومن ناحية أخرى، على العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي تدعم ثقافة العنف هذه. وعلى سبيل المثال، فقد أطلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالمنطقة المغاربية حملات لمنع العنف من خلال رفع مستوى الوعي بين الرجال والفتيان¹⁸⁸.

وعلاوة على ذلك، يقرّ القانون الآن في الكثير من البلدان بأن العنف ضد المرأة هو جريمة من الجرائم وليس مسألة أسرية أو خاصة. وتشكل المعاقبة على هذا السلوك خطوة هامة إلى الأمام، سواء على الصعيد التشريعي أو على صعيد حقوق المرأة.

كيف نتحدث وسائل الإعلام عن ذلك؟ بعض الحقائق¹⁸⁹

تكشف الطريقة التي تغطي بها وسائل الإعلام العنف والقتل في الإطار الزوجي بعض الثوابت:

1 - موضوع العنف القائم على نوع الجنس هو موضوع ثانوي، بل ومخفي وغير مرئي تقريبا في بعض المجتمعات.

2 - لدى التطرق لهذا الموضوع، قد يبدو الصحفيون في بعض الأحيان متساهلين إزاء الفعل أو مرتكبه، حتى في حالات القتل. وسوف يتحدثون عن «نوبة جنون»، أو حتى

¹⁸⁷ منظمة الصحة العالمية، «العنف الممارس ضد المرأة»، 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2017.

<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women>

وانظر أيضا: منظمة الصحة العالمية، التقرير العالمي حول العنف والصحة، جنيف، 2002، الذي يستند إلى دراسات مختلفة أجريت في إسبانيا، وإندونيسيا، والبرازيل، والسلفادور، وشيلي، وفرنزويلا (جمهورية البوليفارية)، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ونيكاراغوا، والولايات المتحدة الأمريكية. ويمكن الاطلاع عليه على الموقع الشبكي التالي: https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/1363/9241545615_ara.pdf?sequence=1&isAllowed=1

¹⁸⁸ انظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة، « Maroc : grande mobilisation pour les 16 jours d'activisme contre les violences faites aux femmes et aux filles »

<http://maghreb.unwomen.org/fr/actualites-evenements/actualites/2018/12/ campagne-16-jours-maroc>

¹⁸⁹ أخذت عدة عناصر من هذا الفرع من تحقيق أجرته جوليت دييور، وغورفان كريستانادجا، ويوهانا لويسين « 220 femmes tuées par leur conjoint, ignorées par la société », Libération, 29 juin 2017

<http://www.liberation.fr/apps/2017/06/220-femmes-tuees-conjoints-ignorees-societe/>

عن «الحب الجنوني» ويوردون عبارات من قبيل: لقد كان يحبها كثيراً ويخشى تركها له، ولذلك قتلها. ويؤكدون أسطورة الرجل المحطم الذي يتمنى الموت ندماً على فعلته. ويشجع هذا النوع من التغطية جزءاً من الرأي العام على إبداء الشفقة على الجاني. والتزام الصمت إزاء الضحية أمر غير مقبول لأنه يحجب عنصراً أساسياً من عناصر الواقع.

3 - يوصف القاتل بانتظام بعبارات إطرائية تؤكد أنه رجل «جيد من جميع النواحي»، بل يعتمد الصحفي في بعض الأحيان إلى عدم الخوض في سجله الجنائي أو التقليل من أهميته.

4 - حجب الضحية لصالح القاتل، لا سيما إذا كان هذا الأخير من خلفية اجتماعية متميزة. وقد اختارت صحيفة محترمة لتناول موضوع مقتل ريفا ستينكامب على يد رياضي حائز على ميدالية ذهبية وميداليتين فضيتين العنوان التالي «أمة تعاني: نجمة الرياضي متهم بقتل صديقتها». ولم يرد في هذا العنوان ذكر لشريكته أو لمعاناة أقاربها.

5 - لدى الحديث عن الضحية، تتعرض سمعتها في بعض الأحيان للتشويه العلني، ويُشهر بها كما لو أنها كانت مسؤولة عما أصابها.

وتجدر الإشارة إلى أن العديد من وسائل الإعلام تضطلع بعمل ممتاز. ولذلك يجب تجنب أي تعميم غير عادل.

1.10.4 نصائح وممارسات جيدة

- التفكير في العلاقات غير المتكافئة بين الرجل والمرأة، والتي يمكن أن تؤدي إلى العنف. ومحاولة تفكيك الآليات القائمة والتوعية بهذه الظاهرة الهيكلية.
- إعادة الضحية إلى الحياة من خلال وصف مهنتها وبيئتها المعيشية، أو بإعطاء اسم لها. وغالباً ما يُعدّل الاسم لإخفاء هويتها، ولكن إعطاء الاسم - أو تعديله - أو وصف الوضع العائلي يضيف طابعاً إنسانياً على السرد.
- إخراج جرائم القتل المرتكبة في إطار الزواج من صفحة الأحداث المتنوعة التي غالباً ما تُنشر فيها، كما لو أن الأمر يتعلق بنوبات استثنائية من الجنون وقصص فردية وخاصة وليس بأحداث متكررة. وتشكل هذه الجرائم، في حد ذاتها، ظاهرة من ظواهر المجتمع، ولذلك يجب التعامل معها على هذا النحو، وليس كعنصر إخباري عرضي. ويكتسي وضع الخبر في المنظور والسياق الصحيحين أهمية بالغة في هذا الصدد.

■ البحث عن زوايا الإبلاغ التي قد تدفع الرأي العام إلى التفكير، وذلك بالتركيز، مثلاً، على الأثر المجتمعي للعنف العائلي أو عواقبه على الأطفال، وذلك بإثارة أسئلة من قبيل ما يلي: كيف يمكن للصحفيين دعم الأطفال لمنع احتمال تكرار الإساءة؟ وهل وُضعت أي برامج جديدة بالاهتمام في هذا المجال؟ وهل المساعدة العامة المقدمة كافية؟ وكيف يمكن للأطفال - الفتيات أو الفتيان - الذين يشهدون العنف المرتكب ضد أمهاتهم بناء أنفسهم في مرحلة البلوغ؟ وما الذي يمكن فعله لحمايتهم بعد وقوع جريمة قتل وقضاء الوالد المسؤول مدة عقوبته بالسجن: هل يتعين إيداعهم في مؤسسات أو تركهم داخل أسرهم؟ وهذه كلها مسائل حساسة تحتاج إلى معالجة دقيقة.

■ تجنب تقليل حجم الوقائع، والتستر على من يتحمل المسؤولية، أو حتى وضع الضحية والقاتل على قدم المساواة، بوضع عناوين من قبيل «العُثور على زوجين ميّتين» أو «قتيلان يسقطان بالرصاص»، مما يشير إلى وجود جريمة قتل مزدوجة. وتوضع هذه العناوين أحياناً بسبب ضيق الوقت: فقد لا يكون لدى الصحفي معلومات إضافية بعد؛ وربما لم تتح له حينها معلومات إضافية؛ ولكن هذه العناوين لا تتحدث عن وقوع جريمة قتل في إطار الزواج، تلاها انتحار القاتل.

■ الحرص على عدم تحميل المرأة المقتولة المسؤولية دون مبرر، من خلال الإشارة، على سبيل المثال، إلى تعرضها للضرب لسنوات على يد زوجها وأنها لو بادرت إلى تركه، لكان من الممكن تفادي المأساة.

■ لا تكرر ببساطة كلمات المدعي العام أو محامي القاتل، فغالباً ما يكون هذا الأخير في صف موكله. وقد يقول، مبرراً فعل القاتل، إنه كان يخشى ارتكاب الزنا وكان يحب الضحية إلى حد الجنون. وتجنب عبارات مثل: «وقد أوضح المحامي أن زوجة الجاني كانت عنيفة». وبيّن بوضوح أن قاتل هذه الكلمات هو محامي الدفاع، واستشهد بها بين علامتي اقتباس، ولكن احرص أيضاً على أن تعرض، في المقابل، وبصورة منتظمة وجهة نظر محامي الطرف المدني.

■ اختيار الإيقاع الذي يناسب خطورة الموضوع، ليس فيما يتعلق بنص المقال فحسب، ولكن أيضاً وقبل كل شيء فيما يتعلق بالعنوان. وتجنب الحديث عن ذلك بأسلوب مرح أو بهجة الحكايات، كما في المثال التالي: «يقتل حبيبته السابقة ويحمل الجثة إلى مركز الشرطة في سيارته التوينغو»¹⁹⁰. وانظر الفرع 2.1.5 الذي يتضمن مناقشة أكثر شمولاً وتعمقاً للعناوين الرئيسية.

¹⁹⁰ إذاعة أوروبا 1، 30 كانون الثاني/يناير 2015.

- تجنب الصلات غير اللائقة والنهج السيئة أثناء بث الأخبار الإذاعية أو التلفزيونية، أو بين مقالتين في نفس الصفحة من الصحيفة أو المجلة، مثلما هو موضح في الفرع 2.1.11. وقدم معلومات عملية ومفيدة مثل التذكير برقم هاتف الطوارئ الذي يمكن أن تستخدمه النساء اللواتي يتعرضن للاعتداء أو التهديد من جانب شركائهن. واذكر أيضاً رقم هاتف الشرطة وأي دائرة أخرى يمكن أن ترفع الشكاوى إليها.
- تناول بانتظام موضوع العنف القائم على نوع الجنس، بمناسبة إقامة المحاكمات، وإصدار المنشورات، وتنظيم الحلقات الدراسية، والتعرف على الجمعيات، وما إلى ذلك.

تسليط الضوء على المضردات؛ ما يُقال وما لا يُقال

- اختر بعناية فائقة الكلمات والصيغ المستخدمة، لأنه من الممكن تشويه الحقائق، أو حتى تغيير طبيعة الظاهرة بتسميتها تسمية خاطئة. ولا ينبغي، على سبيل المثال، استخدام كلمة «سقوط» عندما يُدفع الشخص على يد شريكه من النافذة أمام الشهود. ويقال استخدام كلمة «سقوط» من شناعة الفعل، مما يوحي بأنه قد يكون عرضياً، في حين أن الشخص قد تعرض للدفع عمداً، وأن هناك جريمة قتل. وبالمثل، فالمرء لا يقتل زوجته بدافع الحب، بل بدافع الرغبة في الهيمنة أو بسبب الغيرة. والحديث عن «القلب المحطم» في هذه الحالة هو إخفاء للحقيقة بحجاب رومانسي وإثارة شعور يدعو إلى تفهم دوافع الجاني.
- تجنب استخدام العبارات اللطيفة، التي تهوّن من قساوة الواقع، مثل «النزاع الزوجي». ولا تتردد في أن تستخدم، حسب الوضع القائم، كلمة «القتل» أو «عنف الشريك المعاشر» عوضاً عن ذلك. ولا تستخدم عبارة «محاولة الإغواء» حينما يتعلق الأمر باعتداء جنسي مؤكداً مصحوب بضرب وإصابات بدنية.
- عدم استخدام مصطلحي «دراما عائلية» و«جريمة انفعال عاطفي»، فهما مصطلحان «يهوّنان من فعل المعتدي من خلال النظر إليه كتصرف مفعم بالحب والعاطفة. وإذا استخدم محامي الدفاع أو الشرطة هذين المصطلحين، فإن على الصحفي أن يضعهما بين علامتي اقتباس وأن يعرضهما كحجة من حجج أحد الطرفين. ويفضل للصحفي أن يستخدم عبارتي «القتل في إطار الزواج» أو «القتل على يد الشريك المعاشر»¹⁹¹. ويمكن أيضاً الاستعاضة عن هاتين العبارتين بعبارتي «الجريمة بدافع التملك» أو «انفصال الشريك».

- لا تخلط بين المفاهيم المختلفة. ومصطلح «المرأة التي تتعرض للضرب» ليس مرادفاً لمصطلح «المرأة ضحية العنف» (انظر المسرد أدناه). وبالمثل، فعلى عكس المشاجرات

أو النزاعات التي قد تحدث من وقت لآخر بين الزوجين، يتسم العنف القائم بين الشركاء باستمراره، وبأثره المدمر، وبحالة الخوف التي تتجم عنه، وبدوافعه الخفية للسيطرة وممارسة السلطة¹⁹².

■ احترم افتراض براءة الجناة وصف الوقائع بدقة: لا تتحدث عن «القتل» قبل الأوان، فالقتل ليس بالضرورة جريمة قتل، ناهيك عن أن يكون اغتيالاً (انظر مسرد المصطلحات أدناه).

■ يمكن أن تتيح الأيام العالمية للأمم المتحدة فرصة لتقديم معلومات عن هذا الموضوع، مثل 8 آذار/مارس، اليوم الدولي للمرأة¹⁹³، و2 تشرين الأول/أكتوبر، اليوم الدولي للأنف¹⁹⁴، و25 تشرين الثاني/نوفمبر، اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة¹⁹⁵.

■ على سبيل المثال، تنظم كل سنة في اليوم الدولي للمرأة (8 آذار/مارس) حملة اليونسكو «النساء يصنعن الأخبار»¹⁹⁶ كمبادرة عالمية تهدف إلى توجيه انتباه المجتمع الدولي إلى مسائل المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام ومن خلالها، ومناقشة هذه المسائل، ودعم الحلول العملية لتحقيق هذه الأهداف.

1-10-5 مسرد

- يرد تعريف مصطلحات «عنف الشريك المعاصر» و«العنف في إطار الزواج» و«العنف العائلي» في الفرع 1.10.1، والفرق بين «الشجار» أو «النزاع» و«العنف بين الشريكين» موضح أيضاً في الفرع 1.10.4.
- وفقاً لمنظمة الصحة العالمية، فإن: «العنف الجنسي يعني أي علاقة جنسية، أو محاولة للحصول على علاقة جنسية، أو آية تعليقات أو تمهيدات جنسية، أو آية أعمال ترمي إلى الاتجار بجنس الشخص أو أعمال موجهة ضد جنسه باستخدام الإكراه يقترفها شخص آخر مهما كانت العلاقة القائمة بينهما وفي أي مكان. ويشمل العنف الجنسي الاغتصاب، الذي يُعرّف بأنه إدخال القضيب، أو أي جزء من الجسد أو أداة خارجية أخرى، في الفرج أو الشرج بالإجبار أو الإكراه»¹⁹⁷.

¹⁹² منظمة العفو الدولية، «Qu'est-ce que la violence conjugale ?» <https://www.amnesty.be/camp/droits-des-femmes/violence-conjugale/article/qu-est-ce-que-la-violence-conjugale>

¹⁹³ <https://www.un.org/fr/events/womensday/>

¹⁹⁴ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/61/271، 15 حزيران/يونيو 2007. <https://undocs.org/ar/A/RES/61/271>

¹⁹⁵ الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار A/RES/54/134، 17 كانون الأول/ديسمبر 1999. <https://undocs.org/ar/A/RES/54/134>

¹⁹⁶ <https://fr.unesco.org/themes/media-pluralism-and-gender-equality/womenmakenews/2019>

¹⁹⁷ منظمة الصحة العالمية، «العنف الممارس ضد المرأة»، 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2017. <https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women>

- توضح منظمة العفو الدولية في بلجيكا الناطقة بالفرنسية أن عبارة «المرأة التي تتعرض للضرب» «لا تشير إلى جميع أعمال العنف بين الشريكين. وهي تلفت الانتباه إلى العنف الجسدي فقط، في حين أن العنف النفسي هو الأكثر شيوعاً»¹⁹⁸.

القتل الخطأ والقتل العمد والاعتقال، ما الفرق بينها؟

- اغتيال
- جريمة
- قتل خطأ
- القتل العمد

انظر الفرع 1.1.5.1 للاطلاع على هذه التعاريف.

1.10.6 المصادر

المنظمات التي ينبغي الاتصال بها

- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومقررتها الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، التي عينتها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: <https://www.ohchr.org/FR/Issues/SRWomen/Pages/SRWomenIndex.aspx>
- منظمة الصحة العالمية
- اليونسكو
- اليونيسف
- لدى العديد من البلدان جمعيات لوقاية النساء ضحايا العنف وحمايتهن ودعمهن. ويمكن الحصول على معلومات في كل سياق. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:
 - عدم التسامح لإطلاقات، إدنبرة (المملكة المتحدة). الرابطة الأسكتلندية لمكافحة العنف ضد المرأة.
 - منظمة «Our Watch»، ملبورن (أستراليا) - <https://www.ourwatch.org.au/>
 - شبكة وسيلة (جمعية مناهضة العنف ضد النساء والأطفال)، الجزائر.
 - منظمة «كفى»، جمعية مناهضة للعنف ضد المرأة واستغلالها في لبنان.
 - مركز الاستشارات القانونية للنساء ضحايا العنف، أسسه مرصد حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في غابون.

¹⁹⁸ منظمة العفو الدولية. «Qu'est-ce que la violence conjugale ?» <https://www.amnesty.be/camp/droits-des-femmes/violence-conjugale/article/qu-est-ce-que-la-violence-conjugale>

عينة من الوثائق التي ينبغي الرجوع إليها

- رابطة الصحفيين المحترفين، « Les médias et les violences contre les femmes. Quel traitement journalistique ? », Bruxelles, 2018
<http://www.ajp.be/violencesfemmes-recommandations/>
- ATTANÉ, Isabelle, BRUGEILLES, Carole, RAULT, Wilfried, *Atlas mondial des femmes. Les paradoxes de l'émancipation*, Ined et Autrement, Paris, 2015.
<https://www.cairn.info/revue-travail-genre-et-societes-2017-1-page-221.htm>
- مركز المعارف الإلكتروني لإنهاء العنف ضد النساء والفتيات (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، « Faits en un coup d'œil : statistiques sur la violence à l'égard des femmes », 31 octobre 2010
<http://www.endvawnow.org/fr/articles/299-faits-en-un-coup-doeil-statistiques-sur-la-violence-a-legard-des-femmes.html?next=300>
- ELFORD, Sasha, GIANNITSOPOULOU, Shannon, et KHAN, Farrah, #Les-BONSmots : *La couverture médiatique de la violence sexuelle au Canada*, Femifesto, Toronto, 2017
<http://vaw-mediahub.ca/sites/default/files/UseTheRightWordsFR.pdf>
- المعهد العالمي للمرأة، « Violence Against Adolescent Girls – Trends and Lessons for East Africa ». <https://globalwomensinstitute.gwu.edu/sites/g/files/zaxdzs1356/f/downloads/GWI%20Policy%20Brief%20-%20Violence%20against%20Adolescent%20Girls.pdf>
- KELLER, Marike, *Reporting on Gender-Based Violence: A Guide for Journalists and Editors*, Sonke Gender Justice et Health E-News, Cape Town (Afrique du Sud), 2017. <https://www.saferspaces.org.za/uploads/files/Reporting-on-GBV.pdf>
- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي،¹⁹⁹
<https://data.oecd.org/fr/inequality/violences-faites-aux-femmes.htm>

¹⁹⁹ تتاح على الموقع الشبكي لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بيانات عام 2014 (جداول الأرقام القطرية والرسوم البيانية والخرائط) التي تعرض (من بين أمور أخرى) حقيقتين متميزتين للغاية. فمن ناحية، هناك الموقف من العنف العائلي، أي النسبة المئوية للنساء اللواتي يعتقدن أن للعنف العائلي ما يبرره في ظروف معينة، ومن ناحية أخرى، هناك انتشار العنف العائلي على مدى الحياة، أي النسبة المئوية للنساء اللواتي تعرضن للعنف الجسدي/الجنسي على يد شريك معاصر في مرحلة ما من حياتهن. ومن الضروري عدم الخلط بين هاتين المجموعتين من البيانات.

- منظمة الصحة العالمية، « Comprendre et lutter contre la violence à l'égard des femmes – La violence exercée par un partenaire intime », 2012
Fiche explicative. http://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/86232/WHO_RHR_12.36_fre.pdf;jsessionid=18C2FEAE81400AD8E69D8B943EFCB4D9A?sequence=1
- منظمة الصحة العالمية، « العنف الممارس ضد المرأة »، 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2017.
<https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women>
- موجز وغني بالمعلومات. يحيل إلى وثائق منظمة الصحة العالمية الأخرى الصادرة بشأن هذا الموضوع.
- منظمة الصحة العالمية، وكلية لندن للصحة والطب المداري، ومجلس البحوث الطبية في جنوب أفريقيا، « التقديرات الإقليمية والعالمية للعنف الموجه نحو المرأة: معدلات الانتشار والتأثيرات الصحية لعنف الشريك الحميم والعنف الجنسي من غير الشركاء »، جنيف، 2013. التقرير الكامل بالإنجليزية، عرض وملخص بالعربية. <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241564625/ar/>
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تقدم النساء في العالم 2019-2020، الولايات المتحدة الأمريكية، 2019. التقرير الكامل باللغة الإنجليزية فقط. ويمكن الاطلاع على الموجز باللغة العربية على الموقع الشبكي التالي:
<https://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/library/publications/2019/progress-of-the-worlds-women-2019-2020-executive-summary-ar.pdf?la=en&vs=4954>
- ONU Femmes, Un cadre pour appuyer les mesures de prévention de la violence à l'égard des femmes, 2015
<http://www.unwomen.org/fr/digital-library/publications/2015/11/prevention-framework>
- Prenons la une « Le traitement des violences faites aux femmes – outils à l'usage des journalistes », 22 novembre 2016
<https://prenons-la-une.tumblr.com/post/153517597146/le-traitement-m%C3%A9diatique-des-violences-faites-aux>
- SADLIER, Karen, Violences faites aux femmes, les enfants souffrent. Les mots pour le dire, Observatoire des violences envers les femmes du Conseil général de Seine-Saint-Denis. <https://seinesaintdenis.fr/Les-mots-pour-le-dire-l-impact-des-violences-dans-le-couple-sur-les-enfants.html>

- SEPULCHRE, Sarah et THOMAS, Manon, « La représentation des violences sexistes et intrafamiliales dans la presse écrite belge francophone », Université catholique de Louvain, 2018.
<http://www.ajp.be/telechargements/violencesfemmes/l-etude.pdf>
- TOLEDO, Patsili et LAGOS LIRA, Claudia, « The Media and Gender-Based Murders of Women: Notes on the Cases in Europe and Latin America », Fondation Heinrich Böll, 24 juillet 2014. <https://eu.boell.org/en/2014/07/24/media-and-gender-based-murders-women-notes-cases-europe-and-latin-america>



2

ما هي طرق تناول موضوع العنف ضد النساء والفتيات وصياغته وتغطيته؟

2.1 توصيات عامة



2.2 ما نوع الجنس المطلوب في
المراسل؟



2.3 كيف يمكن إجراء مقابلة؟



2.4 ما هي الصور التي ينبغي
اختيارها؟



يناقش هذا الفصل الأفكار والتوصيات والممارسات الجيدة المشتركة في المعالجة الصحفية لكل موضوع محدد من المواضيع المذكورة في الفصل 1، ولجميع أشكال العنف ضد المرأة.

فما هي الكلمات أو الصور أو العناوين التي ينبغي اختيارها؟ وما هي الكيفية التي يصاغ بها المقال الذي يتناول العنف القائم على نوع الجنس؟ وكيف يتحدث الصحفي إلى إحدى الناجيات؟ وسيستند كل صحفي، حسب رغبته، إلى العناصر التالية التي يحتاجها، تبعاً لوضعه الخاص وخبرته في هذا المجال. ويختلف الوضع اختلافاً كبيراً بين أن يعمل الصحفي في مجتمعه المحلي، الذي يعرف لغته وثقافته، وبين أن يقوم بإعداد تقرير في بلد أجنبي.

2.1 توصيات عامة

2.1.1 تحدّث عن ذلك!

يشكل اختيار تناول موضوع العنف القائم على نوع الجنس بالفعل خطوة أولى مهمة. ويعني السكوت عنه إقرار فكرة أن الأمر يتعلق بأحداث بسيطة أو ظاهرة عديمة الأهمية. ويجب إخراج العنف ضد المرأة من دائرة الظل. ومع ذلك، فالإغراء المعاكس موجود أيضاً، حيث تتطوي بعض أوجه التغطية الإعلامية على ميل إلى التحدث بإفراط وتهاون والتلصص عن العنف الممارس ضد المرأة في مناطق النزاع، على سبيل المثال. وتُبرز هذه المسألة أيضاً لأغراض جيوسياسية. وعليه، فمن الضروري دائماً الإبقاء على الحس النقدي حياً!

وعلاوة على ذلك، فلدى الحديث عن العنف القائم على نوع الجنس، ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار الخطر المتمثل في أثر العدوى. ويحذر عدد من المؤلفين من أفعال التقليد التي يمكن أن تنتجها التغطية الإعلامية للجريمة. وفي كمبوديا، أعقب الاعتداء برش الأحماض على المغنبة تات مارينا في كانون الأول/ديسمبر 1999 في الشهر نفسه ستة هجمات مماثلة، وفقاً لتقرير صادر عن مؤسسة هاينريش بول²⁰⁰. وفي الأرجنتين، يتحدث الصحفيون عن تأثير «واندا تادي» للإشارة إلى خطر عدوى العنف ضد المرأة. وقد أحرقت هذه المرأة بالكحول على يد زوجها، إدواردو فاسكيز في 10 شباط/فبراير 2010، وتوفيت بعد 11 يوماً عقب معاناة رهيبة. ومرتكب هذه الجريمة هو عضو في فرقة روك معروفة، وقد حُكم عليه بالسجن مدى الحياة

²⁰⁰ Patsili Toledo et Claudia Lagos Lira, « The Media and Gender-Based Murders of Women: Notes on the Cases in Europe and Latin America », Fondation Heinrich Böll, 24 juillet 2014. <https://eu.boell.org/en/2014/07/24/media-and-gender-based-murders-women-notes-cases-europe-and-latin-america>

بعد تغطية إعلامية واسعة النطاق لهذا العنف العائلي. وفي السنوات الثلاث التي أعقبت وفاة واندا تادي، أُضرمت النيران في أجساد 132 امرأة وتوقّى نصفهن تقريباً، وفقاً لهذا التقرير²⁰¹.

ووفقاً للباحثات اللواتي شككن في وجود صلات بين التغطية الإعلامية والعنف ضد المرأة، فإن الأمر كله يتوقف على كيفية تناول هذه الاعتداءات. فإذا ما جرى التعامل معها على أنها مجرد أحداث متنوعة معزولة تسلط عليها الأضواء بصورة مثيرة، فمن الأرجح أن تحدث الآثار المذكورة أعلاه. وفي المقابل، وعلى نحو ما أوضح المحامي التشيلي باتسيلي توليدو، وهو عضو في فريق بحوث أنتيغونا في جامعة برشلونة المستقلة (إسبانيا)، وكلوديا لاغوس ليرا، الأستاذة في معهد الاتصال والصورة في جامعة شيلي، فإن «المعلومات توفراً أثراً وقائياً عندما تركز على المبادرات المتخذة لمناهضة العنف ضد المرأة (القوانين، وتصريحات السياسيين والشخصيات الرئيسية في مجال العنف ضد المرأة، أو المناقشات التي تجرى مع أفراد هذه الفئة، والصكوك العامة التي تدين هذا النوع من الجرائم) عوض التركيز على الجرائم نفسها. [...]»²⁰² وحينما صدر القانون الذي يجرم العنف ضد المرأة في عام 2007 في كوستاريكا، حدث انخفاض كبير في عدد حالات قتل الإناث²⁰²، حيث انخفضت بمقدار النصف تقريباً مقارنة بالسنوات السابقة، وهو ما لا يمكن تفسيره إلا ببدء نفاذ القانون والاهتمام الواسع النطاق الذي حظي به في وسائل الإعلام²⁰³.

ومن أجل تغطية العنف ضد المرأة بشكل صحيح، ينبغي للصحفيين توقع الأحداث وعدم انتظار صدور تقرير أو تنظيم مؤتمر أو رحلة صحفية، من جانب هيئة دولية أو منظمة غير حكومية، كي يشروعوا في معالجة المشكلة، بل عليهم القيام بالتحقيقات وإعداد التقارير بصورة منتظمة. وبعبارة أخرى، فالأمر يتعلق بالاستعاضة عن الصحافة التفاعلية بصحافة استباقية. وفي البلدان التي تشهد الجرائم المسماة «جرائم الشرف» أو زواج الأطفال أو تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية، يمكن للصحفيين وضع هذه المسائل المثيرة للقلق على جدول الأعمال العام وتذكير المجتمع المدني والقطاع الخاص والسلطات باستمرار بهذه المواضيع حتى لا يُغفل عنها. وهذا ما فعلته الصحفية غيتا أرافامودان حينما نددت بمأساة قتل الفتيات في الهند، في كتابها المعنون «Disappearing Daughters» (بنات مختفيات)²⁰⁴، وهو كتاب أثار نقاشاً على الساحة العامة.

201 انظر الحاشية 200 أعلاه.

202 قتل الإناث هو قتل فتاة أو امرأة لأنها أنثى.

203 انظر الحاشية 200 أعلاه.

204 Penguin Books India, 2007

2.1.2 التعامل مع العنف القائم على نوع الجنس باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان وليس حدثاً متنوعاً منعزلاً

مثلما تبين العديد من الدراسات²⁰⁵، يعالج موضوع العنف ضد المرأة في أغلب الأحيان في شكل أحداث قصيرة أو متنوعة. ويقدم في صورة قصص فردية وأسرية وخاصة. ومع ذلك، فهذه الأحداث ليست حقائق معزولة، بل هي أفعال متكررة يجب التعامل معها بوصفها انتهاكات لحقوق الإنسان وقضايا مجتمعية رئيسية. والعنف ضد المرأة هو عدوان منهجي ناجم عن علاقات القوة والسيطرة، ويؤثر على المجتمع ككل. ومن المهم تذكر ذلك.

وعلاوة على ذلك، فنادرًا ما يحظى هذا العنف بالتحليل. ولكن حينما تقرر وسائل الإعلام تكريس الوقت اللازم لهذه المسائل وجعلها موضوعاً حقيقياً للتحقيق والإبلاغ، فإنها غالباً ما تنجح في تغيير الطريقة التي يُنظر بها إلى هذه الظاهرة، بل وتنجح أيضاً في بعض الأحيان في تغيير القوانين نفسها. وتقدم الصحفية ماي أزارغو، وهي مراسلة سابقة لصحيفة «Africa» الليبرية، مثالاً جيداً على ذلك. ولئن كانت التقارير التي نشرتها عن تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية قد عرّضتها لتهديدات عديدة وأجبرتها على الاختباء مع ابنتها، فقد دفعت السلطات الليبرية أيضاً إلى التحدث بوضوح أكبر ضد هذه الممارسة التي تؤثر على غالبية الفتيات في البلد²⁰⁶، وأفادت السيدة أزارغو لدى حصولها على الجائزة الدولية لحرية الصحافة من لجنة حماية الصحفيين في نيويورك في عام 2012: «الصحفيات أداة قوية من أدوات التغيير».

2.1.3 شرح السياق

يجب الحرص على تقديم مفاتيح لفهم ظاهرة العنف ضد الفتيات والنساء، من خلال الإحصاءات ووضع الأحداث في منظورها الصحيح وشرح طبيعتها النظامية. ويسمح تقديم الأرقام بتقييم حجم الظاهرة، حتى وإن كان لا بد من توخي الحذر من الإحصاءات. ويتيح إسماع صوت الناجيات، والخبراء أيضاً، فهم الواقع بشكل أفضل ومواجهة القوالب النمطية من قبيل: «على أي حال، فالعنف ضد المرأة متوطن في هذه المنطقة». ويتيح أيضاً وضع الأمور في منظورها الصحيح وتفكيك الفكرة القائلة التي تركز العجز عن مواجهة هذه الآفة، وهو ما أعرب عنه أولئك الذين يقولون: «العنف ضد المرأة موجود دائماً وسيظل موجوداً»، أو «من طبيعة الرجال أن يكونوا ذكورين، ولا شيء يمكننا القيام به حيال ذلك!».

²⁰⁵ على وجه الخصوص: «La représentation des violences sexistes et intrafamiliales dans la presse écrite belge francophone», Université catholique de Louvain, 2018. <http://www.ajp.be/telechargements/violencesfemmes/1-etude.pdf>

²⁰⁶ «Mae Azango: Liberian journalist and taboo breaker», IFEX.org, 24 mars 2019. <https://ifex.org/faces/mae-azango-liberian-journalist-and-taboo-breaker/>. Également disponible en français : <https://ifex.org/fr/faces/mae-azango/>

وعلى الصحفيين أن يكونوا حريصين على عدم التحدث عن الاعتداء الجنساني أو الجنسي بشكل منعزل، وذلك بالتركيز فقط على الحادث الوحشي الأخير، ولكن عليهم سرد القصة بأكملها، ولو لمدة وجيزة. فالمسألة لا تتعلق بتبرئة المعتدين، بل بعرض عناصر لفهم ظاهرة ما. وتتيح هذه الصحافة التفسيرية للجمهور فهم القضايا المثارة. وتتجم الاعتداءات عن أوضاع اقتصادية واجتماعية وسياسية يجب إبرازها. وفي الحالات التي يستخدم فيها الاغتصاب كسلاح من أسلحة الحرب، سيذكر الصحفيون بالسياق التاريخي والجيوسياسي والقانون الإنساني. وهل سبق، على سبيل المثال، أن أدانت محكمة جنائية دولية أشخاصاً بهذا النوع من الجرائم؟ وما هي التربة السياسية الخصبة التي ينمو فيها العنف؟ وماذا يريد الناجون من النزاع أن يعرفه الرأي العام عن تجاربهم؟ وفي حالة القتل في إطار الزواج، فغالباً ما يكون الفعل نتيجة لعنف طويل عانت منه الضحية. وهل سبق لها أن قدمت شكوى؟ وإذا كان الأمر كذلك، فلماذا لم يُسمع لها ولماذا لم توفر لها الحماية؟ وهل كان هناك تقصير في تقديم الرعاية؟ وما الذي توصى به الجمعيات المعنية بتقديم الدعم للنساء ضحايا العنف في مواجهة وضع مماثل؟ وكما تشير العديد من الدراسات، سوف ينطوي التذكير المنتظم في التغطية الإعلامية بالأحكام القانونية المعمول بها، بما في ذلك مواد معينة من قانون العقوبات، والتدابير الأخرى المتخذة لمكافحة هذه الظاهرة، على أثر رادع، ويؤدي بالتالي إلى حماية للمرأة. ومن الجدير أيضاً التذكير بما ينص عليه القانون الدولي. فعلى سبيل المثال، يشكل تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأثوية والزواج القسري انتهاكاً لحقوق الفتيات والنساء المكرسة في مختلف المواثيق والاتفاقيات الدولية. وأخيراً، فإن من المفيد تزويد القراء بمعلومات عملية (عناوين الملاجئ، وجمعيات المساعدة والحماية القانونية، وما إلى ذلك) بالإضافة إلى الموارد (روابط الإنترنت ومراجع الكتب) للتعلم في دراسة الموضوع.

2.1.4 الاهتمام بالمضردات

انتبه بشكل خاص لاختيار الكلمات والصيغ التي يجب أن تكون ذات وقع طيب. واحظر من قاموسك عبارة «جريمة انفعال عاطفي» واستعض عنها بعبارة «الجريمة بدافع التملك» أو «القتل في إطار الزواج». وتجنب استخدام مصطلح «الضحية المزعومة»، الذي يبدو أنه يشكك في إفادة الضحية، واستخدم عوضاً عنه عبارة «الضحية المعلنة». وتجنب عبارة «تعترف بأنها تعرضت للاغتصاب»، التي تنطوي على فكرة أنها تتحمل قدراً من المسؤولية عن الاعتداء، واستخدم لغة أكثر حياداً، من قبيل «تصرح الضحية أنها تعرضت للاغتصاب» أو «تقول إنها تعرضت للاغتصاب». وبالمثل، لا يمكن الاستعاضة عن مفهوم «تهريب الأشخاص» بمفهوم «الاتجار بالأشخاص»²⁰⁷. وترد هذه الأمثلة والعديد من العبارات الأخرى التي ينبغي تجنبها في الفصل 1.

وقد كتب ألبرت كامو: «إن إساءة تسمية شيء ما هو مصيبة أخرى تضاف إلى مصائب هذا العالم»²⁰⁸ وهذه أيضاً وجهة نظر رابطة الصحفيين المحترفين في بلجيكا الناطقة بالفرنسية، التي نشرت في نيسان/أبريل 2018 سلسلة من التوصيات التي ورد فيها ما يلي: «المفردات المستخدمة في الحديث عن مسائل العنف ضد المرأة ليست مفردات محايدة. فبعض الكلمات تؤذي وتخفي حقيقة العنف، أو تقلل من وقعها، أو تسخر منها، أو تهون من شأنها، أو تقطعها»²⁰⁹. وعليه، فمن الأفضل تجنب الدعابة أو استخدامها بحذر شديد. ومن المستحسن استخدام لغة دقيقة ومصطلحات مضبوطة.

2.1.5 الاهتمام بالعناوين

عنوان المقال هو نافذة عرضه. فهو يجذب القارئ أكثر بكثير مما يجذبه المحتوى الذي قد لا يثير الكثير من الاهتمام. ولا تشكل شبكات التواصل الاجتماعي استثناءً في هذا الصدد، فقد لا تكون الروابط المشتركة «مفتوحة» في بعض الأحيان، ولكنها تُنشر في جميع الأحوال²¹⁰.

ويوضح ذلك مدى الأهمية التي تكتسيها العناوين! وللسياسة المثيرة أو المتقلبة في هذا المجال عواقب لا ينبغي التقليل من شأنها. ويجب على الصحفي، عند وضع العنوان، أن يطرح بعض الأسئلة البسيطة، من قبيل ما يلي: هل يساهم هذا العنوان في تعزيز القوالب النمطية الجنسانية؟ هل يتجنب مزالق التحريض والتلصص؟ وهل يحترم الضحية أو الضحايا؟ وهل يركز كل الاهتمام على القاتل (انظر الفرعين 1.1 و1.2)؟ ويكتسي اختيار الرسوم التوضيحية أيضاً أهمية كبيرة (انظر الفرع 2.4).

2-1-6 توخي الحذر لدى تحليل الإحصاءات واستطلاعات الرأي

ما هي النسبة المئوية المفترضة للأشخاص الذين يتعرضون لعنف الشريك المعاصر (أو الشريك السابق) على الصعيد العالمي؟ وهل هذا العدد أقل أو أعلى من العدد المفترض للاعتداءات الجسدية أو الجنسية التي يرتكبها في الأماكن العامة شخص آخر غير الشريك؟ وأخيراً، ما هو

²⁰⁸ Sur une philosophie de l'expression, 1944.

²⁰⁹ رابطة الصحفيين المحترفين: « Les médias et les violences contre les femmes. Quel traitement journalistique ? », Bruxelles, 2018. <http://www.ajp.be/violencesfemmes-recommandations/>

²¹⁰ Caitlin Dewey, « 6 in 10 of you will share this link without reading it, a new, depressing study says », 16 juin 2016. https://www.washingtonpost.com/news/the-intersect/wp/2016/06/16/six-in-10-of-you-will-share-this-link-without-reading-it-according-to-a-new-and-depressing-study/?noredirect=on&utm_term=.3ca1298125c6

عدد الجرائم المسماة «جرائم الشرف» وجرائم الزواج المبكر وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية التي تسجل كل عام؟

وبغض النظر عن الموضوع المثار، يلجأ الصحفيون في الكثير من الأحيان إلى الإحصائيات. ومن الضروري للصحفيين دعم بياناتهم بالأرقام لمعرفة مدى العنف القائم على نوع الجنس.

وتكمن المشكلة في صعوبة العثور على إحصاءات موثوقة في هذا المجال. وفي الواقع، فحتى لدى استخدام منهجية صارمة، يواجه الباحثون المعنيون بمواضيع حساسة مثل العنف القائم على نوع الجنس في الكثير من الأحيان تحديات مماثلة تتمثل في كيفية ضمان أن يقدم المستجوبون إجابات صريحة بشأن مواضيع شخصية، وضمن أن تعكس تصريحاتهم، في سياق الضغوط الاجتماعية وحتى السياسية أحياناً، الواقع بدقة؟ ويعرف الباحثون كيفية تجنب التحيز في عدم الإبلاغ، ولكنهم يفتقرون في الغالب إلى التمويل اللازم لإجراء دراسات استقصائية بين عامة السكان (تغطي جميع السكان).

ومن ثم، يشكل العثور على إحصاءات دقيقة أمراً معقداً بالفعل، ولكن مقارنة البيانات المستقاة من بحوث مختلفة تشكل مسألة أكثر تعقيداً. فما سبب ذلك؟ يعزى ذلك إلى أن الدراسات لا تحدد جميعها المواضيع بنفس الطريقة: فلدى التعامل مع عنف الشريك المعاصر، يتناول البعض منها، على سبيل المثال، جميع أشكال الاعتداء على يد الشريك المعاصر، سواء كانت بدنية أو جنسية أو نفسانية. ويتمثل السبب الثاني في أنها لا تغطي الفترات نفسها: فبعض التحقيقات تتناول العنف الذي يستمر طوال الحياة، بينما لا تغطي الفترات الأخرى سوى الأشهر الاثني عشر أو السنوات الخمس السابقة. وأخيراً، ونظراً لاختلاف معايير اختيار المستجوبين: فبعض الدراسات تستجوب جميع النساء المنتميات إلى فئة عمرية معينة، في حين يأخذ البعض الآخر في الاعتبار النساء المتزوجات أو اللواتي سبق لهن الزواج فقط. وهناك أيضاً اختلافات في الطريقة التي تصاغ بها الأسئلة، وفي نوع الدراسة الاستقصائية التي قد يكون موضوعها الرئيسي مختلفاً.

ولكن على الرغم من هذه التحفظات، فإن من غير المتصور أن يصدر في الوقت الحاضر مقال يخلو من الأرقام. وفيما يتعلق بالتعامل مع الدراسات الاستقصائية وترجمتها إلى إحصاءات، ينبغي دائماً الاحتفاظ بالنظرة النقدية وأخذ الوقت اللازم للتحقق من مصدر الإحصاءات. وينبغي أيضاً تذكير القراء بأن الأرقام لا تمثل في الغالب سوى غيض من فيض: فهي تعطي فكرة عن الحجم، ولكنها قد لا تعكس الواقع، حتى حينما تبدو دقيقة للغاية.

ولا تتضمن إحصاءات الاغتصاب التي تجريها الشرطة، على سبيل المثال، سوى الحالات المبلغ عنها.

والأهم من ذلك هو توخي الحذر لدى التعامل مع استطلاعات الرأي. وكما يوضح الصحفي والكاتب جان بول مارتوز، «يجب على وسائل الإعلام أن تقاوم إغراء الاندفاع وراء استطلاعات الرأي، التي غالباً ما تشكل المستوى الصفري للصحافة حينما تنقاد، دون تصفية، لعناوين مثيرة أو اختزالية. وتمتنع أيضاً وسائل الإعلام في الكثير من الأحيان عن قراءة تفاصيل الدراسة الاستقصائية وتقتصر على استنساخ ملخصاتها. فما هي الجهة التي طلبت إجراء الدراسة الاستقصائية؟ ومتى جرى تنفيذها؟ وعلى أي عينة من السكان؟ وما هي أوضاع الأمن والحرية التي جرت فيها؟ وما هي الأسئلة التي طُرحت فيها؟ وبطبيعة الحال، فبعض المؤسسات التي تجري استطلاعات الرأي هي أكثر جدية من مؤسسات مثيلة أخرى، ولكن المسافة الحرجة تظل ضرورية في جميع الظروف. حتى حينما تكون الجهات التي طلبت إجراء هذه الدراسة منظمات حكومية دولية أو غير حكومية محترمة [...]»²¹¹.

ومن المهم، لدى تناول القضايا الجنسانية، استخدام الإحصاءات الجنسانية، أي الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس، ومن ثم التمييز بين المعلومات التي جُمعت وفقاً لعلاقتها بالرجل أو بالمرأة، على نحو ما أوصت به اليونسكو²¹².

2.1.7 وصف الواقع مع تجنب الإثارة

تكمن إحدى الصعوبات الهامة في معرفة ما يتعين وصفه من العنف المرتكب وطبيعته والظروف المحيطة به. وما هو حجم التفاصيل التي يجب أن يقدمها الصحفيون؟ وإلى أي مدى يذهبون لدى تقديم الإفادات الأولية التي جمعوها؟ وقد يؤدي تقديم نزر قليل من المعلومات إلى إضعاف السرد ويقود القارئ إلى التهوين من خطورة الوضع؛ ولكن الكثير من التفاصيل قد يكون صامداً أو مثيراً للفضول السقيم. ومن الواضح أن إيجاد التوازن الصحيح بين الاثنين ليس بالأمر الهين. واحترام الناحيات وحق الجمهور في الحصول على المعلومات هما كفتا الميزان اللتان يتعين تحقيق التوازن بينهما.

²¹¹ جون بول مارتوز، وسائل الإعلام في مواجهة الإرهاب، دليل للصحفيين، اليونسكو، 2017
https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000247074_ara

²¹² UNESCO, Indicateurs d'égalité des genres dans les médias : cadre d'indicateurs pour mesurer la sensibilisation à l'égalité des genres dans les médias et les contenus, UNESCO, Paris, 2015 [2012].
<http://www.unesco.org/new/fr/communication-and-information/crosscutting-priorities/gender-and-media/gender-sensitive-indicators-for-media/>

2.1.8 الحد من استخدام الكاميرات الخفية وغيرها من الحيل

قد تدفع صعوبة الحصول على المعلومات والشهادات بشأن مواضيع حساسة مثل العنف ضد المرأة بالصحفيين إلى اللجوء إلى استخدام الحيل من قبيل التنكر، أو التسلل، أو الكاميرا الخفية، أو اختراق الاتصالات الهاتفية أو الحاسوبية، أو الكذب بشأن وظيفتهم كصحفيين، أو التظاهر بالانتماء إلى الشرطة أو إلى مجموعة من مجموعات المساعدة الذاتية.

والقواعد الأخلاقية واضحة في هذا الشأن، وعلى الصحفي الحقيقي أن يمتنع عن «استخدام الأساليب غير المشروعة للحصول على المعلومات والصور الفوتوغرافية والوثائق»، وفقاً لإعلان واجبات الصحفيين وحقوقهم، الذي اعتمده الاتحاد الدولي للصحفيين في اسطنبول في عام 1972. ومع ذلك، فقد تجاوز بعض من أشهر الصحفيين هذه القاعدة، مثل الصحفية الهندوراسية زيومارا أوريانا، التي تظاهرت، من أجل إعداد تقارير نشرتها يومية «La Prensa» في عامي 2011 و2013، بأنها مهاجرة حتى تتمكن من مرافقة مواطنين هندوراسيين في رحلتهم إلى الولايات المتحدة الأمريكية عبر الأراضي المكسيكية.

ومع ذلك، يجب أن تظل هذه الأساليب استثناءً. ولا يجب استخدامها إلا إذا كانت المعلومات تنطوي على مصلحة عامة ماسة ولا جدال فيها ولا يمكن الحصول عليها بأي طريقة أخرى. وتمثل هذه الأساليب الملاذ الأخير الذي يُلجأ إليه بعد استنفاد جميع الأساليب «المشروعة» لجمع المعلومات. ويجب ألا تتبع من الرغبة في تقديم المعلومات أو الانقياد لما يسميه ستيف مايرز مستشار الأخلاقيات في معهد بوينتر «صحافة الحبائل». وفي ظل هذا الانزلاق، لا يكتفي الصحفيون بإخفاء هوياتهم الحقيقية والتصوير بكاميرات خفية فحسب، بل يسعون، بكل الوسائل، إلى إثارة محاورهم وتوريطهم.

ويجب الحرص على التحكم في استخدام الحيل. وستوضع نزاهة المهنة على المحك؛ ويمكن لهذا الأسلوب، حتى في حالة إقرار بعض الجمهور له، أن يساهم في إنشاء - أو تعزيز - صورة المهنة التي تستخدم وسائل غير مشروعة، وتورط المتعاملين معها، ولا تتورع عن الكذب وأساليب الإخفاء. ويوقع هذا الأسلوب أيضاً الصحفيين الذين يستخدمونه في الخطر، وقد يتعرضون، في حال اكتشافهم، للعنف أو للمتابعات القانونية.

ويجب على الصحفيين أن يأخذوا بعين الاعتبار جميع العواقب التي تترتب على هذه الممارسة، في إطار المبدأ الأخلاقي الأساسي للمسؤولية (عدم الإضرار). ولا تعفيهم هذه الأساليب من احترام القواعد الأخرى المتعلقة بالخصوصية أو حقوق الصورة. ولذلك ينبغي لهم توخي الحذر الشديد عند التوفيق بين واجب وحق الإعلام، من ناحية، وحقوق الأفراد الذين يتعرض لهم التقرير من ناحية أخرى.

2.1.9 تجنب العناصر اللغوية التي تنطوي على «إعطاء الدروس» أو قد تؤدي إلى إصدار أحكام

تجنب تقديم النصيحة التي تدعو إلى «عدم الخروج ليلاً»، إذا لم يبرر ذلك وضع حقيقي يدل على انعدام الأمن، فقد يعزز ذلك خوف المرأة أو شعورها بالذنب من التنقل في الأماكن العامة بعد حلول الظلام. ومثلما تشير عالمة الاجتماع ماريلين ليبير²¹³، فإنه يُنظر إلى المساحات العامة الخارجية على أنها أماكن خطيرة وإلى المساحة المنزلية الداخلية كمكان آمن.

ولكن هذا التصور مشوه، حيث تحدث غالبية الاعتداءات الجنسية وحالات الاغتصاب في الفضاء الخاص، وفي منزل الضحية و/أو الجاني. وترى السيدة ليبير أن خوف المرأة يُبنى ويعمل على الحفاظ على الوضع الراهن في علاقات القوة. ويجب على الصحفيين تجنب ما تسميه «التنكير بالنظام الجنساني للهيمنة» والامتناع، لدى تقديم المعلومات، عن إثارة تعليقات مثل «انظر ما يحدث للنساء اللواتي يرتدين ملابس مكشوفة أو اللواتي يتسكعن بمفردهن في الخارج ليلاً».

ولذلك يجب على الصحفيين الامتناع عن طرح أسئلة على ضحية الاغتصاب بشأن طريقة لبسها أو أسلوب حياتها. وقد توحى جميع هذه العوامل بأن الضحية تتحمل في نهاية المطاف بعضاً من المسؤولية عما حدث لها. وينبغي أن تتجنب بنية المقال وعرضه واللغة المستخدمة فيه (بما في ذلك المفردات) والأسئلة التي تطرح أثناء المقابلة ما يشير أو يوحي بأن الناجية قد تكون مسؤولة عن العنف المرتكب ضدها. وليست الضحية هي الشخص الذي يتعين وصفه. ويجب على كل صحفي أن يفكر بتأن في مدى ملاءمة ذكر تفاصيل أو معلومات معينة، مثل التلميحات إلى المظهر الجسدي للشخص الذي تعرض للاعتداء.

وتعرض بعض المعلومات التي تقدمها الشرطة أو مكتب المدعي العام كجزء من التحقيق وقد يكون لها تأثير مختلف تماماً عندما ترد بقلم الصحفي. واسأل نفسك دائماً عما إذا كان من المناسب نشرها، وفكر في العواقب المترتبة عنها، وخاصة على الضحية. وبالمثل، ينبغي، لدى تصوير الضحية والجاني والشهود، تجنب القوالب النمطية الجنسانية والإشارة إلى أصلهم أو دينهم إلا إذا كان الأمر يتعلق بمعلومات ذات صلة وضرورية وذات قيمة مضافة حقيقية.

Genre, violences et espaces publics. La vulnérabilité des femmes en question, ²¹³

Les Presses de Sciences Po, Paris, 2008.

2.1.10 تجنب الإيذاء الثانوي، وتقديم الناجيات كأشخاص قادرين على الصمود

يجب الحرص على عدم جعل الناجيات ضحايا بشكل مضاعف: في المرة الأولى بسبب العنف الذي عانين منه، ومرة أخرى بسبب المعالجة الصحفية التمييزية (الرضا عن المعتدي مع اتهام الضحية) أو المهينة.

وليس من السهل ترك الشريك العنيف. ولا تملك بعض النساء، بكل بساطة، الوسائل المالية التي تمكنهن من ذلك. وقد يتعرضن، في بعض المجتمعات، للنبد ويحرمن من حضانة أطفالهن. وكثيراً ما تبدي النساء اللاتي يتعرضن لعنف شركائهن المعاشرين شجاعة كبيرة وبيقين في المنزل لرعاية أطفالهن. وتقديم شكوى ضد الشريك عملية معقدة، من الناحية النفسية والعملية على حد سواء. بل إنها تزيد في بعض الأحيان من خطر الاعتداء، دون ضمان أن تؤدي الشكوى المقدمة إلى إدانة الزوج العنيف، ناهيك عن حماية المرأة.

وحيثما يصف الصحفيون عنفاً وقع في مكان من الأماكن العامة، دون الانحراف عن المبدأ الصحفي المتمثل في احترام الحقيقة، فعليهم أن يكونوا حريصين على الإبلاغ بأن المرأة المعنية لم تتصرف تصرف الضحية السلبية، وأنها حاولت الدفاع عن نفسها والفرار ممن اعتدى عليها. ويجب، كلما أمكن، عرض قصص إيجابية، عن القدرة على الصمود، تبين كيف أصبحت بعض الناجيات، من خلال شهادتهن الشجاعة وأعمالهن، عوامل للتغيير.

ضحايا أم ناجيات؟

ترى اليونسكو أن النسبة المئوية للنساء والرجال الذين يوصفون بأنهم ناجون (من خلال إظهار قدرتهم على التعامل مع الشدائد) هي مؤشر على المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام²¹⁴. وعلى غرار هذه المنظمة، توصي عدة جمعيات الآن بالحديث عن «الناجيات» عوضاً عن «الضحايا»، فهو في رأيها تمثيل أكثر إيجابية. غير أن هذا الخيار لا يحظى بالإجماع، لا سيما وأن مصطلح «الضحايا»، وليس مصطلح «الناجيات» هو المستخدم بوجه عام في القوانين الجنائية.

²¹⁴ مؤشرات مراعاة المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام.

ومثلاً يوضح مؤلفو كتيب «#LesBONSmots» (الكلمات الصحيحة)²¹⁵، وهو دليل كندي للصحفيين في مجال تغطية العنف الجنسي، فإن البعض يفضل مصطلح «الناجية» لكونه «يشدد على القدرة على التصرف وعلى قدرة الشخص المعني على الصمود». ويفضل آخرون عبارة «الشخص الذي تعرض للاعتداء الجنسي» لأن هذه العبارة لا تعرف الشخص المعني فقط بما تعرض له من اعتداء جنسي». وينصحون في نهاية المطاف بطلب رأي الشخص الذي تعرض للاعتداء واستخدام الصيغة التي يفضلها: الضحية أو الناجية أو الشخص الذي تعرض للاعتداء الجنسي. ومصطلح «المشتكية» هو خيار آخر إذا كان الشخص قد قدم شكوى.

2.1.11 التفكير في وضع ترتيب هرمي للمواضيع وفي التسلسل والسياق

لا يؤخذ محتوى اللقطات السمعية البصرية وحده في الاعتبار، ولكن أيضاً ترتيبها الهرمي، مثل ترتيب وتوقيت ظهورها في برنامج إخباري تلفزيوني. ومع ذلك، تظهر الدراسات المتعلقة بمتابعة الجمهور أن ذروة المشاهدة لا تكون بالضرورة في بداية البرنامج؛ ولذلك، فقد يكون من المفيد وضع تسلسل مهم بعد ذلك بقليل خلال العرض الإخباري.

ويجب أيضاً تحليل السياق الذي تظهر فيه اللقطات والتحقق من تسلسلها. وعلى سبيل المثال، فقد بثت نشرة الأخبار التلفزيونية التي تقدم على قناة الخدمة العامة البلجيكية²¹⁶ تسلسلاً يغطي جريمة قتل مزدوجة تعرضت فيها أم وابنتها للذبح على يد الشريك السابق للأُم. وانتهى التقرير بهذه الجملة: «على مستوى المدعي العام، ليس هناك أي تسامح على الإطلاق إزاء العنف العائلي. ومع ذلك، وحتى تتصرف العدالة بسرعة، فهي تحتاج إلى أدلة ملموسة ليس من السهل دائماً على الضحية أن تجمعها». ثم، واصل الصحفي مقدم البرنامج، دون فاصلة انقالية، عرضه قائلاً: «يمكنكم أن تتابعوا في هذه النشرة الإخبارية صوراً عن سوء معاملة الخنازير في إيطاليا داخل المؤسسات الزراعية التي تصنع لحم الخنزير «بارما»». وكانت اللقطات بنفس الطول لكلا الموضوعين، بفارق بضع ثوانٍ، واستغرقت أقل قليلاً من دقيقتين، بما في ذلك مداخلة مقدم النشرة الإخبارية.

وبعيداً عن نشرات الأخبار الإذاعية أو التلفزيونية، فإنه ينبغي برمجة الحصص المتعلقة بالعنف ضد المرأة في أوقات الذروة، وعدم تأجيلها إلى وقت متأخر من المساء. وتقتضي الأهمية الاجتماعية لهذه المعلومات من غرف الأخبار أن تسعى إلى ضمان بثها في وقت ترتفع فيه

²¹⁵ ساشا إلفورد، وشانون جيانيتسوبولو، وفرح خان، Sasha Elford, Shannon Giannitsopoulou et Farrah Khan, #LesBONSmots : La couverture médiatique de la violence sexuelle au Canada, Femifesto, Toronto, 2017. <http://vaw-mediahub.ca/sites/default/files/UseTheRightWordsFR.pdf>

²¹⁶ نشرة الأخبار التلفزيونية من الساعة 7:30 مساءً التي تقدمها هيئة التلفزيون والإذاعة البلجيكية باللغة الفرنسية على القناة الأولى، 26 آذار/مارس 2018.

أعداد المتابعين. ويجب أن يتجلى هذا الوعي بالقضايا الجنسانية في مختلف أنواع المحتوى التحريري: الأفلام الوثائقية، والبرامج الحوارية، والمقابلات داخل الاستوديوهات، وما إلى ذلك. وعلى مستوى الصحافة، فإن من الضروري أن تغطي هذه المواضيع بشكل أكثر تواتراً على الصفحة الأولى وفي صفحات الرأي والمقالات المميزة - شريطة ألا تعامل، بالطبع، كأخبار متنوعة وفي أشكال مثيرة.

2.1.12 ممارسة صحافة الخدمات والحلول

حينما نركز وسائل الإعلام على التصدي للعنف (ما تقوم به المؤسسات، على سبيل المثال، لمكافحة هذه الآفة ورعاية الضحايا)، سيكون أثرها مفيداً للمرأة، وفقاً للمحامي التشيلي باتسيلي توليدو، الذي أفاد بما يلي: «عندما تركز المعلومات المتعلقة بجالات العنف على الموارد والاستجابات التي توفرها المؤسسات أو المجتمع المدني، مثل الملاجئ، والقضاة المتخصصين، وتوفير المعونة الاقتصادية أو الاجتماعية، فسيكون لها أثر وقائي على المرأة. [ومع هذا النوع من المعلومات]، لا تُعرض الجريمة على أنها نهاية للقصة، ولكنها تظهر [أي المعلومات] أن هناك آليات [للحماية]، وحلولاً»²¹⁷.

وينبغي أن يتضمن كل مقال أرقام الطوارئ الضرورية للنساء ضحايا العنف (الشرطة، والمستشفيات، والجمعيات النسائية، ومنظمات حقوق الإنسان) وأن يشرح ما يلزم عمله لإنقاذهن ومساعدتهن، لا سيما إذا أخفقت الشرطة في التصرف. وسيكون من المفيد أيضاً ذكر الجمعيات التي تتخذ إجراءات استباقية فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة. وقد يؤدي تسليط الضوء على الأعمال التي تقوم بها هذه الجمعيات إلى إعطاء الأمل للنساء اللواتي لم يجرؤن بعد على الاتصال بها أو لم يتمكن من ذلك.

وتتطوي صحافة الحلول هذه أيضاً على تذكير السلطات بالتزاماتها بمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه بموجب الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة²¹⁸.

Patsili Toledo, « The Media and Gender-Based Murders of Women: notes on the cases in Europe and Latin America », Fondation Heinrich Böll, 24 juillet 2014, <https://eu.boell.org/en/2014/07/24/media-and-gender-based-murders-women-notes-cases-europe-and-latin-america>

وانظر أيضاً في هذا الصدد: Vives-Cases, C., Torrubiano-Domínguez, J. et Álvarez-Dardet, C., « The effect of television news items on intimate partner violence murders », European Journal of Public Health, 2009, vol. 19, no 6, p. 592 à 596.

<https://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx> ²¹⁸

2.1.13 أخذ الوقت الكافي قبل الإبلاغ وأثناءه وبعده

تتمثل إحدى الصعوبات التي تتطوي عليها مهنة المراسل في أنه لا يبقى غالباً في الميدان إلا لفترات قصيرة للغاية. وقد أصبح الوقت أكثر فأكثر ترفاً في هذه المهنة، على الرغم من أنه مورد ضروري للغاية. وحتى يتمكن الصحفيون من فهم السياق، واستيعاب الوضع القائم، والتمكن، بوجه خاص، من التحدث مع الناجيات من الصدمة، فلا بد أن يكون لديهم الوقت الكافي لذلك، وهذا هو الثمن الذي يجب دفعه للحصول على صحافة جيدة. وحينما لا تكون هناك أخبار عاجلة (أزمة إنسانية تتطلب المغادرة الفورية)، يوصى الصحفيون بشدة بإعداد تقاريرهم بعناية، ولن يوفر هذا الإجراء الوقائي ساعات عديدة من العمل الميداني فحسب، بل سيتيح أيضاً تجنب أخطاء الحكم والمطبات بجميع أنواعها.

وصحيح أنه يمكن اليوم الحصول على كم هائل من المعلومات على شبكة الإنترنت بشأن جميع المواضيع الممكنة. ومن الصعب إدارة هذه الوفرة عند جمع المعلومات قبل الشروع في عملية إعداد التقرير. ومن المهم تعلم كيفية تحديد المصادر الصحيحة بسرعة والغريبة الفعالة للكم الكبير من الوثائق.

وتكتسي الصحافة المتمهلة (slow journalism)، التي تأخذ وقتاً لفهم كل ما ينطوي عليه الموضوع من تعقيد، أهمية خاصة في هذا السياق. وفي السنوات الأخيرة، استعادت هذه الصحافة هيبتها مع ظهور العديد من المجلات التي تمارس الصحافة السردية. وكثيراً ما تكون مصحوبة بنهج استقصائي يسعى، تحت زبد الأخبار اليومية، إلى وصف الموجات الأساسية في الظواهر المجتمعية. وقد اضطلعت هذه الصحافة بإجراء تحقيقات نموذجية أتاحت فهم حقائق معزولة وأعطت لها معنى. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك المقالات والكتب التي نشرها كل من سيرجيو غونزاليس رودريغيز بشأن قتل الإناث في سيوداد خواريز، وليديا كاشو بشأن الاتجار بالجنس وشبكات الاستغلال الجنسي في المكسيك.

2.1.14 اكتساب الفهم لمساعدة الآخرين على الفهم

يتطلب تعقيد وتنوع أشكال العنف ضد المرأة إحاطة دقيقة بالمشكلة. ومع ذلك، فعند المتخصصين المتمكنين في ميدان الصحافة لا يزال يقل يوماً بعد يوم. وهذه بلا شك مسألة يتعين التفكير فيها، فإذا كانت مهنة الصحافة ترغب في استعادة مصداقيتها لدى الجمهور، فقد يتطلب ذلك المزيد من التخصص لدى المحررين. وبالنظر إلى التعقيد الاستثنائي للمواضيع، فإن تغطية الصحفيين العاديين لجميع المواضيع قد يؤدي إلى وقوع أخطاء كبيرة. وإذا كان الصحفي لا يعرف شيئاً عن موضوع من المواضيع وسأل عنه أحد الخبراء، فإن بإمكان هذا الشخص أن يضلله بسهولة. ولذا فإن على الصحفيين فهم الموضوع الذي يغطونه. وتتص مدونة

أخلاقيات الصحافة في بنين (1999)، على سبيل المثال، بشكل صريح على واجب الكفاءة هذا، وتؤكد في هذا الصدد ما يلي: «قبل إصدار مقال أو إنتاج برنامج، يجب على الصحفي أن يأخذ في الاعتبار محدودية قدراته ومعارفه. ولا يتناول الصحفي مواضيعه إلا بعد بذل الحد الأدنى من الجهد في البحث أو التحقيق».

2.1.15 إعادة التوازن إلى المعلومات لتحقيق المزيد من المساواة بين الجنسين

قبل كتابة مقال أو إنتاج تسلسل سمعي بصري، ينبغي النظر في كيفية استخدامهما لتعزيز المساواة بين الجنسين. وليس هذا نهجاً من نهج النشاط النسوي، بل هو يمثل ببساطة الصحافة الجيدة، لأنه يهدف إلى منح المرأة حضوراً متكافئاً في صميم الأخبار. ويشير المشروع العالمي لرصد وسائل الإعلام إلى أن النساء «يشكلن 24 في المائة فقط من الأشخاص الذين نسمعهم أو نتابعهم أو نشاهدهم في الأخبار الصحفية والتلفزيونية والإذاعية» و«26 في المائة فقط من الأشخاص في الأخبار والتقارير المنشورة على الإنترنت وموقع تويتر»²¹⁹. ولذلك، فإن من الضروري ضمان إعادة التوازن وإعطاء مكان عادل للخبيرات والقيادات النسائية في جميع المجالات.

Sarah Macharia et al., Qui figure dans les nouvelles ? Projet mondial de monitoring des médias, ²¹⁹

Association mondiale pour la communication chrétienne, Toronto, 2015.

بيانات واردة من 114 بلداً رصد 22 136 تقريراً نشرته أو بثته أو غردته على موقع تويتر 2 030 داراً إخبارية منفصلة، وكتبه أو قدمه 26 010 صحفياً مختلفاً، وسلط فيه الضوء على 45 402 شخصاً أجريت معهم مقابلات و/أو كانوا موضع تغطية في الأخبار.

ما يجب تذكره

15 نصيحة لتغطية موضوع العنف ضد المرأة

- تحدّث عن ذلك!
- التعامل مع العنف القائم على نوع الجنس باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان وليس حدثاً منعزلاً
- شرح السياق
- الاهتمام بالمفردات
- الاهتمام بالعناوين
- توخي الحذر لدى تحليل الإحصاءات واستطلاعات الرأي
- وصف الواقع مع تجنب الإثارة
- الحد من استخدام الكاميرات الخفية وغيرها من الحيل
- تجنب العناصر اللغوية التي «تُعطي الدروس» أو قد تؤدي إلى إصدار أحكام
- تجنب الإيذاء الثانوي، وتقديم الناجيات كأشخاص قادرين على الصمود
- التفكير في وضع تسلسل هرمي للمواضيع وفي الروابط والسياق
- ممارسة صحافة الخدمات والحلول
- أخذ الوقت الكافي قبل الإبلاغ وأثناءه وبعده
- اكتساب الفهم لمساعدة الآخرين على الفهم
- إعادة التوازن إلى المعلومات لتحقيق المزيد من المساواة بين الجنسين

2.2 ما نوع الجنس المطلوب في المراسل؟

في بعض السياقات، قد يكون من الأجدى، لدى تغطية القضايا الجنسانية، إرسال مراسلة لجمع شهادات عن العنف الذي تعرضت له، أو للاتصال بالضحايا والتحدث إليهم.

وهذا هو رأي الصحفية السورية زينة ارحيم، الحائزة على جائزة حرية التعبير لعام 2016 لكشاف الرقابة، والتي أكدت في هذا الصدد أنه يمكن للصحفيات «أن يصفن ما يكمن وراء المواضيع، ويشهدن على الحياة الحقيقية في زمن الحرب، ويرافقن النساء إلى غرفهن، حيث يشعرن هناك بالراحة في التعبير عن مشاعرهن»²²⁰.

وتقول أميرة أحمد حرودة، وهي صحفية و«دليلة»²²¹ فلسطينية: «الصحافة مهنة ذكورية في مجتمعي المحلي». وتضيف قائلة: «بعض الناس في غزة لا يعتقدون أن لدينا، نحن النساء القدرة على العمل في هذا المجال [...] ومع ذلك، فهناك مزايا في أن أكون «دليلة» في بيئتي الثقافية. وتتاح للمرأة، مقارنة بالرجل، إمكانية وصول أفضل إلى أماكن معينة أو إلى أشخاص معينين. وعلى سبيل المثال، فمن السهل عليّ الوصول إلى الأسر وجعل النساء والأطفال يفتحون قلوبهم لي. ويتطلب ذلك خلق التعاطف والرغبة الصادقة في الاستماع، ولكنني لو كنت رجلاً، وكان لدي كل ما في العالم من تفهم وإنسانية، فلن يشعر بعض الناس بالارتياح كما يشعرون معي، وذلك ببساطة لأنني امرأة»²²².

ومساهمة المرأة في هذه المهنة أمر لا جدال فيه، ولكن القول بضرورة أن تغطي الصحفيات بعض المواضيع سيدعم الرأي الذي يفيد بأن بعض مجالات الصحافة محجوزة للرجال والبعض الآخر محجوز للنساء. وعلاوة على ذلك، لا يمكن تأكيد مفهوم المساواة بين المرأة والرجل إلا من خلال الدور الاجتماعي الذي يؤديه كل واحد منهما.

وعوض ترك النقاش يدور حول الهوية الجنسانية للصحفي والمواضيع التي يمكنه تغطيتها، سيكون من الحكمة إشراك الناجيات اللواتي تجرى معهن المقابلات بقدر الإمكان حتى يطلب منهن تحديد أفضليّاتهن. وهناك ما هو أبعد من جعل الناجية تشعر بالراحة أثناء المقابلة، ألا وهو دعوتها للمشاركة الكاملة وأخذ خيارها في الاعتبار، لأن ذلك سيجعلها تشعر بالاحترام والحماية طوال الوقت.

Podcast Index on Censorship, 24 septembre 2017 <https://www.indexoncensorship.org/2016/10/podcast-how-are-women-journalists-shaping-war-reporting-today/> ²²⁰

الدليل هو مرافق يعمل، في منطقة حروب أو اضطرابات، كمتترجم ودليل ومساعد لوجستي لصحفي أجنبي. ²²¹

Awad Joumaa et Khaled Ramadan (dir.), « Despite Barriers and Hazards: A Woman's Experience Working in Gaza », dans Journalism in Times of War, Al Jazeera Media Institute, Qatar, 2018 ²²²

2.3 كيف يمكن إجراء مقابلة؟

«هل يوجد هنا شخص تعرض للاغتصاب ويتحدث الإنجليزية؟» يقال إن هذا السؤال، الذي أصبح مشهوراً، قد طرحه صحفي في عام 1961 أثناء أعمال العنف التي صاحبت استقلال البلد المعروف الآن باسم جمهورية الكونغو الديمقراطية²²³.

ويعبر هذا السؤال تماماً عن التجاوزات التي تحدث في المهنة. وفي ميدان الحروب أو الأزمات الإنسانية الكبرى، غالباً ما تنقض أسراب الصحفيين مثل الدبابير على السكان الناجين وتمطرهم بوابل من الأسئلة الشائكة بحثاً عن بيانات صادمة وقصصاً جيدة تصلح للنشر. وفي ظل التنافس فيما بينهم، لا يتردد الصحفيون أحياناً في إزعاج الناجيات نفسياً على أمل أن يحصلوا منهن على قصة «تحقق الهدف المنشود».

وفي أعقاب هجوم تنظيم داعش على اليزيديين في سنجار بالعراق، في آب/أغسطس 2014، زار العديد من الصحفيين مخيمات النازحين داخلياً القريبة، للإبلاغ بتفصيل كبير عن الفظائع التي ارتكبتها أفراد هذه الجماعة والتي تضمنت اختطاف النساء والفتيات، وإقامة أسواق الرقيق التي كان يجري فيها التأكيد من عذريتهن، وتقاسم الأسرى بين الشيوخ والأمراء، وحوادث الاغتصاب المتكرر. وعلى الرغم من تأكيد عدة تقارير للأمم المتحدة²²⁴، لهذه الحقائق، فقد أفاد مركز الإعلام النسائي أن التغطية الإعلامية لهذه الأحداث «قدمت في بعض الأحيان معالجة مخزية للمواضيع وصياغة تسببت في إلحاق ضرر كبير بالناجيات وأسرهن»²²⁵. وأجرت جوانا فوستر وشيريزال مينولا مقابلات مع 26 امرأة يزيدية بشأن تفاعلهن مع الصحفيين الدوليين. وقد صدمت الصحفيتين حينما سمعتا شكاوى 85 في المائة من هؤلاء النسوة من صدور ممارسات غير أخلاقية من الصحفيين. ويأتي في صدارة المظالم التي تعرضن لها الضغط الذي مورس عليهن لسرد تجاربهن وعدم وجود حماية كافية لهوياتهن²²⁶.

²²³ إدوارد بهر، صحفي في نيوزويك، استخدم هذه العبارة كعنوان لأحد كتبه: «Anyone Here Been Raped and Speaks English?».

²²⁴ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، Report on the Protection of Civilians in the Armed Conflict in Iraq: 1 May-31 October 2015, Genève, 5 janvier 2016. <https://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMIRReport1May31October2015.pdf>

²²⁵ Annie Hylton, « Study : 85 percent of Yazidi women interviewed describe unethical journalism practices », Women's Media Center, 26 février 2018. <http://www.womensmediacenter.com/women-under-siege/study-85-percent-of-yazidi-women-interviewed-describe-unethical-journalism-practices>

²²⁶ Johanna E. Foster et Sherizaan Minwalla, « Voices of Yazidi women : Perceptions of journalistic practices in the reporting on ISIS sexual violence », Women's Studies International Forum, vol. 67, mars-avril 2018, p. 53 à <https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S0277539517301905>

فما هي إذن المعايير التي يجب اتباعها عند إجراء المقابلة وما هو السلوك الذي يجب تبنيه لتفادي الوقوع في هذا الانحراف؟ وكيف يمكن التوفيق بين الاحترام اللازم لحقوق الضحايا وكرامتهم وسلامتهم من جهة، ومتطلبات الإبلاغ من جهة أخرى؟

2.3.1 احترام حقوق الناجيات وكرامتهن

عند مقابلة ضحايا الاغتصاب أو الاسترقاق الجنسي أو غيره من أشكال العنف القائم على نوع الجنس، سيكون من الضروري بلا شك أخذ الصدمة النفسية في الاعتبار والتصرف بكل ما يلزم من تعاطف وحساسية. ويجب أن يدرك الصحفيون أنهم مقبلون على الدخول في خصوصية الناجيات. وعلى نحو ما يذكر مركز «دارت» للصحافة والصدمات النفسية، فقد يحدث أن تستعيد الناجيات، أثناء سردهن لقصصهن، بعض المشاعر التي شعرن بها خلال الأحداث المؤلمة التي مررن بها²²⁷. وتقول إحدى النساء اليزيديات: «في كل مرة نروي قصصنا للصحفيين، فإننا نعيشها من جديد، مثل ذكريات الماضي. وأقول لهم إنه الأمر صعب للغاية [...] من فضلكم هذا كثير، كثير علينا»²²⁸. ولذلك يجب على الصحفيين الانتباه بشكل خاص إلى ضعف الناجيات، وعدم دفع من ليست على استعداد للكلام إلى الحديث، والاعتناء باللواتي وافقن على الإدلاء بشهادتهن وإبداء التعاطف تجاههن. ويجب على الصحفيين أن يدركوا أيضاً أن ضحايا الاتجار بالأشخاص، على سبيل المثال، يشعرون بالخوف أحياناً من مقابلة أحد الصحفيين، على النحو الذي أشارت إليه شبكة الصحافة الأخلاقية²²⁹.

وقبل بدء المقابلة، سيكون من الضروري تهيئة جو من المودة والثقة من شأنه أن يشعر الناجية بالراحة. وشرح لها أولاً سبب أهمية قصتها وأطلعها على أهداف المقابلة. وعرفها بالوسيلة الإعلامية التي ستبث فيها المقابلة وإطار هذه المقابلة وكيفية عرضها. ثم أعلمها بأن بإمكانها أن تطلب، على سبيل المثال، استراحة أثناء المقابلة إذا شعرت بالحاجة إلى ذلك، واعرض عليها أي إشارة أخرى قد تشعرها بالاطمئنان وتخفف عنها الضغط. وأكد لها أيضاً أنها غير ملزمة بالإجابة على أي سؤال تشعر أنه فضولي للغاية أو مخرج أو مؤذ. وأخيراً، حدد في البداية المدة التي ستستغرقها المقابلة وشرح السبب، حيث إن قطع حديث شخص يسترسل في سرد تجربة مريرة أو مقاطعته ليطلب منه أن يكون أكثر إيجازاً، قد يكون فعلاً جارحاً للغاية.

²²⁷ مركز دارت للصحافة والصدمات، « Reporting on Sexual Violence », 15 juillet 2011. [https:// dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence](https://dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence)

²²⁸ Shawn Carrié, « Yazidi women speak about unethical practices by journalists », *Columbia Journalism Review*, 4 mai 2018. <https://www.cjr.org/watchdog/yazidi-isis-interview.php>

²²⁹ Aidan White, *Media and trafficking in Human Beings. Guidelines*, EJN/ICMPD, 2017 [https:// ethicaljournalismnetwork.org/resources/publications/media-trafficking-guidelines](https://ethicaljournalismnetwork.org/resources/publications/media-trafficking-guidelines)

الصدق

يقدم مركز دارت للصحافة والصدمات التالية: «كن صادقاً وواقعياً»، و«لا تلجأ إلى الإكراه أو الإطراء، ولا تورط [الشاهد]، ولا تعرض عليه أجراً، ولا تشر إلى أن إجراء مقابلة سيوفر المزيد من المساعدة أو يؤدي إلى تدخل عسكري»²³⁰. ولذلك، لا تعرض المال لإقناع شخص ما بالإدلاء بشهادته؛ وإذا لم يكن في حالة بدنية أو نفسية لاثقة للقيام بذلك، فإن الإصرار لن يؤدي إلا إلى تفاقم معاناته. ولا يُنصح عموماً بدفع ثمن للمقابلة، خاصة وأن بعض الضحايا قد يعرضون أنفسهم للخطر بالقدوم للإدلاء بشهادتهن بسبب حاجتهن إلى المال. ومع ذلك، فغالباً ما تسد وسائل الإعلام تكاليف سفر الشخص ووجبات طعامه. وكن شفافاً بشأن نواياك وأساليبك، ولا تقدم أي وعود ليس بوسعك الوفاء بها.

وقالت امرأة يزيديّة، في معرض حديثها عن الصحفيين: «إنهم يأخذون قصصنا ولا يفعلون أي شيء من أجلنا. يأتون إلى هنا، ويصورون أشرطة فيديو، ويلتقطون الصور، ويطرحون الأسئلة، ثم يعودون أدراجهم»²³¹. ولتجنب سوء الفهم هذا، تدعو شيرزان مينوالا، المؤلفة المشاركة للدراسة المعنونة «Voices of Yazidi women» (أصوات النساء اليزيديّات)²³²، إلى تحري الشفافية. وتشدد على أنه ينبغي للصحفيين أن يوضحوا أن قوتهم الوحيدة تكمن في سرد قصصهم، على أمل أن يتمكن الآخرون من إحداث التغيير فيما بعد.

2.3.2 ضمان سلامة الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات

من الضروري، بطبيعة الحال، ضمان عدم تعريض الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات للخطر. وفي ظل بعض الأنظمة، فإن مجرد التحدث مع صحفي يشكل تصرفاً مريباً وقد يعرض فاعله للسجن. وبالمثل، ففي العديد من المجتمعات، تكون المرأة التي تُرى برفقة رجل أجنبي وتتبادل معه الحديث عرضة للوصم والرفض الاجتماعي.

²³⁰ مركز دارت للصحافة والصدمات، «Reporting on Sexual Violence»، 15 juillet 2011، [https:// dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence](https://dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence)

²³¹ Shawn Carrié, «Yazidi women speak about unethical practices by journalists», *Columbia Journalism Review*, 4 mai 2018. <https://www.cjr.org/watchdog/yazidi-isis-interview.php>

²³² Johanna E. Foster et Sherizaan Minwalla, «Voices of Yazidi women: Perceptions of journalistic practices in the reporting on ISIS sexual violence», *Women's Studies International Forum*, vol. 67, mars-avril 2018, p. 53 à 64 <https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S0277539517301905>

عدم الكشف عن الهوية

يجب أن يدرك الصحفيون أيضاً أن الاغتصاب يشكل لدى الكثير من المجتمعات المحرّم المطلق. وغالباً ما تُعتبر المرأة المغتصبة خزيًا وعاراً لعائلتها. ولذلك، فهي تتعرض في الكثير من الأحيان لوصم زوجها وتطليقه إياها بل وقتله لها أحياناً من باب إظهار سلطته. ولتفادي هذا الرفض أو القتل، يحاول بعض الضحايا إخفاء ما حدث لهن عن الأقارب أو الجيران. غير أنهن يوافقن أحياناً على الإدلاء بشهادتهن تنديداً بالوضع، ولكن بشرط الالتزام بشكل صارم بعدم الكشف عن هويتهن. ولذلك يجب على الصحفي أن يحرص أشد الحرص على ضمان عدم التعرف عليهن. ويمكن أن تساعد ساعة الشخص أو يديه أو تفاصيل تصفيفة شعره أو البيئة التي أجريت فيها المقابلة في التعرف عليه. وفيما يتعلق بالصوت، يجب تجنب تمويهه بطريقة من شأنها جعل الشخص الذي تتم مقابله محلاً للسخرية. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنه حتى في حال تغيير نغمة الصوت، فإن إيقاع الجمل والمفردات المستخدمة وبعض التلميحات اللغوية قد تتيح التعرف على الشخص. ولذلك، فمن الأفضل عرض النص المكتوب للمقابلة عوضاً عن بث الصوت.

وبالنسبة للصحفيين، تمثل سلامة الشهود والمصادر «مسؤولية كبيرة»، وهو ما تؤكدك أنك كوجان، وهي مراسلة كبيرة في صحيفة لوموند، وقد كتبت بإسهاب عن الاغتصاب كسلاح من أسلحة الحرب. وتعلق في هذا الصدد قائلة: «نحن نقيم علاقات وثيقة، وتحدث النساء شيئاً فشيئاً عن هذا الحدث - هذا الزلزال- الذي قلب حياتهن رأساً على عقب ولم يخبرن به أي شخص تقريباً، ولا حتى أمهاتهن أو أزواجهن أحياناً. ثم نغادر المكان حاملين شهادتهن الثمينة، ونحن ندرك قيمة هديتهن لنا، وعلى وعي بالتحدي المفروض. ولكننا مدعوون لمعالجة المواضيع الراهنة الأخرى أثناء بقائهن هناك، وهن مثقلات بعذابهن وآلامهن، ويتهددهن أحياناً خطر الموت بسبب كشفهن لسرهن. ولذلك، فإن من الضروري للغاية حماية هوياتهن لأنهن قد وُضعن حياتهن بين أيدينا»²³³. وفي جميع حالات العنف الجنسي، يوصى بشدة بعدم الكشف عن هوية الناجيات اللواتي طلبن ذلك، بما في ذلك الحالات التي يكون فيها الجناة من رجال الشرطة أو الجيش أو المسؤولين الحكوميين أو أعضاء الجماعات المسلحة.

خطر الملاحظات

يتصرف الصحفيون أحياناً بإهمال نتيجة عدم معرفتهم بالبيئة التي يعملون فيها. وهم يدركون جيداً ضرورة تغيير أسماء الناجيات في مقالاتهم أو في البرامج الإذاعية أو التلفزيونية التي يقدمونها، ولكنهم يكتبون أحياناً الاسم الحقيقي للشخص في دفتر ملاحظاتهم أو في حاسوبهم

²³³ منظمة «مراسلون بلا حدود»، «Droit des femmes : enquêtes interdites, 1er mars 2018»

https://rsf.org/sites/default/files/rapport_femme_media_fr_web.pdf

الخاص عندما يقومون بتدوين القصص. وقد يتعرض الصحفيون لخطر الاعتقال ومصادرة دفاتر ملاحظاتهم عند نقطة تفتيش أو أحد الحواجز على أيدي السلطات أو جماعات مثل الجماعات شبه العسكرية أو أعضاء منظمة إجرامية، أو تسرق حواسيبهم من حقائبهم في الفندق، مما يعرض للخطر الشهود الذين تحدثوا إليهم. وقد يحدث هذا في ظل أنظمة استبدادية معينة أو في حالة نزاع مسلح أو في ديمقراطيات. ولذلك ينبغي اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لحفظ المعلومات التي جرى جمعها.

تجريم بيانات الاتصال

تصح أيضاً عدة منظمات الصحفيين بترك بيانات الاتصال الخاصة بهم للشخص الذي أجريت معه المقابلة حتى يتمكن من الاتصال بهم في وقت لاحق، إذا رغب في ذلك. ويدل هذا السلوك بالتأكيد على الاحترام هذا الشخص، ولكنه قد يعرض سلامته للخطر، لا سيما إذا كان ممن يكشفون انتهاكات الشرطة أو الجيش أو الجماعات المسلحة. وإذا فتشت هذه الجهات منزله وعثرت على بيانات الاتصال الخاصة بالصحفي، فإنها قد تنتقم منه.

تجنب اللجوء إلى الحيل

مع بعض الاستثناءات النادرة، بادر إلى حظر الكاميرات والميكروفونات الخفية، مثلما هو موضع في الفرع 2.1.8. أعلن بوضوح عن هويتك ولا تخفي مهنتك الصحفية.

2.3.3 الحصول على الموافقة المستنيرة

في بعض الأحيان، لا يدرك الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات المخاطر التي تشكلها شهادتهم عليهم؛ وهم غير متعودين، في بعض مناطق العالم، على التعامل مع وسائل الإعلام. يجب على الصحفيين تجنب إساءة استخدام هذا الجهول والضعف، وعليهم في المقابل ضمان أن يكون هؤلاء الأشخاص على علم تام بعواقب أفعالهم حتى يتمكنوا من اتخاذ القرار المستنير بشأن ما إذا كانوا يرغبون في الإدلاء بشهادتهم علناً أو التماس الحماية بعدم الكشف عن هويتهم. وينبغي أن يكون هناك اتفاق واضح على ما يجب أن يظل سرياً وما يجوز الإعلان عنه وبثه.

ومن المهم، على سبيل المثال، توضيح أن المعلومات المنشورة محلياً قد تلتقطها اليوم شبكات التواصل الاجتماعي ويمكن أن تجوب جميع أنحاء العالم بنقرات قليلة. ولذلك يجب على الصحفيين ضمان أن تفهم الناجيات أنه حتى في حال نشر شهادتهن، على سبيل المثال، في مقال يظهر في التلفزيون أو في برنامج تلفزيوني في جامايكا، فإن بالإمكان أيضاً أن يشاهدها محلياً أقاربهن وغيرهم من الناس المقيمون في حيهن أو في قريتهن.

وتكون «الموافقة المستتيرة» عندما يعطي الشخص الذي هو على وشك إجراء مقابلة موافقته بحرية، دون ضغط من أي كان، ويدرك تماماً عواقب قراره. ومن الناحية المثالية، سيكون من الجيد الحصول على هذه الموافقة خطياً. وإذا كان الشخص أمياً، فلا بد، بطبيعة الحال، من الحرص على ألا يوقع على بنود لم يوافق عليها. ومن المهم إبرام عقد ثقة مع الشخص الذي يوافق على الشهادة واحترامه.

2.3.4 الاستماع بنشاط واهتمام ودون أحكام

مثلاً ورد أعلاه، دع الناجية تتحدث بالوتيرة التي تناسبها، دون مقاطعتها باستمرار لطرح أسئلة أخرى. وتذكر أنها عاشت أحداثاً مؤلمة وأن سرد هذه الأحداث قد يثير لديها بعض الذكريات والعواطف. واحترم صمتها؛ وانتبه إلى تعبيرها، ولغة جسدها، وبيّن فهمك لها كلما شعرت أنها بحاجة إلى ذلك. وفي حالة العنف الجنسي، تميل الضحية في الكثير من الأحيان إلى الشعور بالذنب. ولذلك، يجب تجنب استخدام الكلمات أو العبارات التي قد توحى للضحية بأنك تعتقد أنها مسؤولة إلى حد ما عما حدث لها. ولا يجب أن تتحول المقابلة إلى استجواب.

ومثلاً ينصح مركز دارت، لا تخبر الناجية أنك تعرف ما تشعر به، وأكد لها أنك لا تعرف ذلك⁽²³⁴⁾. ومن ناحية أخرى، ستكون كلمات الود والتعاطف موضع ترحيب، من قبيل إخبار الناجية بأنك تفهم مدى صعوبة ذلك بالنسبة لها، على سبيل المثال.

ولا تحكم أيضاً على أي تضارب وتناقض في رواية الضحية للأحداث. وتجدر الإشارة إلى أن العقل اللاواعي للضحية يميل، في حالة التجارب الصادمة (سفاح المحارم أو غيره من أشكال العنف الجنسي على سبيل المثال)، إلى محو كل الحقائق المؤلمة أو جزء منها. والإنكار هو آلية لحماية الناجية التي قد يذهب بها الحال إلى حد فقدان الذاكرة. وقد تظهر أيضاً آليات دفاع أخرى.

ومع ذلك، لا ينبغي، بطبيعة الحال، أن يمنحك هذا الموقف المتمثل في احترام الضحية، من أداء عملك كصحفي، وبالتالي من التأكد من الحقائق من مصادر أخرى (الجمعيات الميدانية المحلية، والمنظمات الدولية، والسلطات، وما إلى ذلك).

²³⁴ مركز دارت للصحافة والصدمات، «Reporting on Sexual Violence», 15 juillet 2011.

[https:// dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence](https://dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence)

2.3.5 اختيار مكان المقابلة بعناية

يتعين، قبل كل شيء، تجنب إجراء المقابلات وسط حشد من الناس أو بالقرب من إعلاميين آخرين في عجلة من أمرهم للتحديث مع الشاهد (كما هو مذكور في الفرع 1.9.4). ولا يؤدي التشويش والضوضاء والصخب والوجوه غير المعروفة إلى جمع قصة الناجية، خاصة إذا كانت قد تعرضت لصدمة. ومن الضروري العثور على مكان بعيد عن الأنظار وهادئ ومحمي تشعر فيه الناجية بالراحة والأمان. ويجب أن يكون الشخص قادراً على سرد قصته بعيداً عن الضغوط الخارجية التي قد تأتي من المتفرجين الفضوليين والمخيفين أو حتى من أفراد الأسرة. وغالباً ما يكون إجراء المقابلة في مكتب منظمة غير حكومية حلاً جيداً، على الأقل إذا كان هذا المكتب مستوفياً للمعايير المطلوبة.

2.3.6 مراعاة الاختلافات الثقافية واحترامها

لدى الإبلاغ في مجتمع أو بلد غير مألوف، خاصة عندما يتعلق الأمر بتغطية قضايا حساسة مثل العنف ضد المرأة، فإن من الضروري التعرف على ثقافة الأشخاص الذين تتحدث معهم. ويعبر الناس عن أنفسهم بشكل مختلف في شتى أنحاء العالم. فهناك، على سبيل المثال، أسئلة أو تعابير محرمة. وفي بعض المجموعات الإثنية في غرب أفريقيا، على سبيل المثال، يعتقد الناس أن سؤال المرأة عن عدد الأطفال الذين قد يكون مدعاة لسوء الحظ. وعليه، يجب أن تسألها عن عدد قطع الخشب التي بحوزتها. وبالمثل، فإن من غير المقبول، في بعض الثقافات، التحدث مباشرة إلى أحد الوجهاء؛ بغض النظر عما إذا كان رجلاً أو امرأة، مواطناً أو أجنبياً. ويجب عليك التحدث من خلال وسيط ينقل كلماتك إلى هذا الشخص.

ولتجنب صدمة الناس أو إصابتهم أو إهانتهم، ينبغي الحرص، قدر الإمكان، على تعلم ثقافة أو ثقافات البيئة المعنية قبل السفر للعمل الصحفي. ويتعين، بعد الوصول إلى الميدان، ملاحظة الكيفية التي تتسج بها خيوط التواصل بين الأشخاص. وأخيراً، يجب التماس المشورة من أبناء البلد أو من الأشخاص العاملين هناك منذ سنوات عديدة (موظفو المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، والعاملون في المجال الإنساني، وغيرهم).

وتسمح معرفة ومراعاة المدونات الثقافية، وخاصة تلك المتعلقة بالملابس والسلوك، للصحفيين تجنب العديد من الأخطاء، والاندماج في المجتمع والقدرة على الاضطلاع بعملهم كمراسلين دون عوائق. وهكذا، فإن على الصحفي مثلاً أن يستفسر، قبل خروجه مرتدياً سروالاً قصيراً أو قميصاً بلا أكمام، عن النظرة التي ينظر بها إلى هذه الملابس، وإلا فإنه قد يتسبب في إثارة مشاعر الرفض تجاهه، مما يعرض تقريره للخطر.

2.3.7 اختيار المترجم الشفوي الجيد

عند إعداد التقارير في مجتمع أو بلد لا تتحدث لغته، فإن اختيار المترجم الشفوي يشكل أحد الأمور البالغة الأهمية، حيث يمثل المترجم الجيد، على وجه التحديد، قناة للتواصل الثقافي. وسيكون هذا الشخص قادراً على إبلاغك عن الرموز المعمول بها، ولكن سيكون بإمكانه أيضاً إعادة صياغة أسئلتك لتكون أكثر ملاءمة من الناحية الثقافية.

ولاختيار الشخص المناسب، سيكون من المفيد التماس المشورة من جمعية محلية أو وكالة ميدانية تابعة للأمم المتحدة يمكنها أن تزكي شخصاً ما. وفي بعض البلدان، يُستخدم المترجمون الشفويون كمخبرين لدى الأجهزة الأمنية؛ ويتولون مراقبة الصحفيين وإعداد التقارير عن الأشخاص الذين يلتقون بهم وعما يقولونه لهم. وسيكون من الضروري أيضاً الاستفسار للتأكد، من ناحية، من أن لدى الشخص المعين فهم جيد لقضية العنف القائم على نوع الجنس وأنه سيرجم بأمانة كلمات الضحايا، دون التقليل من الحقائق بسبب الأيديولوجية الأبوية، على سبيل المثال. وينبغي، من ناحية أخرى، التأكد من أنه على علم بقواعد السرية الرامية إلى حماية سلامة الناجيات وإخفاء هوياتهن وصون كرامتهن، وأن يلتزم بهذه القواعد. وتوصي عدة جمعيات بوضع مدونة لقواعد السلوك يوقعها المترجم الشفوي.

ومن الواضح أنه يصعب، في حالة الحرب أو النزاع، العثور على مترجم شفوي يحظى بثقة مختلف الجهات المتصارعة. ومن الناحية المثالية، يجب اللجوء إلى العديد من المترجمين الشفويين من المجتمعات المحلية التي ينتمي إليها الأشخاص الذين تجرى معهم المقابلات. ولا تبدي بعض المجموعات الإثنية أي ثقة فيهم. ومن أجل إجراء مقابلات بشأن العنف القائم على نوع الجنس، يفضل كثيراً الحصول على خدمات مترجمات شفويات.

2.3.8 التعرف على الجمعيات الميدانية

كثيراً ما تكون المنظمات غير الحكومية العاملة في مساح الأزمات الإنسانية أو في مناطق النزاعات مصادر جيدة للمعلومات والاتصالات. وعلى سبيل المثال، يمكن للصحفيين أن يعثروا، عن طريق هذه المنظمات، على أشخاص يجرون مقابلات معهم وعلى مترجمين شفويين. ولكن الجانب الآخر من العملة يتمثل في ضرورة الوعي بأن بعض الضحايا قد يشعرون بأنهم مدينون للمنظمات التي تزودهم بالغذاء أو المساعدة الطبية، ومن ثم، فهم لا يملكون الحرية التي تمكنهم من قول كلمة «لا» ورفض إجراء المقابلات. ومن أجل الحصول على المزيد من التمويل من الجهات المانحة خلال الأزمات الإنسانية، قد تميل بعض المنظمات غير الحكومية أيضاً إلى حمل النساء على إبراز أخطر أعمال العنف التي تعرضن لها. ويتعين على الصحفيين أن يعملوا

على إجراء المقابلة دون حضور موظف يتبع إحدى الجمعيات، ويمكنه توجيه المقابلة، وأن يتحققوا من المعلومات التي تسنى جمعها بالاستعانة بمصادر أخرى.

2.3.9 عدم السماح للتقنية بالتفوق على البشر

ويمكن لكاميرا كبيرة وميكروفون ذي ذراع، يلوح به فريق إعلامي كبير، أن يثيرا إعجاب الناجية إلى حد عرقلتها عن رواية الأحداث. ولمناقشة مواضيع شخصية ومؤلمة مثل موضوع العنف القائم على نوع الجنس، سيكون من الأفضل إجراء المقابلة ضمن فريق صغير للغاية تشكل فيه الناجية والصحفي والمترجم الشفوي ثلاثياً مثالياً. وحينما يكون حضور المصور ضرورياً، فلا بد أن يكون هذا الشخص على قدر كبير من التحفظ. ومع ذلك، فإن من المهم التحقق من جودة الصوت والصورة طوال المقابلة لتفادي المفاجآت غير السارة لاحقاً.

2.3.10 طرح الأسئلة التي من شأنها شرح السياق

ما هي الخلفية السياسية لهذا العنف أو الاستغلال الجنسي؟ وما هو سياقه؟ وما هو تأثيره على الضحايا؟ وماذا تريد الناجيات عرضه فيما يتعلق بتجاربهن؟²³⁵ ولا يجب التركيز فقط على سرد العنف. فالاعتصاب، على سبيل المثال، سلاح حرب وجريمة حرب، ويجب تقديمه على هذا النحو. وللحصول على المزيد من المشورة وإجراء المزيد من النقاش بشأن كيفية تناول المقابلة والمعلومات التي تتضمنها، يرجى الرجوع إلى الفروع الأخرى من هذا الفصل: «ما هي طرق تناول موضوع العنف ضد الفتيات والنساء وصياغته وتغطيته؟»

2.3.11 إنهاء المقابلة بشكل جيد

من الطرق الجيدة لإنهاء المقابلة سؤال الشخص عما إذا كان لديه أي شيء يضيفه أو عما إذا كان يرغب في إبراز عنصر معين. ويجب على الصحفيين اختيار سؤال مفتوح يشجع على حرية التعبير ويؤدي في بعض الأحيان إلى تناول جانب من الموضوع لم يؤخذ في الاعتبار. وبالإضافة إلى ذلك، ينصح علماء النفس بعدم ترك الضحية يفرق في استحضار الماضي بل يجب إعادته بلطف إلى الحاضر. ويجب بعد ذلك تكريس الوقت اللازم لتوديع الشخص، وشكره على شهادته، وتأكيد احترام الالتزامات المقطوعة فيما يتعلق باستخدامه (عدم الكشف عن اسمه، وما إلى ذلك). ويجب الحرص، لدى تجميع أجزاء المقابلة أو كتابة المقال، على عدم تشويه كلمات الشخص الذي أدلى بشهادته وتفادي أي تلاعب بطبيعة الحال.

²³⁵ مركز دارت للصحافة والصدمات، « Reporting on Sexual Violence », 15 juillet 2011. [https:// dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence](https://dartcenter.org/content/reporting-on-sexual-violence)

ما يجب تذكره

باختصار، في كل مرة يقابل فيها صحفي ضحية من ضحايا العنف القائم على نوع الجنس، يجب عليه أن يطرح على نفسه الأسئلة الثلاثة التالية:

- هل اتخذت جميع التدابير اللازمة لتجنب تعريض سلامة أو سمعة الشخص الذي أجري معه المقابلة للخطر؟ وإذا طلب هذا الشخص عدم الكشف عن هويته، فهل أنا متأكد تماماً من عدم وجود تفاصيل تمكّن من التعرف عليه؟
- هل أبلغت الشخص الذي أجريت معه المقابلة بشفافية عن الغرض من المقابلة وإطارها ومدتها ووسيلة الإعلام التي تنشرها، حتى يمكنني الحصول على موافقته المستنيرة حقاً؟
- هل تمكنت من تهيئة جو تسوده المودة والاحترام ويخلو من الأحكام للحيلولة، قدر الإمكان، دون أن يؤدي سرد أعمال العنف الذي تعرضت له الناجية إلى زيادة معاناتها؟ وهل احترمت التزاماتي وعقد الثقة المحدد؟

ملاحظة:

هناك نوعان من المقابلات: المقابلات مع الناجيات، والتي يجب إجراؤها في إطار من الود اللازم، مع الحرص على السماح لهن بالحديث، كما هو موضح أعلاه؛ والمقابلات التي تُجرى مع الأشخاص الذين هم في السلطة - مختلف السلطات، والزعماء الدينيين، وأصحاب الأعمال، والجماعات المسلحة، والمتجرين - والذين يجب أن تُطرح عليهم أسئلة ذات صلة إذا كانت تمكنهم من فهم السياق بشكل أفضل. وعادة ما يُنسب إلى الصحفي فيلبي بيتر دون القول المأثور التالي الذي كتبه في عام 1898: «مهمة الصحيفة هي إراحة المنكوبين وتعذيب المرتاحين». ومع ذلك، يجب على الصحفيين مراعاة الأبعاد الأخلاقية والقانونية لدى إجراء مقابلات مع الأشخاص الذين يشاركون في أنشطة غير قانونية، وأن يحرصوا على عدم تزويدهم بمنبر لتبرير الأعمال الإجرامية أو الدفاع عنها.

2.3.12 إجراء المقابلات مع الأطفال²³⁶

تتطبق جميع المعايير المذكورة أعلاه فيما يتعلق باحترام حقوق وكرامة الأشخاص الذين تجري معهم المقابلات على الأطفال أيضاً. ومع ذلك، يجب أن يكون الصحفيون أكثر حذراً وأكثر مراعاة واحتراماً للأخلاق فيما يتعلق بالأطفال. وينطوي هذا الموقف على التفكير أولاً في

²³⁶ يُرجى الرجوع إلى: Charlotte Barry et Mike Jempson, *The Media and Children's Rights*, UNICEF et al., 2005. MediaWise, 2005. طبعة جديدة في عام 2010. ويمكن الاطلاع على طبعة عام 2005 على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.mediawise.org.uk/children/the-media-and-childrens-rights/>

المصالح الفضلى للطفل²³⁷، التي يجب أن تكون لها الأسبقية على أي شواغل أخرى، بما في ذلك الرغبة في الإبلاغ عن الانتهاكات المرتكبة ضد الطفل.

«ولدى محاولة تحديد مصالح الطفل الفضلى، يجب أن يؤخذ في الاعتبار حق [الطفل] في أن يُستمع إليه، تبعاً لسنه ودرجة نضجه» وفقاً لما أفادت به اليونيسف²³⁸ التي أكدت أيضاً أنه «ينبغي استشارة الأشخاص الأقرب إلى الطفل، والأقدر على تقييم حالته، بشأن العواقب السياسية والاجتماعية والثقافية لأي تقرير».

ومن الناحية العملية، تتطلب الأخلاقيات وتوخي الحذر الحصول على إذن خطي من الطفل والشخص البالغ المسؤول عنه لإجراء أي مقابلة أو تصوير بالفيديو أو أخذ صورة فوتوغرافية²³⁹. ومن المهم ضمان أن يفهم هؤلاء الأشخاص أن بالإمكان نشر قصته محلياً وفي شتى أنحاء العالم، ويحرص، بناءً على ذلك، على تزويدهم بجميع المعلومات اللازمة حتى يكونوا على وعي تام بالعواقب المحتملة لهذا النشر على مستقبل الطفل. وإذا كانت لدى الصحفي شكوك حول سلامة هذا الطفل، فعليه بالطبع ألا يتحمل أي مخاطر، بغض النظر عن الفوائد المرجوة من الشهادة. وفي هذه الحالة، يمكنه أن يقدم، على سبيل المثال، تقريراً «عن الوضع العام للأطفال وليس عن طفل بعينه»²⁴⁰.

وعندما يكون أحد الشباب ضحية للعنف أو مرتكباً له (مثل الطفل الجندي)، فلا بد من الحرص على تغيير اسمه وعدم إظهار أي دليل يسمح بالتعرف عليه، إلا «حينما يكون الطفل مشاركاً في برنامج نفسي - اجتماعي ويشكل الكشف عن اسمه وهويته جزءاً من نمائه»²⁴¹.

²³⁷ يرد هذا المبدأ، دون تعريف دقيق، في اتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1989. وبالتالي فهو مفتوح للتفسير.

²³⁸ Voir les *Principes directeurs pour le reportage éthique sur les enfants*, UNICEF, non daté. https://www.unicef.org/arabic/publications/files/Principles-brochure_french.pdf

²³⁹ استمارة موافقة نموذجية (يمكن أن يستند إليها الجميع حسب سياق العمل)، وهي متاحة في الوثيقة الصادرة عن منظمة رصد وسائل الإعلام - أفريقيا وصندوق إنقاذ الطفولة، *Editorial Guidelines and Principles for Reporting on Children in the Media*, Johannesburg, 2014. https://mma-ecm.co.za/wp-content/uploads/2014/10/mma_editorial_guideline.pdf

²⁴⁰ .UNICEF, *Principes directeurs pour le reportage éthique sur les enfants*, non daté https://www.unicef.org/arabic/publications/files/Principles-brochure_french.pdf

²⁴¹ انظر الحاشية 239 أعلاه.

وإذا وافق الطفل على الإدلاء بشهادته بشرط عدم الكشف عن هويته، سيكون من الضروري بالطبع ضمان عدم إعطاء أي تفاصيل تسمح بتحديد هويته وتعريضه للخطر بأي شكل من الأشكال. وينبغي التذكير أيضاً أن المجتمعات المحلية، في أنحاء كثيرة من العالم، ترفض أو تستبعد المرأة أو الفتاة التي تعرضت للاغتصاب. وفي هذه الحالة، يجب إيلاء المزيد من الحرص على عدم الكشف عن الهوية.

وأخيراً، يجب الحرص، لدى مخاطبة الطفل، على استخدام المفردات واللغة التي يمكنه فهمها. وخلال إجراء المقابلة، توصي العديد من الجمعيات بحضور شخص بالغ موثوق به (أحد الوالدين أو المعلم أو الشخص الذي يعمل في وكالة معنية بحماية الطفل)، من أجل دعم الطفل لدى الإدلاء بشهادته، وتجنب أسئلة الصحفي التي قد تكون تدخلية للغاية! وينبغي أن يضاف أيضاً ضرورة التحقق من شهادة أي طفل، بطبيعة الحال، من مصادر أخرى.

ومن المستصوب الحد من عدد المقابلات التي تجرى مع الطفل. ومع ذلك، فمن سيكون مسؤولاً عن مراقبة ذلك؟ هل هو الشخص البالغ المرافق للطفل؟ وهل سيكون قادراً على مواجهة العديد من الصحفيين، فكل واحد منهم يفكر في المقابلة الخاصة بهم دون أن يقدر آثارها الإجمالية بالضرورة؟ وهل من الضروري في هذه الحالة الحرص على الحد من الضرر والتخلي عن المقابلة؟ أو إجراء مقابلات جماعية؟ وتوصي بعض ميثاق التحرير الإعلامي بتشكيل أفرقة من الصحفيين، وتسجيل أسئلة كل فريق، وإرسال صحفي واحد أو اثنين نيابة عن المجموعة. وبهذه الطريقة، لن يجري الطفل سوى مقابلة واحدة فقط. وتجدر الإشارة، كما تقول المحامية آنا نيسات، إلى أنه «إذا كنت ترغب في إضفاء بعد إنساني للقصص، فعليك أن تشعر به أنت أولاً»²⁴².

²⁴² مأخوذ من مقابلة أجريت مع روزينا سامي للموقع «A Lawyer's Life» :

2.4 ما هي الصور التي ينبغي اختيارها؟

من الواضح أنه ليس من السهل تزويد مقال عن العنف ضد المرأة بالصور. فهل يمكننا، على سبيل المثال، استخدام صور الناجيات؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هي الشروط المطلوبة؟

وكما ذُكر فيما يتعلق بالمقابلات، فإن أهم القواعد تتمثل في ضمان عدم تعريض حياة الضحايا والشهود أو مستقبلهم للخطر.

ولذلك، يجب على الصحفيين أن يبدؤوا بالتماس موافقة الشخص على تصويره فوتوغرافياً أو بالكاميرا بشكل فردي، خاصةً إذا كان من ضحايا سوء المعاملة وأشكال العنف الأخرى. وقد يبدو هذا المبدأ أساسياً؛ ولكنه لا يُطبَّق دائماً، وبعض المصورين الصحفيين لا يتصرفون تماماً بما يمليه الضمير الحي في هذا الصدد.

وعند طلب الإذن من الشخص بتصويره، يجب أن تكون موافقته مستتيرة، أي يجب أن يكون على دراية تامة بجميع العواقب التي قد تتجم عن نشر صورته، وأن يكون قد أعطى موافقته بحرية ودون أي ضغط أو وعد بمكافأة مالية. ولذلك، فعلى الصحفي أن يأخذ الوقت لتفسير ذلك للشخص المعني. وتوصي العديد من جمعيات المصورين الصحفيين في جميع أنحاء العالم بإبرام اتفاق مكتوب وموقع لحماية نفسه ووسيلة الإعلام التابع لها.

ومن الضروري أيضاً توضيح ما يغطيه هذا الاتفاق، وهل هو يتعلق بنشر صورة الشخص في هذا التقرير المحدد فقط أو أيضاً في مقالات وسياقات أخرى؟ ومن المؤكد أن المرأة التي أعطت موافقتها على نشر صورتها في مقال يكشف عن العنف المنزلي لن ترغب في أن تستخدم هذه الصورة لتوضيح نص يتحدث عن البغاء، على سبيل المثال. وبالمثل، فإن من الضروري توضيح ما إذا كانت الناجية توافق على الظهور على الشاشة، أي الظهور بوجهه مكشوف، أو ما إذا كانت ترغب، على العكس من ذلك، في أن يجري تصويرها دون الكشف عن هويتها.

وإذا طلبت الناجية عدم الكشف عن هويتها، فمن الضروري العمل على طمس صورتها بعناية فائقة. وعلى الرغم من هذا الإخفاء، فقد يظل من الممكن التعرف على هوية الأشخاص في التقارير التلفزيونية. ولا بد من توخي المزيد من الحذر الآن نظراً لوجود برامج يمكنها «إزالة ضبابية» اللقطات؛ وإذا كشفت إحدى الناجيات عما تعرضت له من انتهاكات على يد أفراد عسكريين أو رجال الشرطة، على سبيل المثال، فإن بإمكان الدوائر المسماة بالأجهزة الأمنية استخدام هذه الأداة للتعرف عليها. وقد يشكل تصوير الناجية من الخلف وفي العتمة نهجاً جيداً في هذا الصدد. وأخيراً، لا يكفي الحصول على موافقة مستتيرة من الشخص لتصويره بالكاميرا أو فوتوغرافياً. ويجب أيضاً أن تحترم اللقطات المصورة كرامته. ولذلك ينبغي النظر بعناية في مسألة التأطير واختيار الزاوية، على سبيل المثال.

ولا يلزم الحصول على إذن لتصوير مجموعة من الأشخاص في مكان عام. غير أن هذا لا يعفي الصحفيين من وجوب الامتثال للقواعد الأخلاقية الأخرى، ولا سيما القاعدة الأولى المذكورة أعلاه، وهي ضمان سلامة الأشخاص، فإذا جرى تصوير مجموعة من المهاجرين الذين يعبرون الحدود بصورة غير قانونية بواسطة عدسة مقربة وأمكن التعرف عليهم، فإنهم قد يتعرضون هم أو أسرهم للخطر.

وتقدم شبكة الصحافة الأخلاقية، في دليلها المتعلق بالتغطية الصحفية للاتجار بالبشر²⁴³، سلسلة من النصائح التي تنطبق أيضاً على أشكال أخرى من العنف ضد المرأة:

■ تجنب استخدام الصور أو تصوير أشرطة فيديو تفسح المجال للإثارة.

■ حظر الكليشيهات التي تساهم في تعزيز الصور النمطية. وتقدم شبكة الصحافة الأخلاقية مثالاً لصورة امرأة تُرى من الخلف ومُعلّمة بشفرة أعمدة على الكتف، وتتساءل قائلة: «كيف تساعد صورة إنسان مجهول الهوية يحمل شفرة أعمدة على إضفاء الطابع الإنساني على حالة الناجيات من الاتجار بالبشر؟» ومع ذلك، سيشعر البعض أن هذا يبرز الاستغلال التجاري لهؤلاء النساء ويعكس الواقع دون أن يكون صادماً. ولذلك، فقد تختلف الحساسيات في هذا الشأن. وينبغي الحرص على عدم تكريس معايير تقييدية مفرطة من شأنها أن تحد من حرية التعبير التي تتمتع بها وسائل الإعلام.

■ تجنب الصور الصريحة للعنف. ويلاحظ إيدان وايت، الرئيس السابق لشبكة الصحافة الأخلاقية قائلاً: «من النادر للغاية أن تنطوي صور العنف الشديد على مصلحة عامة». ويتساءل عن مدى الحدود المرسومة في هذا الصدد، ويقول: «هل هناك ما يبرر إظهار الندوب والكدمات والأطراف المكسورة لضحايا الرق والاتجار حتى تتسنى رواية قصتهم؟» للإجابة على هذا السؤال، يتعين بلا شك التساؤل عن القيمة المضافة لتصوير العنف. في حالة الإبادة الجماعية التي تعرض لها التوتسي في رواندا، اختار العديد من المصورين المشهورين، على سبيل المثال، إظهار الندوب الناجمة عن ضربات المنجل على جماجم الناجين من التوتسي. ووفقاً للمصورين، فقد ساعد عرض هذه الآثار أمام أعين الجميع في إذكاء الوعي العام بالعنف الشديد الذي وقع. وبعبارة أخرى، فقد كان لهذه الصور قيمة وثائقية مضافة حقيقية.

■ لا تقتطع الواقع أو تتلاعب به.

■ بالإضافة إلى القواعد الأخلاقية، يجب أيضاً احترام القواعد القانونية. وفي بعض البلدان، يكون الحق في الصورة محددًا وصارماً للغاية. وتذهب بعض التشريعات في هذا المجال إلى حد تهديد حق الجمهور في الحصول على المعلومات. ولذلك، فإن من الضروري الاطلاع بشكل دقيق على ما يمكن وما لا يمكن القيام به وفقاً للقانون.

²⁴³ Aidan White, *Media and Trafficking in Human Beings. Guidelines*, EJN/ICMPD, 2017

■ يكمن أحد الحلول الجيدة لتجنب المشاكل بلا شك في استخدام الرسومات. فهي تسمح في الواقع للصحفيين بالإشارة إلى المواقف عوضاً عن إظهارها، ومن ثم، تجنب بعض المشاكل الأخلاقية والقانونية التي تثيرها الصور الفوتوغرافية. ويوفر أيضاً نشر الرسومات التي يرسمها الأطفال ضحايا العنف محتوى قويا للغاية ويُبعد أي احتمال لتحديد هوية الناجين.

■ وأخيراً، لا يجب التقليل من أهمية التعليقات المرافقة للصور. في معظم الصور هي، في الواقع، تعددية (تحمل معاني متعددة). ولا تحدد التعليقات المرافقة للصور السياق فحسب (أين ومتى وتحت أي ظرف التقطت الصورة) بل توضح أيضاً معنى الصورة. ومع ذلك، لا يمكن استخدام التعليقات المرافقة للصور مطلقاً لتبرير صورة غير مقبولة. ومن ناحية أخرى، يجب الحرص على ذكر ما إذا كانت الصورة قد جاء نتيجة جمع أم عرض، وهل الأشخاص الذين يظهرون فيها هم ممثلون يؤدون دوراً أم ضحايا حقيقيين؟ ويجب توضيح ذلك.

ولا يمكن حل عدد من المسائل في شكل توصيات من قبيل «افعل/لا تفعل ذلك». والأمر متروك لكل صحفي أو مسؤول إعلامي للتفكير في الخيارات التي يتعين اتخاذها وفقاً للسياق وحساسيته الخاصة وحساسية وسيلة إعلامه. وغالباً ما يكون هذا بعيداً عن البساطة، فالصور تضع الصحفيين في مواجهة معضلات أخلاقية أكثر مما تضعهم الكلمات في ذلك. فكيف يمكننا التوفيق بين واجب إعلام الناس واحترامهم؟

ما يجب تذكره

باختصار، لدى اختيار صورة لمرافقة مقال أو فيلم لتقرير، يجب دائماً طرح الأسئلة الثلاثة التالية:

- هل تحترم الصورة سلامة الناجية وكرامتها؟
- هل تتجنب هذه الصورة الإثارة والتلصص والوصم؟
- إذا كانت الصورة المعروضة قاسية أو صادمة، فهل هي في خدمة المصلحة العامة؟ بمعنى آخر، هل يخدم الجانب الصادم الموضوع المثار؟ وهل يساعد ذلك الجمهور على فهم الوضع أو الشعور به بشكل أفضل؟

«لا يمكننا حقاً أن نقول بأننا نعيش في عالم يسوده العدل والمساواة حتى يتمكن نصف سكاننا المتمثلين في النساء والفتيات من العيش في مأمن من الخوف والعنف ومن انعدام الأمن يومياً».

– الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش.²⁴⁴

الإعلانات والقرارات والاتفاقيات الدولية

صكوك الأمم المتحدة

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 كانون الأول/ديسمبر 1948²⁴⁵.
- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين المعني بمركز اللاجئين وعديمي الجنسية في 28 تموز/يوليو 1951 ودخلت حيز النفاذ في 22 نيسان/أبريل 1954²⁴⁶.
- البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين، المعروف باسم بروتوكول عام 1967²⁴⁷.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966 (القرار 2200 ألف (د-21)) ودخل حيز النفاذ في 3 كانون الثاني/يناير 1976²⁴⁸.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966 (القرار 2200 ألف (د-21)) ودخل حيز النفاذ في 23 آذار/مارس 1976²⁴⁹.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة²⁵⁰، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979، ودخلت حيز النفاذ في 3 أيلول/سبتمبر 1981. والبروتوكول الاختياري الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 6 تشرين الأول/أكتوبر 1999 (القرار A/RES/54/4) ودخل حيز النفاذ في 22 كانون الأول/ديسمبر 2000.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 كانون الأول/ديسمبر 1984 (القرار A/RES/39/46) ودخلت حيز النفاذ في 26 حزيران/يونيو 1987²⁵¹.

²⁴⁵ <http://www.un.org/fr/universal-declaration-human-rights/>

²⁴⁶ <https://www.unhcr.org/fr/convention-1951-relative-statut-refugies.html>

²⁴⁷ <https://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/ProtocolStatusOfRefugees.aspx>

²⁴⁸ <https://www.ohchr.org/fr/professionalinterest/pages/cescr.aspx>

²⁴⁹ <https://www.ohchr.org/fr/professionalinterest/pages/ccpr.aspx>

²⁵⁰ <http://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx>

²⁵¹ <https://www.ohchr.org/fr/professionalinterest/pages/cat.aspx>

- اتفاقية حقوق الطفل²⁵²، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989 (القرار A/RES/44/25) ودخلت حيز النفاذ في 2 أيلول/سبتمبر 1990.
- إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة²⁵³، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 كانون الأول/ديسمبر 1993 (القرار A/RES/44/25).
- إعلان ومنهاج عمل بيجين²⁵⁴، المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الرابع المعني بالمرأة، في 15 أيلول/سبتمبر 1995.
- البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 أيار/مايو 2000 ودخل حيز النفاذ في 18 كانون الثاني/يناير 2002.
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 (القرار A/RES/55/25) ودخلت حيز النفاذ في 29 أيلول/سبتمبر 2003 والبروتوكولات الملحقة بها.

المعاهدات والصكوك الإقليمية

- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، 1990.
- اتفاقية بيليم دو بارا، أو اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه والقضاء عليه، 1994.
- بروتوكول مابوتو، أو البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب²⁵⁵، 2003.
- اتفاقية إسطنبول²⁵⁶، أو اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما، 2011.

<https://www.ohchr.org/fr/professionalinterest/pages/crc.aspx> 252

<http://www.ohchr.org/FR/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx> 253

https://www.unwomen.org/-/media/headquarters/attachments/sections/csw/bpa_f_final_web.pdf?la=fr&vs=754 254

et <http://www.unwomen.org/fr/digital-library/publications/2015/01/beijing-declaration>

https://www.un.org/fr/africa/osaa/pdf/au/protocol_rights_women_africa_2003f.pdf 255

<https://www.coe.int/fr/web/istanbul-convention/text-of-the-convention> 256

- إعلان رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن القضاء على العنف ضد المرأة والطفل²⁵⁷، 2013، وخطة عمله، 2017.

القرارات

بالإضافة إلى هذه الإعلانات والاتفاقيات، هناك مجموعة كاملة من قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن قضايا أكثر تحديداً، مثل المرأة والسلام والأمن. ومن بين هذه القرارات ما يلي:

- القرار (2000) S/RES/1325²⁵⁸، الذي اعتمده مجلس الأمن في 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2000، والذي يتناول الآثار الخاصة وغير المتناسبة للنزاع المسلح على المرأة؛
- القرار (2008) S/RES/1820²⁵⁹، الذي اعتمده مجلس الأمن في 19 حزيران/يونيو 2008، والذي يدعو إلى وضع حد لجميع أعمال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، التي تستخدم كسلاح من أسلحة الحرب، وإلى محاكمة مرتكبيها. ويمكن أن يشكل الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية أو فعلاً من الأفعال المكونة لجريمة الإبادة الجماعية. ويدعو الأمين العام للأمم المتحدة إلى تعزيز سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع الاستغلال الجنسي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وضمان حماية النساء والفتيات في مخيمات اللاجئين؛
- القرار (2016) S/RES/2331²⁶⁰، الذي اعتمده مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في 20 ديسمبر 2016، والذي ينص على أن أعمال العنف الجنسي والجسدي تتخذ، لدى بعض الجماعات المسلحة، وسيلة تكتيكية في الإرهاب. ويبرز «الصلة بين الاتجار بالأشخاص والعنف الجنسي والإرهاب وبين غيرها من أنشطة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وهو ما قد يطيل أمد النزاعات وحالات عدم الاستقرار ويؤدي إلى تفاقمها، أو يزيد من حدة وقعها على السكان المدنيين».
- اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارات أخرى تهدف إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة. ومن الأمثلة على ذلك القرارات التالية:
A/RES/61/143 (2006) وA/RES/63/155 (2008) وA/RES/64/137 (2009) وA/RES/65/187 (2010) وA/RES/67/144 (2012) وA/RES/69/147 (2014) وA/RES/73/148 (2018).

https://violenceagainstchildren.un.org/sites/violenceagainstchildren.un.org/files/documents/political_declarations/east_asia_and_pacific/declaration_on_the_elimination_of_violence_against_women_and_elimination_of_violence_against_children_in_asean.pdf

[https://undocs.org/fr/S/RES/1325\(2000\)](https://undocs.org/fr/S/RES/1325(2000))

[https://undocs.org/fr/S/RES/1820\(2008\)](https://undocs.org/fr/S/RES/1820(2008))

[https://undocs.org/fr/S/RES/2331\(2016\)](https://undocs.org/fr/S/RES/2331(2016))

فهرس عام

- الإبادة الجماعية 85-86، 141، 145-146
- الإبلاغ على نطاق واسع 47، 50، 146
- الاتجار بالأشخاص 26، 76-77، 81-83، 115، 129، 145-146
- الاتجار بالأعضاء 76، 146
- الاتجار بالبشر 3، 6، 15، 52، 76-82، 85، 141، 146، 157
- الاتجار بالنساء 17، 25، 146
- أثر العدوى 112، 146
- الإجهاض 26، 85، 146
- الأخبار الكاذبة أو الزائفة 49، 146
- اختيار جنس الجنين قبل الولادة 8، 23، 146
- الإرهاب 87-88، 145-146
- الإساءة النفسية 34، 79، 146
- إسار 76، 146
- استراق الهوية الرقمية 47، 146
- الاسترقاق الجنسي 85، 129، 146
- الاستعباد 76، 146
- الاستغلال الجنسي للأطفال 80، 146
- استقاء المعلومات الشخصية 39، 44، 146
- الاعتداء الجنسي 6، 15، 29-33، 78، 146، 157
- الاعتداء برش الأحماض 112، 146
- الاعتراف 54، 80، 146
- الاغتصاب 6، 9، 15، 17، 29-30، 32-33، 47، 79، 85-86، 88-89، 92-93، 105، 115، 117، 120، 128-129، 131، 136، 145-146، 157
- الاغتتيال 19، 21، 30، 106، 146
- الإكراه الاجتماعي 68، 146
- الانتشار 8، 21، 37، 98، 108، 146
- الانتقام بنشر المواد الإباحية 39، 44، 146
- الإيذاء النفسي 97، 146

ب

- البظر 147، 72، 65
 البغاء 17، 80، 85، 140، 144، 148-147
 بغاء الأطفال 80، 148

ت

- التحرش 3، 6، 12، 15، 29-34، 37، 39-44، 46-48، 78، 97، 147، 156-157
 التحرش الجنسي 3، 6، 15، 29-34، 37، 40، 147، 157
 التحكم السيبراني 39، 147
 التسلط السيبراني 39، 44، 147
 تشويه 6، 8-10، 12، 15، 20، 47، 50، 54، 60، 65-74، 78-80، 102، 104، 113-116،
 137، 148، 157
 تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية 8-10، 12، 65-68، 71-74، 116، 148
 التصيد 39، 42، 44، 47، 147
 التصيد الاحتيالي 47، 147
 التضليل الإعلامي 49، 147
 التطرف العنيف 94، 147
 التمييز 4، 9، 16، 21، 23-26، 41، 43، 53، 56، 60-62، 69، 71، 79، 87، 118، 121،
 123، 143، 147، 151
 التتمر 6، 9، 11، 15، 39-40، 42-44، 46-47، 49، 147، 157
 التتمر السيبراني 40، 42-44، 49، 147
 تهريب الأشخاص 76، 115، 148

ج

- جرائم الشرف 3، 6، 9، 12، 15، 18-20، 22، 113، 116، 148، 157
 جرائم القتل المرتكبة في إطار الزواج 102، 148
 جرائم القتل في إطار الزواج 4، 10، 148
 جريمة 18-22، 25-27، 42، 54، 76-78، 82-86، 89، 93-94، 100-106، 112، 115،
 122-123، 136، 144-145، 148
 جريمة بدافع التملك 104، 115، 148
 جريمة حرب 85، 89، 94، 136، 145، 148
 جريمة ضد الإنسانية 85، 145، 148

ح

حقوق المرأة 10، 48، 101، 107، 144، 148

خ

ختان الإناث 3، 17، 65، 71-72، 74، 149

الختان التخييطي 65، 72، 147

الختان غير التخييطي 65، 72، 147

د

دعارة 76، 149

الدعاية 85، 147

ر

الرق التعاقدي 76، 147

الرق المعاصر 76-77، 81، 147

ز

الزواج القسري 3، 6، 8، 12، 15، 52-55، 58، 60، 62، 69، 76، 115، 147، 157

الزواج المبكر 6، 8-9، 15، 24، 52-55، 58-60، 62، 69، 87، 116، 147، 157

الزواج المرتب 18، 52، 55، 62، 147

س

السخرة 8، 76، 147

السلوك 9، 31-32، 41، 47، 97، 100-101، 129، 132، 134-135، 147، 151

ص

الصحافة التفاعلية 113، 147

صحافة الحبائل 119، 149

صحافة الحلول 33، 123، 149

الصحافة المتمهلة 124، 147

ض

الضحية 19، 33، 53، 86-87، 99، 101-103، 115-116، 120-122، 133، 136، 147

الضحية المزعومة 115، 147

الضحية المعلنة 115، 147

ط

الطفل الجندي 139، 147

ع

العلاقة الجنسية 32، 147

العمل القسري 78، 80، 147

العنف الجنسي 8، 10، 37، 59، 78-80، 85، 87-89، 93-95، 97-98، 105، 108، 122،

131، 133، 145، 148

العنف السيبراني 41، 148

العنف العائلي 9، 12، 53، 80، 97-100، 105، 108، 113، 122، 148

العنف العاطفي 97، 148

العنف الممارس من قبل الشريك المعاصر 6، 15، 97، 148، 157

العنف ضد المرأة 6، 9-11، 15-17، 20، 25-26، 34، 39، 55، 61، 71، 73، 81، 85،

94-95، 98، 100-101، 105، 107، 112-114، 116، 119، 122-124، 126، 134، 140-

141، 144-145، 148، 157

العنف في إطار الزواج 98، 105، 148

ف

الفتاة التي تتعرض للاستغلال 148

الفتاة التي تمارس البغاء 148

ق

القتل 6، 10، 15، 18-19، 21، 47، 97، 99، 101-102، 104-106، 115، 131، 148، 157

قتل الأبناء 100، 149

قتل الإناث 149

القتل الخطأ 21، 106، 148

قتل المواليد 9، 23-24، 26-27، 149

قتل في إطار الزواج 6، 15، 97، 103-104، 115، 148-149، 157

القتل في إطار الزواج 6، 15، 97، 104، 115، 148، 157

القتل مع سبق الإصرار والترصد 21، 148

نبذة عن المؤلفة

آن-ماري إمب صحفية وكاتبة مقالات. وهي أستاذة زائرة في معهد الدراسات العليا للاتصالات الاجتماعية (IHECS) ببروكسل، ومدربة مستقلة. وهي رئيسة التحرير السابقة لمجلة «Enjeux internationaux» (قضايا دولية). وقد عملت أيضاً لمدة 13 عاماً في داكار (السنغال)، في مشروع للاتصالات لأغراض التنمية جرى تنفيذه في أحد الأحياء الفقيرة، وصحفية مستقلة في محطات إذاعية (هيئة الإذاعة البريطانية، وإذاعة فرنسا الدولية، ومؤسسة دويتشه فيله، والإذاعة السويسرية التي تبث بالألمانية ولغة الرومانش) ومجلات مختلفة (بما فيها مجلة «Jeune Afrique Économie»). وآخر ما نشر لها من أعمال، كتاب «Les droits humains dans ma commune. Et si la liberté et l'égalité se construisaient dans la cité?» (حقوق الإنسان في بلديتي. ماذا لو أرسيت دعائم الحرية والمساواة في المدينة؟) الصادر عن مجموعة البحوث والإعلام بشأن السلام والأمن ومنظمة العفو الدولية، 2018.

شكر وتقدير

حظي هذا الدليل بمناقشة مستفيضة وظهر إلى النور بفضل التعاون القيم بين العديد من الخبراء الذين ساهموا فيه بما لديهم من معارف.

ونشكر بوجه خاص سومييا جاكتا التي اضطلعت بتقنيح هذا الدليل دون كلل وسيلفي كرومر على ما قدمته من توضيحات ومعلومات.

ونتوجه بالشكر أيضاً لهيزيكيل دلاميني، وبولين دويري، وهانا فيسكيسو، وفيبيك جنسن، وسورلا ماكابي على الملاحظات التي أبدوها، وكذلك للعديد من المراجعين الذين أثروا محتوى هذا الدليل.

المساواة بين الجنسين في المنشورات الإعلامية الصادرة عن اليونسكو

The Big Conversation: Handbook to Address Violence against Women in and through the Media

المحادثة الكبرى: دليل للتصدي للعنف ضد المرأة
في وسائل الإعلام ومن خلالها

اليونسكو وهيئة الأمم المتحدة للمرأة

بالإنجليزية - 2019. وبالفرنسية في عام 2020

اليونسكو وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، المحادثة الكبيرة: دليل
التصدي للعنف ضد المرأة في وسائل الإعلام ومن خلالها. هيئة
الأمم المتحدة للمرأة، نيويورك. اليونسكو، باريس، 2019.

<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000369853.locale=fr>

ISBN : 978-92-31003-32-5



لا تزال إحدى العقوبات الرئيسية التي تحول دون القضاء على العنف ضد النساء والفتيات تتمثل في استمرار المواقف والمعتقدات والسلوكيات والممارسات التي تديم القوالب النمطية السلبية وحالات التمييز وأوجه عدم المساواة القائمة على نوع الجنس. ويندرج التصدي لهذا التحدي في صميم أعمال الوقاية. وقد أعد هذا الدليل ليكون مورداً لكيانات الأمم المتحدة والمنظمات المماثلة الأخرى بشأن سبل العمل مع وسائل الإعلام ومن خلالها لمنع العنف ضد النساء والفتيات، وبالتالي المضي قدماً نحو تحقيق المساواة بين الجنسين، وهو ما ينشده هدف التنمية المستدامة رقم 5 في خطة عام 2030. ويقدم هذا المنشور إرشادات وأدوات للعاملين مع قطاع الإعلام وداخله. وهو يتطرق إلى الأطر التنظيمية وأدوات السياسة ذات الصلة ويؤكد المبادئ الأخلاقية والنهج المؤسسية الإيجابية، ويوضح، علاوة على ذلك، سبل العمل مع وسائل الإعلام للمشاركة في تغيير المعايير الاجتماعية، لا سيما من خلال إنتاج المحتوى ونشره. ويستند هذا الدليل إلى استعراض الأدلة الدولية بشأن ما يصلح لمنع العنف ضد النساء والفتيات من خلال التعامل مع وسائل الإعلام. ويستفيد من دراسات حالات فردية وممارسات واعدة في سياقات إقليمية ووطنية مختلفة للمساعدة في التفكير في تصور وإدارة المشاريع المبتكرة، مع مراعاة خصوصيات الأوضاع المحلي أو الإقليمي أو الوطني.

**Gender, Media & ICTs :
New approaches for research, education & training**

القضايا الجنسانية والإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات:
نُهج جديدة للبحث والتعليم والتدريب


ليزا فرايش، وإيمي فيغا مونتيل، وكلوديا بادوفاني

بالإنجليزية - 2019

French, L., Vega Montiel A., et Padovani, C. (dir.), Gender,
Media & ICTs: New Approaches for Research, education &
Training. UNESCO, Paris, 2019.

<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000368963.locale=en>

ISBN : 978-92-31003-20-2



يجب أن يواجه التعليم العالي التغيرات المكثفة التي تشهدها
تكنولوجيات الاتصالات- سواء في مجال التكنولوجيات أو القضايا
الجنسانية أو نماذج الأعمال التجارية. ويساعد هذا المنشور في
التصدي لهذه الصعوبات وتحويل مسارها. وهو يقدم سبع وحدات
منظمة وعملية، ويتيح كما هائلاً من الروابط التي تتيح الحصول على
المزيد من الموارد. ومن خلال قضايا التمثيل والدفاع عن الحقوق، يتيح
محتوى هذا المنشور لقراءه تعزيز المساواة بين الجنسين في مجال
الاتصالات ومن خلالها. وقد قدمت لهذا المنشور مارغريت غالافير.

**Setting the gender agenda for communication policy:
new proposals from the Global Alliance
on Media and Gender**

وضع جدول الأعمال الجنساني لسياسة الاتصال: مقترحات جديدة
للتحالف العالمي المعني بالإعلام والقضايا الجنسانية


إيمي فيغا مونتيل وسارة ماشاريا

بالإنجليزية - 2018

Vega Montiel. A. et Macharia. S. (dir.). Setting the Gender
Agenda for Communication Policy: new proposals from the
Global Alliance on Media and Gender. UNESCO. Paris. 2019.

<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000368962.locale=en>

ISBN : 978-92-3-100321-9



تليبي المذكرات الإرشادية المقدمة في هذا المنشور الحاجة إلى اعتماد
سياسة جنسانية وإعلامية معاصرة. وتوفر للقارئ قاعدة ينطلق منها
لاستكشاف المعايير القائمة لعدم المساواة ولتعزيز الأليات الرامية
إلى تكريس المساواة بين الجنسين في المشهد الإعلامي. وتقييم

هذه الوثائق، التي كتبها أعضاء في التحالف العالمي المعني بالإعلام والقضايا الجنسانية، قضايا معاصرة مثل الفجوات القائمة باستمرار فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام ومن خلالها. وتبين كيف تحول هذه الحواجز دون تحقيق خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة.

Indicateurs d'égalité des genres dans les médias : cadre d'indicateurs pour mesurer la sensibilisation à l'égalité des genres dans les médias et les contenus

مؤشرات مراعاة المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام - إطار
مؤشرات قياس مراعاة المساواة بين الجنسين في أنشطة وسائل
الإعلام ومضامينها

اليونسكو

2012 - بالإنجليزية، والعربية، ولغة البهاسا الإندونيسية،
والصينية، والإسبانية، والفرنسية، والمنغولية، والفيتنامية.

UNESCO, Indicateurs d'égalité des genres dans les médias :
cadre d'indicateurs pour mesurer la sensibilisation à l'éga-
lité des genres dans les médias et les contenus. UNESCO,
Paris, 2015 [2012].

<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000231068>

ISBN : 978-92-32000-44-6

قامت اليونسكو بالتعاون مع الاتحاد الدولي للصحفيين وشركاء آخرين بوضع مؤشرات مراعاة المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام. وهي تندرج في إطار استمرارية المؤشرات التي حددتها قطاعات المنظمة المختلفة لتقييم مستوى تطور وسائل الإعلام بشكل فعال. والهدف من وضع هذه المؤشرات هو تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في إطار وسائل الإعلام بجميع أنواعها ومن خلال هذه الوسائل، بغض النظر عن التكنولوجيا الخاصة بها. ويركز المنشور بشكل أساسي على تكريس المساواة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في إطار التنوع الاجتماعي لوسائل الإعلام. وتقسم المؤشرات المقترحة إلى فئات مترابطة وغير منفصلة، حيث تغطي كل واحدة منها الأبعاد الرئيسية للنوع الجنساني ووسائل الإعلام، وتتناول الفئة «ألف» إجراءات تعزيز المساواة بين الجنسين داخل المنظمات الإعلامية؛ وتعالج الفئة «باء» تمثيل الجنسين في مضمون وسائل الإعلام.



Restaurer l'équilibre : égalité des genres dans le journalisme


استعادة التوازن: المساواة بين الجنسين في الصحافة

أيدان وايت/الاتحاد الدولي للصحفيين

2009 - بالإنجليزية، والكرواتية، والإسبانية، والفرنسية.

White, A., Restaurer l'équilibre : égalité des genres dans le journalisme. Fédération internationale des journalistes, Bruxelles, 2009.

<https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000189885>



هذا الكتيب هو دليل وجيه يتضمن صوراً ويتميز بسهولة القراءة. وهو يهدف إلى تزويد جميع الصحفيين بالمزيد من المعلومات وتعميق فهمهم للقضايا الجنسانية أثناء عملهم. ويتطرق، من خلال ما ينطوي عليه من ديناميات وحجج إضافية لإثارة حملة في جميع غرف الأخبار، إلى المنظمات الإعلامية والجمعيات المهنية ونقابات الصحفيين التي ترغب في المساهمة في تحقيق هدف المساواة بين الجنسين. للصحافة جذور راسخة في الكفاح الرامي إلى تعزيز الذوق والتقدم والحقوق للجميع، وهو تقليد سيجري تفعيله من خلال تطبيق الإرشادات والمبادئ التوجيهية الواردة في هذه الوثيقة. وتدعو اليونسكو، بالتعاون مع شركائها، الصحفيين إلى أن يستخدموا هذا الدليل للإلمام أكثر بالقضايا الجنسانية لدى تعاملهم معها. وسيساعد الأشخاص العاملين في وسائل الإعلام على تقييم التقدم المحرز في مجال المساواة بين الجنسين، وتحديد التحديات والمساهمة في المناقشات المحلية والإقليمية والعالمية التي تؤدي إلى صياغة سياسات ملموسة تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع أنحاء العالم.

يصدر قريباً:

دراسة اليونسكو العالمية بشأن التدابير الفعالة لمكافحة التحرش بالصحفيات (خريف 2020).

إطار لتغطية مسؤولة ومتوازنة، دون وصم أو إثارة ...

لا يمكن فصل الصحافة الأخلاقية عن الصحافة القائمة على الحقائق التي تهدف إلى تعزيز المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام ومن خلالها .

ويهدف هذا الدليل إلى دعم المهنيين الإعلاميين في تغطيتهم لمختلف أنواع العنف الممارس ضد الفتيات والنساء .

ويقدم المشورة والمعايير والموارد لمساعدة الصحفيين والمراسلين على ضمان تغطية إعلامية جيدة ودقيقة ومنتظمة ومتفاعلة وتراعي المبادئ الأساسية للمهنة .

وباعتماد هذه المبادئ، ستتمتع وسائل الإعلام بسلطة إبراز مدى العنف الممارس ضد النساء والفتيات وآثاره، وإبلاغ الضحايا عن سبل الانتصاف المتاحة. ويمكنها، بهذه الصفة، أن تؤثر في الرأي العام وتساعد على وقف العنف ضد الفتيات والنساء من خلال رفع مستوى الوعي الجماعي بحقوق الإنسان المعرضة للخطر.

المواضيع التي جرى تناولها:

10 مواضيع محددة بشأن العنف ضد النساء والفتيات

- الجرائم المسماة «جرائم الشرف»
- قتل الأجنة والمواليد على أساس نوع الجنس
- التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي
- والاعتصاب
- التسلب عبر الإنترنت والتتمر الإلكتروني على الصحفيات
- الزواج القسري
- الزواج المبكر أو زواج الأطفال
- تشويه/قطع الأعضاء التناسلية الأنثوية
- الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين
- العنف ضد المرأة أثناء النزاعات
- العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر (الشريك السابق) وجرائم القتل في إطار الزواج

كيف يمكن تناول الموضوع وصياغته وتغطيته

- توصيات عامة
- ما نوع الجنس المطلوب في المراسل؟
- كيف يمكن إجراء مقابلة؟
- ما هي الصور التي ينبغي اختيارها؟
- كيف يمكن إجراء مقابلة؟

الإعلانات والقرارات والاتفاقيات الدولية



قطاع الاتصال
والمعلومات



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة